



المركز الوطني لحقوق الإنسان

The National Centre for Human Rights

تقرير مراقبة الانتخابات النيابية لمجلس النواب العشرين

في المملكة الأردنية الهاشمية
لعام 2024م

المركز الوطني لحقوق الإنسان
عمّان

2024م



حضرة صاحب الجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم
حفظه الله ورعاه



صاحب السمو الملكي الأمير الحسين بن عبدالله الثاني
ولي العهد المعظم



الفهرس

رقم الصفحة	الحق
9	المقدمة
11	أولاً: منهجية وآليات عملية الرصد
15	ثانياً: الاطار التشريعي الناظم للعملية الانتخابية
15	1: التطورات التشريعية المتعلقة بالحق في الانتخاب والترشح
18	2. التطورات التشريعية المتعلقة بمشاركة المرأة والشباب والأشخاص ذوي الاعاقة
20	ثالثاً: مرحلة نشر جداول الناخبين والاعتراض عليها
24	رابعاً: مرحلة الترشح للانتخابات النيابية
32	خامساً: مرحلة الدعاية الانتخابية
34	سادساً: مرحلة الاقتراع
44	سابعاً: مشاركة المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن في الانتخابات النيابية لعام 2024 م
56	ثامناً: النتائج والتوصيات
59	تاسعاً: الملاحق
61	أولاً: البيانات الصادرة عن المركز خلال مرحلة العملية الانتخابية
70	ثانياً: الجداول المتعلقة بمرحلة الترشح
75	ثالثاً: الجداول المتعلقة بنتائج الانتخابات النيابية

المقدمة

ويُنْتخَب في انتخابات نزيهة، كما أكد العهد ذاته على مبدأ دورية الانتخابات وكذلك مبدأ الاقتراع العام. وتجدر الإشارة إلى أن الأردن صادق على هذا العهد ونشره في الجريدة الرسمية.

وفي إطار تحديد موعد الانتخابات النيابية أشار البيان ذاته إلى أنها تشكل تجسيدا للتوجيهات الملكية باستكمال عملية التحديث السياسي. و أعلن المركز أيضا بموجب هذا البيان واستنادا إلى ولايته العامة في رصد ومراقبة حقوق الإنسان المستمدة من قانونه رقم 51 لسنة 2006 وتعديلاته عن نيته مراقبة الانتخابات النيابية كما دأب على ذلك خلال مراحلها كافة. وأجريت أول عملية رقابية في العام 2007م خلال انتخابات مجلس النواب الخامس عشر.

ويأتي حرص المركز الوطني لحقوق الإنسان على مراقبة مدى شفافية ونزاهة وعدالة الانتخابات النيابية في الأردن باعتبارها، إحدى وسائل حماية وتعزيز حقوق الإنسان التي تقع ضمن اختصاص المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، حيث نص قانون المركز الوطني في مواده (4/ج، و5/أ، و10/ب) على أن من بين أهدافه «تعزيز النهج الديمقراطي، والتحقق من مراعاة حقوق الإنسان... ومراقبة التجاوزات التي تقع على حقوق الإنسان والحريات العامة... بما في ذلك زيارة أي مكان عام يبلغ عنه أنه قد جرى أو تجري فيه تجاوزات على حقوق الإنسان، وطلب أي معلومات أو بيانات أو إحصاءات يراها لازمة لتحقيق أهدافه من الجهات ذات العلاقة».

كما تقتضي الولاية الواسعة للمركز ومسؤولياته الواردة في قانونه والمستندة إلى أسس وشروط إنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي أقرتها الأمم المتحدة عام 1993 (مبادئ باريس) أن

نص الدستور الأردني على أن الامة مصدر السلطات، وقد أكدت المعايير الدولية لحقوق الإنسان وفي مقدمتها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على حق الافراد في المشاركة في ادارة الشأن العام، وإحدى أهم المظاهر التي تتحقق من خلالها هذه المضامين تتمثل في انتخابات نزيهة تجرى بالاقتراع العام المباشر والسري.

وبمناسبة صدور الإرادة الملكية السامية بإجراء الانتخابات النيابية كان المركز قد اصدر بيانا بتاريخ 25 نيسان لعام 2024م¹ أكد خلاله على أن هذه الإرادة تعكس نهج المملكة الأردنية الهاشمية بقيادته الهاشمية الحكيمة في ترسيخ مبادئ دستورية وحقوقية جوهرية فيما يتعلق بالانتخابات النيابية أبرزها مبدأ دورية الانتخابات والاحتكام للشعب مصدر السلطات وكذلك إرساء مبدأ الفصل بين السلطات، الذي يعد أحد المبادئ الراسخة في الأنظمة الديمقراطية.

وأكد البيان ذاته على أن الإرادة الملكية بإجراء الانتخابات النيابية تجسد إعمالا واحتراما للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات العلاقة بالحق في الانتخاب والترشح، وفي مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقر في المادة (21) أن إرادة الشعب هي مصدر السلطات، يعبر عنها بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وحرية التصويت. وكذلك ما كفله العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة 25 منه الذي أوجب على الدول كفالة حق الأفراد في المشاركة في إدارة الشؤون العامة وحقه في أن ينتخب

1 أنظر البيان رقم (1) الوارد في الملحقات.

ويأتي هذا التقرير ليتضمن عدة محاور من شأنها الاضاحة بمراحل العملية الانتخابية كافة، مع بيان المنهجية والليات المتبعة لتحقيق عملية المراقبة لأهدافها:

أولاً: منهجية واليات عملية الرصد

ثانياً: الاطار التشريعي الناظم للعملية الانتخابية

ثالثاً: مرحلة نشر جداول الناخبين والاعتراض عليها

رابعاً: مرحلة الترشح للانتخابات النيابية

خامساً: مرحلة الدعاية الانتخابية

سادساً: مرحلة الاقتراع

سابعاً: مشاركة المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن في الانتخابات

ثامناً: النتائج والتوصيات

تاسعاً: الملاحق

يمارس المركز دوراً محورياً في كافة مناحي حقوق الانسان بما في ذلك مراقبة الانتخابات النيابية واصدار التقارير المتخصصة في هذا السياق .

وعلى غير صعيد تُشكّل مراقبة الانتخابات النيابية محورا هاما في تعزيز الشفافية والنزاهة في إجراءات العملية الانتخابية وفي الوقت ذاته تعزيز ثقة الافراد في هذه العملية التي تخضع لرقابة جهة مستقلة ومحايدة، وتعد من الامور التي قد تسهم في زيادة نسبة التصويت من قبل الافراد.

يقدم المركز الوطني لحقوق الانسان في تقريره هذا حول مراقبة الانتخابات النيابية لمجلس النواب العشرون ما تم رصده وتوثيقه خلال مراحل العملية الانتخابية كافة، علما بأن المركز دأب على إصدار بيانات في كل مرحلة من مراحل عملية المراقبة، ويهدف هذا التقرير الى بيان الاتي:

اولاً: مدى الالتزام بالمعايير الناظمة لاجراء الانتخابات وبالمبادئ الجوهرية التي تحكم العملية الانتخابية.

ثانياً: المعايير الدولية لحقوق الانسان والدستور الاردني ومدى مواءمة المنظومة التشريعية المتعلقة بالانتخاب معها.

ثالثاً: بيان النواحي الايجابية والتحديات التي ما تزال تعترى اجراءات العملية الانتخابية وادارتها.

رابعاً: تقديم النتائج والتوصيات اللازمة بما يضمن تحسين ادارة وحسن سير العملية الانتخابية.

أولاً: منهجية وآليات عملية الرصد

6. إجراء الرصد الميداني للتحقق من سير إجراءات العملية الانتخابية
7. اختيار المراقبين المحليين من المجتمع المحلي وفق المعايير المعتمدة.
8. إدخال جميع بيانات المراقبين على نظام اعتماد مراقبي الهيئة المستقلة للانتخاب الإلكتروني.
9. اعداد نماذج المراقبة للمراقبين يوم الاقتراع .
10. تدريب فريق المراقبين المخصص ليوم الاقتراع في انحاء المملكة كافة .
11. اعداد وتجهيز غرفة عمليات ليوم الاقتراع لاستقبال شكاوى ومتابعة مراقبي الميدان.
12. تلقي الشكاوى المتعلقة بمجريات العملية الانتخابية واجراء التحقق اللازم واتخاذ الاجراءات الاصولية المتبعة وفقاً لمنهجية عمل المركز.

شكل المركز فريقاً لمراقبة العملية الانتخابية بمراحلها كافة وتحت اشراف مباشر من لجنة مشكلة في اطار مجلس الأمناء ، كما تم إدخال نظام مراقبة الكتروني لمتابعة سير العملية الانتخابية يوم الاقتراع وتهدف عملية المراقبة الى تمكين الافراد من ممارسة الحق في الانتخاب والمشاركة السياسية في إدارة الشأن العام، والتحقق من مدى الالتزام بالتشريعات الوطنية النازمة للعملية الانتخابية، والمعايير الدولية الخاصة بنزاهة وشفافية وعدالة العملية الانتخابية، في انتخاب مجلس النواب العشرون لسنة 2024، بالإضافة الى رصد واقع مشاركة الفئات الاكثر حاجة للحماية.

وتالياً أبرز اليات ومنهجية عمل المركز لغايات مراقبة الانتخابات النيابية لمجلس النواب العشرون

1. تشكيل فرق المراقبة:

منذ تاريخ اعلان الهيئة المستقلة للانتخاب عن موعد اجراء الانتخابات النيابية بدأ المركز الوطني لحقوق الإنسان بتشكيل فريق لمراقبة سير العملية الانتخابية على النحو التالي:

أ. الفريق التحضيري

يتكون هذا الفريق من (15) موظفاً تمثلت مهمته بالآت:

1. متابعة إجراءات الهيئة المستقلة للانتخاب والتعليمات الصادرة عنها لتنظيم سير العملية الانتخابية.
2. متابعة ورصد نشر جداول الناخبين الأولية في موعدها المحدد، والاعتراضات التي قدمت عليها.
3. متابعة ورصد نشر جداول الناخبين النهائية في موعدها المحدد، والاعتراضات التي قدمت عليها.
4. متابعة ورصد مرحلة الترشح.
5. متابعة ورصد مرحلة الدعاية الانتخابية

وفي السياق ذاته يشير المركز الى توزيع المراقبين على أقاليم المملكة الثلاث الشمال والجنوب والوسط والذين تم تدريبهم على المعايير الدولية لحقوق الانسان ذات العلاقة بالحق في الانتخاب والترشح والتشريعات الوطنية الناظمة واليات الرقابة على الانتخابات النيابية ونماذج المراقبة التي اعتمدها المركز من خلال عقد (19) دورة تدريبية.

- تمثلت مهام فريق الرصد الميداني على صناديق الاقتراع بالاتي:

- متابعة سير مجريات العملية الانتخابية يوم الاقتراع، وتعبئة نماذج مراقبة الانتخابات على التطبيق الالكتروني والورقي في الميدان وتدقيقها وتقديمها لفريق إعداد التقرير المتخصص في العملية الانتخابية.
- متابعة كافة المستجدات المتعلقة بالعملية الانتخابية التي تعلنها الهيئة المستقلة للانتخاب.
- تمرير الملاحظات التي تؤثر على سير العملية الانتخابية الى غرفة العمليات بشكل مباشر.

2: التطبيق الإلكتروني الخاص بمراقبة العملية الانتخابية


وفي سياق متصل فقد عمل المركز على استحداث تطبيق الكتروني لغايات مراقبة يوم الاقتراع يتضمن سلسلة من نماذج المراقبة المستندة في اعدادها الى المنظومة التشريعية الناظمة للعملية الانتخابية؛ وذلك لضمان السرعة والانجاز في توفير المعلومة للأفراد والاعلام حول سير العملية الانتخابية حيث تم تدريب المراقبين أيضا على استخدام هذا التطبيق الالكتروني الذي يتضمن ميزة تحديد موقع المراقب في مركز الاقتراع الذي يغطيه، بالإضافة الى تعبئة نماذج المراقبة بصورة يدوية

ب: فريق مراقبة مراكز الاقتراع والفرز وفريق الرصد الميداني

لغايات متابعة مجريات يوم الاقتراع قام المركز بالاتي:

-تخصيص منسقين لاقاليم المملكة الثلاث مهمتهم متابعة فريق الرصد على صناديق الاقتراع، ورصد أية ملاحظات تتعلق بسير اجراءات العملية الانتخابية في الميدان، وتلقي الشكاوى مباشرة من الافراد او من اي أطراف العلاقة وارسالها مباشرة لغرفة عمليات المركز الوطني لحقوق الانسان.

-تشكيل فريق يضم (572) مراقبا ، منهم (474) مراقبا توزعوا على صناديق الاقتراع في أقاليم المملكة المختلفة يغطون (28.7%) من مراكز الاقتراع. و(8.19%) من صناديق الاقتراع. في حين عمل باقي المراقبون في الميدان وفي غرفة عمليات المركز الوطني لحقوق الانسان لمراقبة سير العملية الانتخابية.



- تم تشكيل فريق المراقبين بما يضمن تمثيل الاطراف المختلفة في المجتمع ابتداء من الشباب وطلبة الجامعات ومنظمات المجتمع المدني والناشطين والنقابات وغيرهم، كما تمت مراعاة تمثيل الاشخاص ذوي الإعاقة في عملية المراقبة

أهم مميزات التطبيق الإلكتروني

يُمكن التطبيق المركز من تحديد مصدر المعلومة من خلال الموقع الجغرافي للمراقب واسم ورقم الصندوق ومركز الاقتراع الموجد عليه؛ ولا يمكن أن يعمل خارج الموقع الجغرافي الذي عيّن له، حيث يمكن تفعيله وتشغيله في منطقة جغرافية محددة

يعتبر تطبيق مراقبة الانتخابات النيابية المنشأ من قبل المركز الوحيد والفريد في المملكة الأردنية الهاشمية من حيث نوعه والغاية التي أنشأ من أجلها.

تعبئة نماذج المراقبة الكترونيا من خلال عدة نماذج كل نموذج مكون من عدة أسئلة تمكن المركز من إدارة عملية مراقبة الانتخابات، ابتداء من مراقبة افتتاح الصندوق وبدء عملية الاقتراع ولغاية مراقبة نتائج الفرز النهائية في صندوق الاقتراع.

سرعة الحصول على البيانات والمعلومات والملاحظات المقدمة من المراقب

يُمكن التطبيق المراقبين من تقديم المعلومات والملاحظات مرفقة بصورة وفيديو.

يبين التطبيق مدى انجاز المراقب لعملية المراقبة من خلال تقرير يوضح المراقبين الذين قاموا بتعبئة نماذج المراقبة وفق المدة الزمنية المحددة.

يقدم خدمة الحصول على النتائج بشكل رسوم بيانية وجداول.

امكانية عمل التطبيق تنحصر على الاشخاص الذين قام المركز باختيارهم وتدريبهم وخولهم صلاحية العمل على التطبيق.

يمكن من خلاله معرفة نتائج الفرز الأولية وفقا لعدد المراقبين ونسبتهم.



3: غرفة العمليات

- قام المركز بتجهيز غرفة عمليات خاصة لمراقبة الانتخابات النيابية تعمل على مدار يوم الاقتراع وخلال مرحلة الفرز والجمع النهائي واستخراج النتائج وتلقى الشكاوى حيث تم تجهيز الغرفة بكافة المتطلبات اللوجستية.
- تم تخصيص ضابط ارتباط بين غرفة عمليات المركز والهيئة المستقلة للانتخاب وذلك لغايات ارسال ومتابعة الشكاوى والملاحظات الواردة للمركز أولا بأول الى الهيئة لضمان معالجتها أولا بأول مع توثيق كافة الإجراءات المتخذة والملاحظات التي تمت معالجتها .

4: الاعلام

ايانا من المركز بدور الاعلام الحيوي في العملية الانتخابية بكافة مجرياتها , قام المركز :

- تشكيل فريق لتسهيل مهمة وعمل وسائل الاعلام, كما قام بتخصيص مكان خاص ومجهز ليتمكنوا من ممارسة عملهم بحرية في تغطية مجريات عمل غرفة عمليات المركز.

- توجيه دعوة لوسائل الاعلام كافة لتغطية مجريات عملية مراقبة المركز ليوم الاقتراع.

- عقد المركز مؤتمرا صحفيا خلال يوم الاقتراع بحضور وسائل الاعلام بكافة اشكالها لغايات تقديم المعلومات التي تم رصدها من قبل المركز والجراءات المتخذة.

- حرص المركز على تقديم المعلومات لوسائل الاعلام وللأفراد اولاً بأول حيث قام المركز باصدار بيانات متتالية وفق مراحل العملية الانتخابية².

2 .انظر الملحق الذي يتضمن بيانات المركز

ونصف بالمئة (2.5%) من مجموع المقترعين على مستوى الدائرة الانتخابية العامة

- الدوائر المحلية خصص لها (97) مقعداً، يتم اختيارهم وفقاً لنظام القائمة النسبية المفتوحة مع وجود نسبة (عتبة) مقدارها (7%).

وقد تبين قانون الانتخاب زيادة عدد المقاعد المخصصة للأحزاب والتحالفات الحزبية لتبلغ ما نسبته (65%) حداً أدنى من عدد المقاعد النيابية في الانتخابات النيابية للمجلس الواحد والعشرين.

ويلاحظ أنه جرى بعض التعديلات على التشريعات الناظمة للعملية الانتخابية، بعضها ذات ارتباط بالنظام الانتخابي الحالي، وأخرى تتعلق بمختلف مراحل العملية الانتخابية، وتالياً أبرز التعديلات:

1. أضاف القانون النافذ واجبات جديدة للهيئة في مرحلة إعداد جداول الناخبين بعد تحديد تاريخ الاقتراع حيث يجب على الهيئة وضع أسس ومعايير إعداد جداول الناخبين الأولية وآليات توزيع الناخبين على مراكز وغرف الاقتراع، كما أنّ على الهيئة الطلب من دائرة الأحوال إعداد جداول الناخبين الأولية وفقاً للأسس التي وضعتها وقد كان سابقاً يتم إعداد جداول الناخبين حسب الدوائر الانتخابية، ومن ثم على الهيئة الإشراف على إعداد جداول الناخبين ومطابقتها للأسس.

ويرى المركز أنّ هذا التعديل يضمن أن تكون جداول الناخبين معدّة بناءً على أسس ومعايير محدّدة من قبل الهيئة، ممّا يُعزز من دقة وموثوقية هذه الجداول. حيث كان النص السابق يعتمد على إعداد الجداول حسب الدوائر الانتخابية دون تحديد معايير واضحة. كما أنّ منح الهيئة دوراً رقابياً للتأكد من مطابقة الجداول للمعايير المحددة يُساهم في تعزيز الشفافية والنزاهة في العملية الانتخابية.

2. ربط القانون الدائرة الانتخابية لكلّ ناخبٍ مع مكان إقامته الفعليّ (الدائم) حيث كان النص السابق يسمح لأي من أبناء الدائرة الانتخابية المقيمين

ثانياً: الاطار التشريعي الناظم للعملية الانتخابية

1: التطورات التشريعية المتعلقة بالحق في الانتخاب والترشح

كفل الدستور الأردني الحق في الانتخاب والترشح، كما كفلته المعايير والمواثيق الدولية والتي التزمت بها المملكة الأردنية الهاشمية وأصبحت جزءاً لا يتجزأ من المنظومة التشريعية الوطنية، وقد انصبت المضمون المعياري لهذا الحق على ثلاثة معايير أساسية ورئيسية تكمن في: نزاهة العملية الانتخابية، دورية الانتخاب، والعدالة في التمثيل، فيحقّ لكل مواطن دون أي وجه من وجوه التمييز المشاركة في إدارة الشؤون العامة سواءً بشكل مباشر أو من خلال ممثلين يتم اختيارهم بحرية، وأن ينتخب ويُنتخب في انتخابات نزيهة ودورية وسرية على قدم المساواة نابعة من تعبير حر لإرادة الناخبين.

وهنا يبرز دور المملكة الأردنية الهاشمية في احترام مبدأ دورية الانتخاب، حيث جعل سلطة تقدير معيار الضرورة لتمديد عمر مجلس النواب أو تأجيل موعد الانتخاب بيد رأس السلطة (جلالة الملك) بموجب المادة (1/68) التي منحتة حصراً ولاية تطبيق قاعدة الاستثناء باعتباره ضامناً لسمو الدستور وعنصر التوازن بين السلطات الثلاث، الأمر الذي أدى إلى استقرار النظام السياسي، وتعزيز الشرعية الدستورية.

وبقراءة قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022م وتعديلاته نجده راعى عدالة التمثيل بين جميع الأردنيين من كافة الأطياف وعلى مختلف الديانات، حيث تبين النظام الانتخابي المختلط (القائمة النسبية المغلقة والقائمة النسبية المفتوحة)، على مستويين من التمثيل خصص لهما (138) مقعداً على النحو التالي:

- الدائرة الانتخابية العامة التي تتشكل بموجب قوائم حزبية وفقاً لنظام القائمة النسبية المغلقة وخصص لها (41) مقعداً، مع وجود نسبة حسم (عتبة) مقدارها اثنان

مناسباً، بينما كان سابقاً الموقع الإلكتروني وصحيفتين.

وبذلك فإنّ المشرع اعتمد بشكلٍ أكبر على التكنولوجيا ووظّف استخداماً في مختلف مراحل العملية الانتخابية، وبخصوص زيادة مدة الإعلان عن مراكز الاقتراع والفرز فإنّ هذا التعديل يمنح فترة أطول للناخبين والمرشحين للاطلاع على مراكز الاقتراع والفرز، ممّا يعكس بشكلٍ إيجابيّ على تنظيم وسلسلة العملية الانتخابية في يوم الاقتراع.

6. أسند القانون الحالي لمدير مركز الاقتراع والفرز مهمة إعلان نتيجة الفرز في المركز وبشكل تفصيليّ لجميع القوائم في ذلك المركز بموجب نص المادة (29/ج).

كما أضافت المادة (29/د) من القانون التزاماً جديداً على الهيئة يتعلّق بنشر محضر النتائج إلكترونياً على موقع الهيئة لجميع القوائم المترشحة فور انتهاء عمليات الفرز في جميع المراكز، ويرى المركز أنّ نشر النتائج إلكترونياً يساهم في تيسير الوصول إلى المعلومات بشكلٍ سريع ودقيق، ويعزّز من ثقة المواطنين بالعملية الانتخابية وإجراءات الهيئة.

7. نصّت المادة (38) من القانون على إقفال صناديق الاقتراع باستخدام قفل برقم متسلسل إذ كان نص المادة (35) من القانون الملغى ينص على استخدام القفل دوان اشتراط وجود رقم له، كما نظمت المادتين أحكام محاضر بدء الاقتراع إذ أجاز القانون توقيعه من المترشحين أو مندوبي القوائم والمراقبين الحاضرين، بينما لم يُجز النص سابقاً للمراقبين بإمكانية التوقيع على المحضر. ويرى المركز أنّ هذه الأحكام القانونية المضافة تُساهم في تعزيز الثقة في العملية الانتخابية، كما أنّ اشتراط وجود أرقام للصناديق يُقلّل من احتمالية التلاعب بها.

8. نصت التعليمات التنفيذية الخاصة بتجميع نتائج الدائرة الانتخابية العامة واعلانها لسنة 2024م

خارجها الطلب خطياً من الدائرة تسجيل اسمه في الجدول الأولي الخاص بأبناء تلك الدائرة. وسمح القانون للناخب بتقديم طلب لتغيير مركز الاقتراع داخل دائرته الانتخابية ذاتها بعد أن تنظر الهيئة في الطلب الذي تقدّم به إما إلكترونياً أو خطياً، ويرى المركز أنّ هذا يساهم في تشجيع الأفراد على المشاركة في العملية الانتخابية في يوم الاقتراع لاختيارهم مركز الاقتراع بناءً على طلبهم.

3. يحدد القانون بشكل صريح أنّ البطاقة الشخصية الصادرة عن دائرة الأحوال المدنية هي الوثيقة الوحيدة المعتمدة لممارسة حق الانتخاب بينما كان النص السابق يجيز اعتماد وثائق أخرى لاثبات شخصية الناخب لغايات الاقتراع.

4. حددت الفقرة الأولى من المادة (11) من قانون الانتخاب الفئات الراغبين بالترشح ممن يجب عليهم تقديم استقالتهم قبل (60) يوماً من موعد الاقتراع، وهم:

أ. رئيس وأعضاء مجلس الأعيان.

ب. رئيس وأعضاء المحكمة الدستورية.

ج. القضاة النظاميون والشرعيون.

ويرى المركز أنّ النص مكنّ الموظف العام الذي يرغب بالترشح من الحصول على إجازة دون راتب من الجهة التي يعمل لديها قبل تسعين يوماً من موعد الاقتراع. وأضاف عقوبة لهذه الفئة في حال استغلال وظيفته وهي بطلان ترشّحه بقرار صادر عن الهيئة، وفي حال فوزه يُعتبر مستقيل حكماً من وظيفته بتاريخ نشر إعلان فوزه بالانتخابات في الجريدة الرسمية.

5. عدّل القانون الحالي مدة الإعلان عن مراكز الاقتراع والفرز إذ أوجب القانون الحالي الإعلان عن مراكز الاقتراع والفرز قبل عشرة أيام قبل يوم الاقتراع وقد كانت سابقاً سبعة أيام، إلى جانب تعديل أماكن النشر لتنصر في الموقع الإلكتروني للهيئة، أو أي مكان تراه

الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتنمية قدراتهم ودعم ابداعاتهم وابتكاراتهم».

اما فيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة فقد تضمن الدستور مبدأي المشاركة والإدماج اذ جاء في المادة (5/6) « يحمي القانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ويعزز مشاركتهم واندماجهم في مناحي الحياة المختلفة، كما يحمي الأمومة والطفولة والشيخوخة ويرعى النشء ويمنع الإساءة والاستغلال».

2. قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022م⁴.

يثمن المركز استجابة الحكومة لتوصيته الواردة في تقاريره السنوية والمتعلقة برفع عدد مقاعد النساء في مجلس النواب⁵، حيث جاء هذا القانون في المادة الثامنة برفع عدد المقاعد المخصصة للنساء لتصل إلى (18) مقعدًا على مستوى الدوائر الانتخابية المحلية الـ (18) كحد أدنى وذلك لأن التقسيم أصبح على مستوى الدائرة الانتخابية وليس المحافظة، إضافة إلى دائرة انتخابية عامة واحدة على مستوى المملكة، حيث ألزم القانون القوائم الحزبية عند تشكيلها على وجود امرأة واحدة على الأقل ضمن المترشحين الثلاثة الأوائل وكذلك ضمن المترشحين الثلاثة التاليين⁶، ووجود شاب أو شابة يقل عمره عن (35) سنة ضمن أول خمسة مترشحين⁷.

كما جاء في المادة (57/ب) منه على «أنه عند شغور المقعد المخصص للمرأة من على مستوى الدائرة المحلية يتم إشغاله من المترشحة التي تليها بعدد الأصوات من الفئة ذاتها»، ويرى المركز ان ما جاء به القانون يعزز من المشاركة السياسية للمرأة من خلال رفع عدد المقاعد المخصصة للنساء وينسجم

4. الجريدة الرسمية عدد 5782 الصفحة 2865 تاريخ 2022/4/7م.
5. التقارير السنوية لأوضاع حقوق الإنسان في الأردن للأعوام (2016-2021م) لمزيد من المعلومات يرجى مراجعة الموقع الإلكتروني للمركز www.nchr.org.jo
6. المادة رقم (8/ج/1) من قانون الانتخاب لمجلس النواب وتعديلاته لسنة 2022م.
7. المادة رقم (8/ج/2) من قانون الانتخاب لمجلس النواب وتعديلاته لسنة 2022م

على أن «يسمح للفئات التالية بالحضور الى مكان تجميع النتائج في الدائرة الانتخابية المحلية وبالطرق المعتمدة 1....المراقبون المحليون والدوليون المعتمدون. 2. الاعلاميون المعتمدون». ويرى المركز إعادة النظر في هذه المادة بما يسمح للمرشحين او مندوبيهم حضور هذه المرحلة.

9. نصت التعليمات التنفيذية الخاصة باعتماد الصحفيين والإعلاميين والمصورين والفنيين والعاملين في المؤسسات الإعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة المحليين والدوليين لتغطية العملية الانتخابية لسنة 2023م في المادة (6/2) منها على أن يسمح للمصورين بالدخول الى غرف الاقتراع والفرز بالتنسيق مع رئيس لجنة الاقتراع وحسب توفر الأماكن. وعليه يرى المركز إعادة النظر في هذه المادة بصورة تسمح للصحفيين أيضا بالدخول الى غرف الاقتراع والفرز للتغطية الإعلامية ووفق معايير ومحددات تضمن عدم التأثير على سلامة وسير العملية الانتخابية.

2. التطورات التشريعية المتعلقة بمشاركة المرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة

1. الدستور الأردني وتعديلاته لسنة 1952م.

من أبرز التعديلات الدستورية عام 2022م والتي شكلت مزيد من الحماية لحقوق المرأة في النص المتضمن «تكفل الدولة تمكين المرأة ودعمها للقيام بدور فاعل في بناء المجتمع بما يضمن تكافؤ الفرص على أساس العدل والإنصاف وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز»³. ودعا الدستور إلى تمكين الشباب والشابات في الحياة السياسية من خلال نص المادة (7/6) «تكفل الدولة تعزيز قيم المواطنة والتسامح وسيادة القانون وتكفل ضمن حدود امكانياتها تمكين الشباب في المساهمة في

3. الجريدة الرسمية عدد 5770 الصفحة 1139 تاريخ 2022/1/31م

3. قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022م¹⁰.

يثمن المركز صدور قانون الأحزاب الذي يساهم في تمكين ودعم المرأة في الأحزاب، حيث اشترط القانون على المؤسسين عقد مؤتمر تأسيسي للحزب ألا يقل عدد أعضاء المؤسسين للحزب تحت التأسيس عند انعقاد المؤتمر التأسيسي عن ألف شخص ولا تقل نسبة المرأة عن (20%) من عدد المؤسسين¹¹، والزم القانون الحزب ضمان حقّ منتسبيه من فئتي المرأة والشباب في تولي المواقع القيادية فيه، واستقطاب الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم واستثمار طاقاتهم في خدمة أهداف الحزب وتوفير الترتيبات والمرافق التيسيرية وإمكانية الوصول لممارسة نشاطهم¹²، وعلى الحزب تمكين المرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة من الاستفادة من موارد الحزب المتوافرة بشكل عادل ومتكافئ، خاصة أثناء الحملات الانتخابية¹³.

وعلى الرغم مما ذكر إلا ان المركز يأمل بتعديل القانون واشتراط رفع نسبة وجود المرأة في الأحزاب عند التأسيس إلى (30%)¹⁴ من عدد المؤسسين بهدف زيادة مشاركة المرأة في الأحزاب.

وفيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة فقد اشترطت المادة (5/أ/11) «على المؤسسين عقد مؤتمر تأسيسي للحزب خلال مدة لا تزيد عن سنة شريطة أن يكون من بين المؤسسين واحد على الأقل من الأشخاص ذوي الإعاقة». وعلى الرغم من إيجابية القانون باشتراط إشراك ودمج الأشخاص ذوي الإعاقة في الأحزاب إلا أن المركز يأمل برفع نسبة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الأحزاب.

مع الدستور الأردني والمادة الرابعة من اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة، كما ان القانون فتح المجال امام المرأة على مستوى الدوائر الانتخابية المحلية حرية الاختيار بين مسار «الكوتا» ومسار التنافس⁸.

كما يثمن المركز تضمين مصطلحات حقوقية في قانون الانتخاب لمجلس النواب تنسجم مع الدستور واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة حيث جاء في نص المادة (2/ج/3) يحرم من ممارسة حق الانتخاب... غير كامل الأهلية"، كما جاء في نص المادة (10/و) يشترط فيمن يترشح لعضوية مجلس النواب أن يكون كامل الأهلية» بعد أن كان المصطلح المستخدم من كان «مجنوناً أو معتوهاً». كما أنّ النص أصبح أكثر شمولية لجميع حالات فقدان الأهلية الواردة في التشريعات الوطنية النافذة ذات العلاقة.

ومن جانب آخر يؤكد المركز على وتوصياته السابقة بضرورة وجود كوتا للأشخاص ذوي الإعاقة⁹.

كما خفّض القانون الحالي سن الترشح لعضوية مجلس النواب، حيث اشترط أن يكون المترشح أتم سن (25) عاماً قبل تسعين يوم من موعد الاقتراع، أما القانون السابق فقد اشترط أن يكون المترشح أتم (30) عاماً في يوم الاقتراع، ويرى المركز أنّ هذا التعديل يتناسب وجهود التحديث السياسي التي تعيشها المملكة الأردنية والهاشمية في ظلّ دخولها المؤوية الثانية من عمر الدولة، كما أنّها تتناسب وتوجهات جلالة الملك حول تمكين الشباب وتحفيزهم للمشاركة السياسية، كما أنّه يساهم في تعزيز تمثيل الشباب في مجلس النواب.

10. الجريدة الرسمية عدد 5784 الصفحة 2930 تاريخ 14/4/2022م.

11. المادة (4/أ/11) من قانون الأحزاب السياسية لسنة 2022م

12. المادة (15/ي) من قانون الأحزاب السياسية لسنة 2022م

13. المادة (25/هـ) من قانون الأحزاب السياسية لسنة 2022م.

14. علماً بأن النسبة المقترحة في استراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025) هي (30%)

8. المادة (9/ب) من قانون الانتخاب لمجلس النواب وتعديلاته لسنة 2022م

9. لمزيد من المعلومات يرجى مراجعة تقرير السنوي الثاني عشر والثالث عشر والمنشور على الموقع الإلكتروني للمركز.

6. التعليمات التنفيذية الخاصة بقواعد حملات الدعاية الانتخابية لسنة 2024م¹⁸

يثمن المركز الجهود المبذولة في اصدار التعليمات وحظر استخدام الأطفال في حملات الدعاية الانتخابية¹⁹ وبما ينسجم مع المادة السادسة من الدستور واتفاقية حقوق الطفل وقانون حقوق الطفل لسنة 2022م.

4. التعليمات التنفيذية الخاصة بتشكيل لجان العملية الانتخابية لسنة 2024م¹⁵.

صدرت التعليمات استناداً لإحكام المادة (72) من قانون الانتخاب لمجلس النواب وتعديلاته لسنة 2022م والمادة (12) من قانون الهيئة المستقلة للانتخاب وتعديلاته لسنة 2012م، ومن أبرز ما جاء بالقانون نص المادة الرابعة منه على « تشكل بقرار من المجلس لكل دائرة انتخابية محلية لجنة انتخاب تتألف من رئيس وأربعة أعضاء يسميهم المجلس على أن تكون من بينهم امرأة واحدة على الأقل إضافة إلى مسؤولي المكاتب الفرعية التابعة للدائرة الانتخابية المحلية المنصوص عليهم في المادة (6) من هذه التعليمات.

ويثمن المركز الجهود المبذولة في الاستجابة لملاحظاته الواردة في تقاريره السنوية السابقة والمتضمنة معالجة قلة عدد النساء في لجان الاقتراع والفرز¹⁶.

5. التعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز لسنة 2024م¹⁷.

منحت المادة السادسة من التعليمات الناخبين من ذوي الإعاقة وكبار السن والحوامل الأولوية في الاقتراع، وحددت إجراءات اقتراع الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال ممارسة حقهم بأنفسهم، وفي حال كانوا غير قادرين على ذلك الاستعانة بشخص أردني يحمل بطاقة شخصية، وألزمت التعليمات بشرح إجراءات الاقتراع للناخب ومرافقه.

18. نشرت في الجريدة الرسمية (5914) تاريخ 10/3/2024م
19. المادة (4/س) من التعليمات التنفيذية الخاصة بقواعد حملات الدعاية الانتخابية لسنة 2024م

15. صدرت في الجريدة الرسمية رقم 5914 تاريخ 10/3/2024م
16. التقرير السنوي التاسع عشر لحالة حقوق الإنسان في الأردن لعام 2022م
17. صدرت في الجريدة الرسمية رقم 5914 تاريخ 10/3/2024م

الجريدة الرسمية العدد رقم (5925) على الصفحة رقم (2110)، بتاريخ 1 أيار 2024م²⁰.


كما قرر مجلس الهيئة أن يكون يوم 26 أيار 2024م موعداً للبدء بالإجراءات القانونية للانتخابات لمجلس النواب لعام 2024م، وذلك بطلب سجلات الناخبين من دائرة الأحوال المدنية والجوازات، وعرضها من قبل الهيئة كجداول أولية للناخبين بتاريخ 2 حزيران 2024م موزعة على خارطة مراكز الاقتراع المحددة بواقع (1649) مركزاً.

تابع المركز الوطني لحقوق الإنسان منذ تاريخ 2024/6/2 نشر الجداول الأولية للناخبين والناخبات في مراكز الاقتراع الرئيسية والفرعية على موقع

ثالثاً: مرحلة نشر جداول الناخبين والاعتراض عليها

عقب صدور الإرادة الملكية السامية يوم الأربعاء الموافق 24 نيسان 2024م بإجراء الانتخابات خلال زيارة جلالة الملك عبد الله الثاني المعظم، إلى الهيئة المستقلة للانتخاب، إذ تنص الفقرة (1) المادة (34) من الدستور «الملك هو الذي يصدر الأوامر بإجراء الانتخابات لمجلس النواب وفق أحكام القانون». حدّد مجلس مفوضي الهيئة المستقلة للانتخاب يوم العاشر من أيلول 2024م موعداً ليوم الاقتراع للانتخابات مجلس النواب العشرين في قراره رقم (2024/36) تاريخ 24 نيسان 2024م، والمنشور في

الاعتراضات الشخصية التي قدمت لدى دائرة الأحوال المدنية والجوازات والبالغ عددها (13949) اعتراضاً شخصياً، موزعة كالتالي:




20. إرادة ملكية سامية بإجراء الانتخابات لمجلس النواب، المنشور في الجريدة الرسمية، العدد رقم (5924)، الصفحة رقم (2034)، بتاريخ 24 نيسان لسنة 2024م.

منها (13949) اعتراضاً قدم لدى دائرة الأحوال المدنية والجوازات و (4777) اعتراضاً قدم على موقع الهيئة المستقلة للانتخاب توزعت على النحو التالي:

الهيئة الإلكترونية، والجدير بالذكر أن مرحلة الاعتراض لدى دائرة الأحوال المدنية بدأت منذ تاريخ 2024/6/3 واستمرت الى تاريخ 2024/6/16م، وقد بلغ عدد الاعتراضات الشخصية المقدمة (18726) اعتراضاً


الاعتراضات الشخصية التي قدمت على الموقع الإلكتروني للهيئة (4777) اعتراضاً شخصياً، موزعة كالتالي:



ذلك بدأت مرحلة الطعن بقرار دائرة الأحوال المدنية والجوازات لدى محاكم البداية في كل دائرة انتخابية والتي بدأت بتاريخ 2024/6/30 ولمدة سبعة أيام، ويحق للمعترض تقديم طعون لدى محكمة البداية في دائرته الانتخابية على قرار دائرة الأحوال المدنية، تم تسجيل طعون عدد (2) لدى محاكم البداية بقرارات دائرة الأحوال المدنية والجوازات وتم رفضهما.

وقد حدد القانون مدة (14) يوم بدأت من 2024/6/16م ولغاية 2024/6/29م وهي المدة المقررة لفصل دائرة الأحوال المدنية والجوازات بالاعتراضات التي تم تقديمها، علماً بأن دائرة الأحوال المدنية والجوازات قبلت (13307) اعتراضاً من بين (13949)، في حين رفضت (642) طلباً لعدم انطباق أحكام وشروط التعليمات النافذة عليها. وبعد


عدد الاعتراضات الشخصية المقدمة في دائرة الأحوال المدنية والجوازات



(503) ناخب مدعياً أنهم من أبناء البادية الشمالية وعند نشر نتائج ذلك الاعتراض تبين انه قد تم قبول (480) من تلك الطلبات وقد تم رفض (23) منها كون المعترض عليهم ليسوا من أبناء بدو الشمال وفقاً لكتاب مستشارية العشائر، وتقدم احد الناخبين في محافظة معان بالاعتراض على (39) ناخب وقد قوبل اعتراضه بالرفض حيث ان جميع المعترض عليهم من أبناء محافظة معان وفقاً لجداول دائرة الأحوال المدنية، ولم يتم تسجيل أي طعن بقرارات الهيئة لدى المحاكم.

وفي ذات الوقت بدأت مرحلة الاعتراض على الغير بتاريخ 2024/6/3 ولمدة سبعة أيام على أن تقوم الهيئة بفصلها خلال هذه المدة وتقوم بعرضها بتاريخ 2024/6/16 ليتسنى الطعن بها امام محاكم البداية والتي تبدأ من اليوم الثاني لنشرها ولمدة أسبوع، ويحق للمعترض استئناف قرار الهيئة لدى محكمة البداية اعتباراً من تاريخ 2024/6/29 ولمدة أسبوع على أن تقوم المحكمة بفصل الطعون خلال أسبوع، كما تم رصد تقديم (542) اعتراضاً ضد الغير حيث تقدم أحد الناخبين في محافظة المفرق بالاعتراض على

عدد الاعتراضات التي قدمت ضد الغير (542) اعتراض



ومنذ تاريخ 2-6-2024 يتابع فريق المركز نشر الجداول الأولية للناخبين والناخبات في مراكز الاقتراع الرئيسية والفرعية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة المستقلة للانتخاب.

وتابع فريق المركز ضمن ولايته القانونية نشر الجداول الأولية للناخبين والناخبات إلكترونياً وفي مقر اللجان الرئيسية، ومرحلة الاعتراضات عليها، حيث بلغ عدد الاعتراضات الشخصية التي قُدمت لغاية مساء يوم الأربعاء الموافق 5-6-2024 (1792) اعتراضاً، قبل منها (970) اعتراض بنسبة (54%) وعدد الاعتراضات التي رفضت (27) ما نسبته (2%) و(795) اعتراض قيد الإجراء بنسبة (44%) ولم يسجل أي اعتراض على الغير حتى تاريخه.

وخلال عملية الرصد الميداني لمقر اللجان الرئيسية في عمان بتاريخ 6-6-2024 لاحظ فريق المركز سهولة الوصول إلى مقر اللجان، وأنها واضحة المعالم وفي أماكن محددة ومعروفة للجميع.

ويضمن المركز آلية تقديم الاعتراضات الشخصية إلكترونياً، مما يوفر على الناخب الجهد والوقت، ويوصي بنشر طرق الاعتراض والاستعلام عن مواقع مراكز الاقتراع من خلال وسائل الإعلام المرئية والمسموعة في جميع القنوات الرسمية.

كما رصد فريق المركز مقر اللجان الرئيسية للاقتراع والفرز في العاصمة عمان ولاحظ خلال زيارته ما يلي:-

- 1- سهولة الوصول الى مقر اللجان.
- 2- المقار واضحة المعالم وفي أماكن معروفة للجميع.
- 3- وجود لوحات ارشادية داخل مقر اللجان توضح إجراءات تقديم الاعتراض.

وقد أشار المركز في بيان كان قد نشره بتاريخ 6/6/2024 الى آلية تقديم الاعتراضات الشخصية إلكترونياً، والتي توفر على الناخب الجهد والوقت. وتالياً نص البيان «حول نشر الجداول الأولية للناخبين والناخبات

يرصد المركز الوطني لحقوق الإنسان ويتابع مجريات العملية الانتخابية لمجلس النواب العشرون بكافة مراحلها، منذ الإعلان عن موعد الاقتراع بتاريخ 9-10-2024.

كما يتولى فريق المركز رصد مراكز الاقتراع وتجهيزاتها، بما فيها الترتيبات التيسيرية لتمكين ذوي وذوات الإعاقة من ممارسة الحق في الانتخاب.

وسنذًا لنص المادة (14) من قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022م، والتي نصت على أن «يبدأ الترشح لعضوية مجلس النواب في التاريخ الذي يحدده المجلس على أن يكون قبل التاريخ المحدد لإجراء الاقتراع بخمسة وعشرين يومًا على الأقل، ويستمر لمدة ثلاثة أيام خلال أوقات الدوام الرسمي ولا يقبل أي طلب ترشح يقدم بعد انتهاء هذه المدة» حددت الهيئة المستقلة للانتخاب تاريخ 30 تموز 2024م، موعدًا لبدء عملية تسجيل المرشحين للدوائر الانتخابية المحلية والدائرة العامة (القائمة الحزبية) ولمدة ثلاثة أيام. وقد حددت لذلك (18) مركزًا في الدوائر الانتخابية المحلية لغايات استقبال طلبات الترشح للدوائر المحلية، فيما تم تحديد مركزًا واحدًا لاستقبال طلبات الدائرة العامة مقره الهيئة المستقلة للانتخاب.

وبتاريخ 4 تموز 2024م، أعلنت الهيئة المستقلة للانتخاب بأنه التزامًا بأحكام الفقرة (أ) من المادة (11) لقانون الانتخاب وتعديلاته رقم (4) لسنة 2022م، فإن آخر موعد لتقديم استقالة الراغبين بالترشح لمجلس النواب في نص الفقرة هو 12 تموز 2024م، وذلك قبل ستين يومًا على الأقل من موعد يوم الاقتراع المحدد في العاشر من أيلول 2024م.

• قوائم المرشحين الأولية لانتخابات مجلس النواب 2024م

• الدائرة الانتخابية المحلية:

استنادًا لأحكام المادة (16) من قانون الانتخاب رقم (4) لسنة (2022) وتعديلاته تعرض الهيئة المستقلة للانتخاب طلبات الترشح كافة.

رابعًا: مرحلة الترشح للانتخابات النيابية

أصدرت الهيئة المستقلة للانتخاب في الجريدة الرسمية التعليمات التنفيذية الخاصة بالترشح للدائرة الانتخابية المحلية لسنة 2024م، والتعليمات التنفيذية الخاصة بالترشح للدائرة الانتخابية العامة لسنة 2024م²¹ بتاريخ 16 نيسان 2024م.

وبحسب الجدول الزمني المستند للمدد القانونية الذي أقرته الهيئة المستقلة للانتخاب فإن جميع مراحل الاعتراض والطعون بجداول الناخبين الأولية، انتهت بتاريخ 24 تموز 2024م، وتم نشرها كجداول نهائية بعد اعتمادها من قبل مجلس مفوضي الهيئة.

يبين الجدول (1) مراكز استقبال طلبات الترشح للدوائر المحلية

الرقم	اسم الدائرة المحلية
1	العاصمة الدائرة الأولى
2	العاصمة الدائرة الثانية
3	العاصمة الدائرة الثالثة
4	إربد الدائرة الأولى
5	إربد الدائرة الثانية
6	البلقاء
7	الكرك
8	معان
9	الزرقاء
10	المفرق
11	الطفيلة
12	مادبا
13	جرش
14	عجلون
15	العقبة
16	البادية / بدو الشمال
17	البادية / بدو الوسط
18	البادية / بدو الجنوب

21 التعليمات التنفيذية الخاصة بالترشح للدائرة الانتخابية العامة لسنة 2024م، صادرة بمقتضى المادة (72) من قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022م والمادة (12) من قانون الهيئة المستقلة للانتخاب رقم (11) لسنة 2012م، والمنشورة في الجريدة الرسمية، العدد رقم (5922)، الصفحة رقم (1898)، بتاريخ 24 نيسان لسنة 2024م.

- **معان**، وتشمل القوائم التالية: العهد، والحق، والشوبك، والفرعة، والوفاق، والاتحاد.
- **الزرقاء**، وتشمل القوائم التالية: عزم، والوطني الإسلامي، وتقديم، وجبهة العمل الإسلامي، وأبناء الوطن، والاتفاق، وكرامة، والوفاء الوطني، وأبناء الزرقاء، والاتحاد، والعمال.
- **المفرق**، وتشمل القوائم التالية: نشامى المفرق، والحكمة، والمفرق تجمعنا، وكتلة الحق، والبيرق، وأبناء الحرائين.
- **الطفيلة**، وتشمل القوائم التالية: الغيث، والاتحاد، والهمة، ونشامى الوطن، والطفيلة الأبية، واليقين، والفجر، والصوت الحر، والوعد، والراية، والكرامة.
- **مادبا**، وتشمل القوائم التالية: الميزان، وجبهة العمل الإسلامي، والقدس، ومادبا، والوفاء، والكرامة والعهد، وذيان، والوحدة الوطنية، والعزم.
- **جرش**، وتشمل القوائم التالية: أهل الهمة، والوفاء، والرسالة، والنشامى، وإرادة جرش، والوطن يستحق، وجبهة العمل الإسلامي، وجرش، والنهضة.
- **عجلون**، وتشمل القوائم التالية: الحق، والوفاء، وخط اللبن عجلون، والاتحاد، وأهل العزم، وأبناء جبل عجلون، والاتفاق.
- **العقبة**، وتشمل القوائم التالية: عهد، والعقبة، والثبات، وثر الأردن، ووفاق، ووطن، وشباب الوطن، والإخلاص، وجبهة العمل الإسلامي.
- **البادية / بدو الشمال**، وتشمل القوائم التالية: اتحاد البادية، والكرامة، ورعد الشمال، والنخوة، والوفاء والعهد، والشعاع، والوفاق.
- **البادية / بدو الوسط**، وتشمل القوائم التالية: البركة، والعزم، والنهضة، والوفاق، والعدل، والكرامة، والمستقبل، والإصلاح، والأمانة، والجسد الواحد.
- **البادية / بدو الجنوب**، وتشمل القوائم التالية: قائمة الخير، والوفاء، والميثاق، والمستقل، والنشامى البادية الجنوبية.

- أسماء القوائم المحلية للدوائر الانتخابية المحلية الذين تم قبول طلباتهم²²، وهي كالتالي:

- **العاصمة الدائرة الأولى**، وتشمل القوائم التالية: العهد، والهمة، والمستقبل، وعمان، والأقصى الشريف، وجبهة العمل الإسلامي، والحق، والتجديد، والاتحاد، والعزم.
- **العاصمة الدائرة الثانية**، وتشمل القوائم التالية: الحق، والكرامة، والاتحاد، والنمو، وجبهة العمل الإسلامي، والنشامى، والوحدة، وتحالف نماء والعمل، والنخبة.
- **العاصمة الدائرة الثالثة**، وتشمل القوائم التالية: الراية، وإنجاز، والنشامى، وغزة هاشم، وجبهة العمل الإسلامي، والوفاق، والحزم، وأهل عمان، والتغيير، والاتحاد، والمستقبل، والنخلة، والرسالة.
- **إربد الدائرة الأولى**، وتشمل القوائم التالية: الفقير، والعهد، والكرامة، والوفاق، والتعاون، والجمهور، والنشامى، والوفاء، والمستقبل، وجبهة العمل الإسلامي، والعدالة، ووطن.
- **إربد الدائرة الثانية**، وتشمل القوائم التالية: الفرسان، والشعب، والعهد، والتغيير، والعدالة، والنشامى، وتقديم، والشباب، والوفاء، وقائمة الأمل، وباب الريان.
- **البلقاء**، وتشمل القوائم التالية: التغيير، ونشاميات البلقاء، والعدالة، وأبناء البلقاء، والبركة، وقائمة الخير، والوفاء، وأبناء اللواء، والعهد، وجبهة العمل الإسلامي، والسلام.
- **الكرك**، وتشمل القوائم التالية: العمل، والرسالة، والنصر، والنور، والخير، والكرك، والوفاء، والعدالة، والميزان، وجبهة العمل الإسلامي، وكتلة النخيل، والعلم والمعرفة، وكتلة الحق، والشماغ، وفجر الأغوار، والدلة، والكرامة.

22 للمزيد لطفاً، أنظر أسماء القوائم المحلية وأسماء المرشحين الأولية للدوائر الانتخابية المحلية الذين تم قبول طلباتهم لانتخابات مجلس النواب 2024م، والمنشورة على الموقع الإلكتروني للهيئة المستقلة للانتخاب بتاريخ 5 آب 2024م عبر الرابط الإلكتروني:

https://www.iec.jo/sites/default/files/2024-08/CAN-DIDATES_LOCAL_0.pdf

• الدائرة الانتخابية العامة:

استناداً لأحكام المادة (16) من قانون الانتخاب رقم (4) لسنة 2022م وتعديلاته تعرض الهيئة المستقلة للانتخاب على موقعها الإلكتروني أسماء القوائم وأسماء المرشحين في تلك القوائم للدائرة الانتخابية العامة الذين تم قبول طلبات ترشحهم، ووفقاً للقانون أنه يحق لأمين عام الحزب أو التحالف الحزبي أو مفوض القائمة أو أي من المرشحين المذكورين في طلب الترشح أو أي من الناخبين، الطعن في قرار رفض الترشح أو قبوله لدى محكمة استئناف عمان²³، وذلك اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق 6 آب 2024م ولمدة ثلاثة أيام.

أسماء القوائم الحزبية وأسماء المرشحين²⁴ للدائرة الانتخابية العامة الذين تم قبول طلباتهم، وهي الآتي:

الشورى الأردني، والميثاق، والوفاء الوطني، وقائمة الأرض المباركة، وحزب رؤية، وقائمة النهج الجديد، وتحالف الوجديون والوطني الدستوري، والتحالف القومي الديمقراطي الأردني، والحياة الأردنية، وحزب المستقبل، والتحالف الوطني، وحزب التنمية الوطني، والبناء الوطني، وحزب إرادة، وعزم، والاتحاد الوطني، وحزب البناء والعمل، وتحالف حزب نماء وحزب العمل، وتحالف التيار الديمقراطي، وحزب العمل، وجبهة العمل الإسلامي، وحزب النهضة والعمال الديمقراطي، وحزب العدالة والإصلاح، وطريقنا - الحزب الشيوعي الأردني، والوطني الإسلامي، وتحالف قائمة النهوض، وحزب تقدم.

23 نص المادة رقم (16) الفقرة (ز) من قانون الانتخاب رقم (4) لسنة 2022م وتعديلاته، «على المجلس اتخاذ الإجراءات اللازمة لعرض التعديلات التي أدخلت على قوائم وأسماء المترشحين بموجب قرار محكمة استئناف عمان فور تبلغها وبالطريقة ذاتها التي تم بموجبها عرض قوائم وأسماء المترشحين بمقتضى أحكام الفقرة (د) من هذه المادة، وتعتبر هذه القوائم والأسماء نهائية للمترشحين للانتخابات النيابية».

24 لطفاً، أنظر ملحق رقم (2) أسماء القوائم الحزبية وأسماء المرشحين الأولية للدوائر الانتخابية العامة الذين تم قبول طلباتهم للانتخابات مجلس النواب 2024م. https://www.iec.jo/sites/default/files/2024-08/CANDIDATES_GENERAL_final_0.pdf

الرقم	اسم الحزب / الائتلاف
1	حزب الشورى الأردني
2	حزب الميثاق
3	حزب الوفاء الوطني
4	قائمة الأرض المباركة
5	حزب رؤية
6	قائمة النهج الجديد
7	تحالف الوجديون والوطني الدستوري
8	التحالف القومي الديمقراطي الأردني
9	حزب المستقبل والحياة الأردنية
10	حزب التنمية الوطني
11	حزب البناء الوطني
12	حزب إرادة
13	حزب عزم
14	حزب الاتحاد الوطني
15	حزب البناء والعمل
16	تحالف حزب نماء وحزب العمل
17	تحالف التيار الديمقراطي
18	حزب العمل
19	حزب جبهة العمل الإسلامي
20	حزب النهضة والعمال الديمقراطي
21	حزب العدالة والإصلاح
22	حزب طريقنا - الحزب الشيوعي الأردني
23	حزب الوطني الإسلامي
24	تحالف قائمة النهوض
25	حزب تقدم

• احصائيات القوائم الأولية للمرشحين التي تم قبولها من قبل الهيئة المستقلة للانتخاب²⁵:

تم اعتماد القوائم الأولية للمرشحين، التي تم قبولها وعددها (174) قائمة مرشحة عن الدوائر الانتخابية المحلية، و(25) قائمة مرشحة على الدائرة الانتخابية العامة المخصصة للأحزاب منها (5) ائتلافات و(20) قائمة حزبية - ومن الجدير بالذكر أن الأحزاب المرشحة تتنافس على (41) مقعداً حزبياً في الانتخابات. كما تم رفض (11) اسماً من بين القوائم التي قدمت طلبات ترشحها عن الدائرة العامة المخصص مقاعدها للأحزاب، خلال فترة الترشح من 30 تموز 2024م إلى 1 آب 2024م؛ لعدم استكمال شرط أو أكثر من شروط الترشح ضمن القائمة الحزبية وفق أحكام قانون الانتخاب رقم (4) لسنة 2022 وتعديلاته²⁶.

ووفق للأرقام الأولية لقوائم المرشحين عن الدوائر الانتخابية المحلية البالغ عددها (174) قائمة مرشحة على (18) دائرة انتخابية، فقد بلغ إجمالي عدد المرشحين (954) مترشحة ومترشحاً، منهم (759) من الذكور بنسبة 80%، و(195) مرشحة من الإناث، بنسبة بلغت 20%، أما عن الشباب أقل من سن (35) سنة، فقد بلغ إجمالي العدد (60) مرشحاً ومرشحة، (32) منهم ذكور، و(28) إناث بنسبة بلغت 6%.

أما عن المرشحين للدائرة العامة فقد ترشح (697) مترشحة ومترشحاً، بواقع (505) من الذكور بنسبة بلغت 72%، و(192) من الإناث بنسبة بلغت 28%، في حين شكل الشباب تحت سن (35) عاماً ما مجموعه (160) مرشحاً، بواقع (110) ذكور و(50) إناث، في وقت بلغ فيه عدد المرشحين عن المقاعد المخصصة للمسيحيين (32) مرشح ومرشحة و(7) مرشح ومرشحة عن المقعد المخصص للشركس والشيشان²⁷.

25 احصائيات الهيئة المستقلة للانتخاب، للمزيد لطفاً أنظر الموقع الإلكتروني للهيئة: <https://www.iec.jo/ar>
26 للمزيد لطفاً أنظر الموقع الإلكتروني للهيئة: <https://www.iec.jo/ar>

27 أنظر الجداول رقم (3) و (4) و (5)، ص 28.

جدول رقم (3) يبين إجمالي عدد المرشحين لقوائم الدائرة المحلية والدائرة العامة			
759	عدد الذكور	954	عدد المرشحين للدائرة المحلية
195	عدد الإناث		
505	عدد الذكور	697	عدد المرشحين للدائرة العامة
192	عدد الإناث		

جدول رقم (4) يبين عدد الشباب الذين تقل أعمارهم عن 35 سنة			
الدائرة	عدد المرشحين	عدد الذكور	عدد الإناث
الدائرة المحلية	60	32	28
الدائرة العامة	160	110	50

جدول رقم (5) يبين عدد المرشحين الحزبيين في القوائم المحلية والقوائم العامة		
المقاعد	القوائم المحلية	القوائم العامة
المقاعد المخصصة للمسيحيين	58 مرشح ومرشحة	32 مرشح ومرشحة
المقاعد المخصصة للشركس والشيشان	19 مرشح ومرشحة	7 مرشح ومرشحة
المقاعد المخصصة للمرأة	170 مرشحة	***
العدد الإجمالي	247	697

• رصد المركز الوطني لحقوق الإنسان لمرحلة الترشح في إطار متابعة المركز الوطني لحقوق الإنسان مجريات العملية الانتخابية لمجلس النواب العثرون بمراحلها كافة، عمل المركز الوطني لحقوق الإنسان على رصد عملية تسجيل المرشحين منذ تاريخ بدء مرحلة الترشح بتاريخ 30 تموز 2024م، فقد اتسمت عملية تسجيل المرشحين بشكل عام بالانتظام، وعدم تسجيل أي حوادث تذكر.

وتابع المركز تقديم طلبات الترشح للهيئة من قبل المرشحين لدى مراكز الإقتراع الرئيسية فيما يتعلق بالقوائم المحلية، وللهيئة المستقلة للانتخاب بالنسبة للقوائم العامة على النحو التالي:

أولاً: تابع المركز الوطني لحقوق الإنسان رصد عملية الترشح لمجلس النواب العثرون خلال الفترة الممتدة من 30 تموز 2024م إلى 1 آب 2024م، حيث رصد ما هو آت:

وعن عدد المرشحين الحزبيين في القوائم المحلية، فقد بلغ إجمالي عددهم (247) بنسبة بلغت (28%) من بين القوائم المرشحة. كما بينت الأرقام الأولية ترشح (58) مرشحاً عن المقاعد المخصصة للمسيحيين و(19) عن المقاعد المخصصة للشركس والشيشان و(170) عن المقاعد المخصصة للمرأة، في حين أن (25) امرأة ترشحن خارج مسار المقاعد المخصصة للنساء.

وفي السياق ذاته لا بد من الإشارة إلى أنه أكثر من (45%) من جداول الناخبين هي من فئة الشباب تحت سن 35 عاماً، ونسب الإناث والمرأة في جداول الناخبين النهائية ما يقارب (52.5%)²⁸

28 تصريح الناطق الإعلامي باسم الهيئة المستقلة للانتخاب «محمد خير الرواشدة» لموقع سرايا الاخباري بتاريخ 2024/7/24م، <https://www.sarayanews.com/arti-cle/947226>، شوهد في 2024/9/24.

للمترشحين أثناء تقديم الطلبات وحسن تعامل واستقبال الموظفين لهم.

ثالثاً: رصد فريق المركز الوطني عينه من مراكز الاقتراع الرئيسية لكل من العاصمة عمان (الدائرة الأولى، الدائرة الثانية، الدائرة الثالثة)، ومحافظه مادبا، ومحافظه العقبة. بالإضافة لمقر الهيئة المستقلة للانتخاب؛ للاطلاع على سير عملية الترشح وفي الوقت ذاته مدى الترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة.

رابعاً: رصد فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان عدم جاهزية مبنى مركز اللجان الرئيسية في العاصمة عمان الدائرة الثالثة لاستقبال المراجعين من الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث كان المدخل الرئيسي مرتفع عن سطح الأرض قرابة الـ (20) سم؛ الأمر الذي حدا بالفريق تمرير الملاحظة للمعنيين في الهيئة المستقلة للانتخاب، حيث قام رئيس المركز مباشرة بتأمين رامب حديدية مريحة وآمنة وتحقق السلامة للأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن من الدخول والخروج بكل يسر وسهولة. وفي هذا الإطار يثمن المركز الوطني تعاون الهيئة المستقلة للانتخاب مع ملاحظات فريق المركز الوطني من حيث توفير كافة الخدمات والتسهيلات اللازمة للمترشحين والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن أثناء تقديم الطلبات وحسن تعامل واستقبال الموظفين لهم.

خامساً: لاحظ فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان أثناء رصده مرحلة الترشح ما يلي:

1. وجود متطوعين وموظفين متخصصين في تدقيق الأوراق المطلوبة وفي صالة مخصصة لهذه المهمة وبعد التأكد من اكتمالها وصحتها يتم تحويلهم الى صالة أخرى لتقديم الطلب بشكل نهائي لدى لجان متخصصة.
2. تخصيص متطوعين لتقديم كافة الخدمات والتسهيلات اللازمة للأشخاص ذوي الإعاقة.
3. تغطية بعض وسائل الاعلام لعملية الترشح بسلاسة ودون وجود اية إشكاليات.
4. حضور للأجهزة الأمنية لغايات الحفاظ على سير عملية الترشح.

1. رصد فريق المركز الوطني في اليوم الأول للترشح تقديم (114) طلباً للترشح منها (6) قوائم حزبية في الدائرة العامة ضمت (143) مترشحة ومترشحاً، و(108) قوائم محلية ضمت (576) مترشحة ومترشحاً، في (18) دائرة انتخابية في المملكة منها كتلتي غزة هاشم والنخلة ترشح امرأة على المسار الحر (تنافس).

2. رصد فريق المركز الوطني في اليوم الثاني للترشح تقدم (8) قوائم عامة و(49) قائمة محلية بطلبات للترشح حيث ضمت القوائم العامة ضمت (237) مترشحة ومترشحاً، أما بالنسبة للقوائم الانتخابية المحلية، فقد بلغ عددها (49) قائمة، ضمت (279) مترشحة ومترشحاً، موزعين على (18) دائرة انتخابية في المملكة.

3. ومع نهاية اليوم الثالث والأخير لتقديم طلبات الترشح بلغ عدد طلبات الترشح التي قدمت حتى انتهاء دوام يوم الخميس الموافق 1 آب 2024م (25) قائمة عامة والتي تمثل مشاركة (36) حزبا وتتضمن (697) مرشحة ومرشحاً، وبلغ عدد طلبات الترشح (199) طلب ترشح للقوائم المحلية والعامة منها للدائرة المحلية (174) طلباً تضمن (954) مترشحة ومترشحاً، أي بلغ إجمالي عدد المرشحين من كلا الجنسين وعلى القوائم العامة والمحلية (1651) مترشحة ومترشحاً خلال فترة الترشح التي استمرت ثلاثة أيام. ومن الجدير بالذكر رصد قائمتين على الدائرة المحلية تتضمن سيدة على مسار التنافس²⁹.

ثانياً: التقى فريق المركز الوطني مع مترشحي الكتل الموجودة في المقار لتقديم طلبات الترشح وذلك خلال عملية الرصد حيث أشادوا بدورهم بالخدمات والتسهيلات المقدمة من الهيئة المستقلة للانتخاب

29 لظفاً أنظر بيان صادر المركز الوطني حول مرحلة الترشح بتاريخ 2 آب 2024م، عبر الرابط الإلكتروني للمركز الوطني لحقوق الإنسان: <https://www.nchr.org.jo/ar>

لتحديد أرقامها على ورقة الإقتراع وفق النماذج المخصصة.

كان آخر موعد للانسحاب في القوائم المحلية بتاريخ 26 آب 2024م، حيث أعلنت الهيئة المستقلة للانتخاب انتهاء فترة تقديم طلبات الانسحاب للمرشحين ضمن القوائم المحلية المشاركة في الانتخابات النيابية لعام 2024م. كما أفادت الهيئة في بيانها بأن عدد المرشحين الذين قرروا الانسحاب من السباق الانتخابي بلغ (17) مرشحا ومرشحة من الانتخابات النيابية 2024م. وأشارت الهيئة إلى أن انسحاب هؤلاء المرشحين أدى إلى تراجع عدد القوائم المحلية النهائية المترشحة إلى (172) قائمة نهائية، بعد انسحاب المترشحين في قائمتين، مبينة أن العدد الإجمالي للمرشحين داخل هذه القوائم بلغ (937) مرشحا، بينهم (747) مرشحا من الذكور و(190) مرشحة من الإناث³⁰. ونصت الفقرة (أ) من المادة (17) من قانون الانتخاب، على أنه «يجوز لأي قائمة محلية أو لأي مرشح ضمنها سحب الترشيح بتقديم طلب خطي إلى رئيس الانتخاب في تلك الدائرة قبل 15 يوما من اليوم المحدد للاقتراع»³¹. في حين نصت الفقرة (ج) من نفس المادة، على أنه «لا يجوز لأي مرشح ضمن القائمة الحزبية أن يسحب طلب ترشحه»³².

• طعون طلبات الترشح لدى محاكم الاستئناف

تضمن قرار مجلس مفوضي الهيئة رفض (11) اسماً من بين القوائم التي قدمت طلبات ترشحها عن الدائرة العامة المخصص مقاعدها للأحزاب، خلال فترة الترشح من 30 تموز 2024م إلى 1 آب 2024م. حيث كشف القرار بأن الرفض جاء لأسباب تتعلق بعدم استكمال شرط أو أكثر من شروط الترشح ضمن القائمة الحزبية وفق أحكام قانون الانتخاب رقم (4) لسنة 2022 وتعديلاته، واستجابة لكتاب المركز الوطني، وضحت الهيئة المستقلة الأسباب الموجبة لرفض الـ (11) اسماً وهي كما يلي:

1. مرشح عدد (1) لعدم اتمام (25) سنة ميلادية .
2. (4) مرشحين غير مسجلين في الحزب
3. (2) مرشح عدم اكتمال المدة المقررة للانتساب للحزب والتي تسمح لهم الترشح للانتخابات النيابية
4. مرشح عدد (1) موظف لدى سلطة المياه والري .
5. مرشح عدد (1) يعمل لدى جامعة آل البيت.
6. مرشح عدد (1) يعمل لدى وزارة التربية والتعليم.
7. مرشح عدد (1) يعمل لدى مؤسسة المتقاعدين العسكريين

حيث بدأت مدة الطعن اعتباراً من تاريخ 6 آب 2024م ولمدة ثلاثة أيام لدى محاكم الاستئناف، وعليه قرر المجلس بدء مرحلة الدعاية الانتخابية بعد نشر القوائم الأولية للمرشحين، واعتبار النشر بمثابة قرار تبليغ للقوائم بقبول ترشحها، على أن تصل قرارات التبليغ للقوائم وفق التعليمات التنفيذية من خلال رؤساء لجان الانتخاب الرئيسية في الدوائر الانتخابية المحلية (18) ، والدائرة العامة بعد استدعاء مفوضي القوائم الحزبية.

استلمت الهيئة المستقلة للانتخاب بتاريخ 11 آب 2024م قرارات محاكم الاستئناف في الطعون المقدمة من المترشحين عن القوائم الحزبية المترشحة عن الدائرة العامة المخصص لها (41) مقعداً.

وبتاريخ 12 آب 2024 أجرت الهيئة المستقلة للانتخاب القرعة بين القوائم العامة الحزبية البالغ عددها (25) قائمة

30 الموقع الإلكتروني للهيئة المستقلة للانتخاب: <https://www.iec.jo/ar>

31 قانون الانتخاب لمجلس النواب وتعديلاته رقم (4) لسنة 2022م.

32 قانون الانتخاب لمجلس النواب وتعديلاته رقم (4) لسنة 2022م.

جدول رقم (6) يبين العدد النهائي لمرشحي قوائم الدائرة المحلية والدائرة العامة			
747	عدد الذكور	937	عدد المرشحين للدائرة المحلية
190	عدد الإناث		
505	عدد الذكور	697	عدد المرشحين للدائرة العامة
192	عدد الإناث		

بتاريخ 28 آب 2024م نشرت الهيئة المستقلة للانتخابات، القوائم النهائية للمرشحين، وبدأت بطاعتها على دفاتر الاقتراع للانتخابات النيابية، المُقرر إجراؤها في الـ (10) من شهر أيلول المُقبل.

فيما بلغ عدد المترشحين الذين قرروا الانسحاب من السباق الانتخابي (17) مرشحا ومرشحة كما هو مبين بالجدول التالي:

وفي ذات السياق قرر مجلس مفوضي الهيئة المستقلة للانتخاب إلغاء طلب أحد المرشحين في إحدى الدوائر المحلية، وذلك بعد ورود شكوى خطية معززة بوثائق تثبت فقدانه أحد شروط الترشح وذلك بعد قبول طلبات الترشح.

جدول رقم (7) يبين أسماء المترشحين الذين قرروا الانسحاب من الترشح للانتخابات النيابية لعام 2024م							
الرقم	الاسم	الرقم الوطني	المحافظة	الدائرة الانتخابية	اسم القائمة	تاريخ الانسحاب	ملاحظات
1.	فاديه احمد عوض أبو عمر		العاصمة	الأولى	الحق	6/8/2024م	
2.	خالد جميل عودة الرشيدات		الكرك	الكرك	الكرامة	7/8/2024م	
3.	محمد فرج سليمان الكعابنه		البادية	بدو الوسط	الإصلاح	8/8/2024م	
4.	مخلد سليم سليم الحروب		الكرك	الكرك	الدلة	11/8/2024م	
5.	فدوى عطا خليل مرشد		المفرق	المفرق	أبناء الحرائين	12/8/2024م	
6.	غدير مفضي علي الوضاحان		البادية	بدو الوسط	الإصلاح	13/8/2024م	
7.	عثمان اديب عبد العزيز الحجوج		العقبة	العقبة	الثبات	19/8/2024م	
8.	ياسمين عمر غنمي الخوالدة		البلقاء	البلقاء	جبهة العمل الإسلامي	20/8/2024م	
9.	طارق فياض فوزي جرار		الزرقاء	الزرقاء	عزم	20/8/2024م	
10.	لؤي ذياب طالب العيايدة		الطفيلة	الطفيلة	الهمة	24/8/2024م	
11.	عاطف صالح عطية السعود		الطفيلة	الطفيلة	الهمة	24/8/2024م	
12.	رندا زعل فالح المعايطه		العقبة	العقبة	الثبات	25/8/2024م	
13.	محمد نبيل بهجت بطاينة		العقبة	العقبة	الثبات	25/8/2024م	
14.	محمد سليمان سالم المراحلة		الكرك	الكرك	العلم والمعرفة	26/8/2024م	
15.	عبدالله ارشيد مليحان الحامد		البادية	بدو الوسط	الإصلاح	26/8/2024م	
16.	صائب جريس جريس الربضي		عجلون	عجلون	الوفاء	26/8/2024م	اسقط بقرار من مجلس المفوضين
17.	أسامة عامر إبراهيم المصري		العاصمة	الأولى	الحق	26/8/2024م	

وحنّت الهيئة جميع القوائم والمترشحين على الالتزام بالموعد المحدد لضمان سير العملية الانتخابية بسلاسة ووفقا للإجراءات القانونية.

وتاليا ابرز المخالفات التي رصدتها المركز والمتعلقة بالدعاية الانتخابية خلال هذه المراحل الثلاث وعلى النحو الآتي:

- اجراء الانتخابات الداخلية للعشائر والتي تعد قيديا على حرية الافراد في الترشح وفي الوقت ذاته تشكل تأثيرا على ارادة الناخبين. كما ان هذه الانتخابات والتي تعد من حيث الاصل مخالفة للتشريعات النافذة؛ لأنها تقتصر على الذكور دون اللغات. كما رصد المركز عدة مشاجرات وحالات عنف نتجت عن هذه الانتخابات.
- الإعلانات المبكرة في وسائل الإعلام حول ترشح بعض الافراد حيث خصصت بعض وسائل الاعلام في مواقعها خانة خاصة للانتخابات النيابية لعام 2024م تضمنت إعلانات الترشح للعديد من المواطنين والمواطنات. وقد رصد المركز وجود تداخل بين اعلان بعض الافراد نيتهم للترشح وبين اعلانهم الترشح رسميا وقيامهم بدعاية انتخابية؛ مما يؤثر على ضرورة تعديل المادة المتعلقة بمنح الافراد الحق في اعلان نيتهم للترشح بما يضمن وضع الضوابط والمعايير اللازمة في هذا الصدد.
- رصد المركز دعاية انتخابية على مواقع التواصل الاجتماعي من قبل المرشحين ذاتهم او من قبل أشخاص مؤازرين ومُناصرين .
- رصد المركز تجمعات واجتماعات انتخابية من بعض الأشخاص تحت غطاء مناسبات اجتماعية أو ثقافية، وقام البعض الآخر بافتتاح مقر انتخابي، وذلك خلافاً لأحكام المادة (9 / أ) من ذات التعليمات والتي نصت على: «عدم افتتاح المقر الانتخابي للقوائم المحلية والحزبية إلا بعد الحصول على موافقة من الهيئة على النموذج المعد لهذه الغاية».
- رصد المركز بث دعايات انتخابية عبر تطبيق واتس آب أو رسائل نصية قصيرة بتاريخ 2024/7/24.
- رصد الفريق إلصاق عدد من لوحات الدعاية الانتخابية لعدد من المرشحين على بعض المؤسسات العامة.

خامسا: مرحلة الدعاية الانتخابية

نظم قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022م وتعديلاته أحكام الدعاية الانتخابية، حيث نصت المادة (20 / أ) منه على أن: «تكون الدعاية الانتخابية حرة وفقاً لأحكام القانون، ويُسمح القيام بها من تاريخ قبول طلب الترشح على أن تنتهي قبل أربع وعشرين ساعة من اليوم المحدد للاقتراع»، وأحالت الفقرة (ج) من المادة ذاتها الأسس والضوابط المتعلقة بالدعاية الانتخابية إلى التعليمات التنفيذية، حيث أكدت المادة (3 / أ) من التعليمات التنفيذية الخاصة بقواعد الحملات الانتخابية لسنة 2024م ما جاء في المادة (20 / أ) من قانون الانتخاب بقولها: «تكون الدعاية الانتخابية حرة وفقاً لأحكام القانون، ويُسمح القيام بها من تاريخ قبول طلب الترشح على أن تنتهي قبل أربع وعشرين ساعة من اليوم المحدد للاقتراع».

وأجاز قانون الانتخاب في المادة (20 / ب) منه للراغب بالترشح الإفصاح عن نيته تلك عبر مواقع التواصل الاجتماعي فقط، وحظر ممارسة أي أنشطة انتخابية أو دعائية مدفوعة الأجر أو ذات كُلف مادية أو تقديم أي نوع من الهبات أو المعونات أو المساعدات بعد هذا الإفصاح، وأكدت المادة (3/ب) من التعليمات ذاتها وعلى ما جاء في نص المادة (20/ب) من القانون.

قام المركز برصد الدعاية الانتخابية وفق مراحل ثلاث تم تقسيمها على النحو الآتي:

- المرحلة الأولى: امتدت من تاريخ صدور الإرادة الملكية السامية بإجراء الانتخابات لمجلس النواب بتاريخ 2024/4/24م، ولغاية تاريخ قبول طلبات الترشح الموافق 2024/8/5م.
- المرحلة الثانية: امتدت من تاريخ قبول طلبات الترشح بتاريخ 2024/8/5م، ولغاية مرحلة ما قبل الصمت الانتخابي بتاريخ 2024/9/8م.
- المرحلة الثالثة: مرحلة الصمت الانتخابي التي بدأت قبل أربع وعشرين ساعة من اليوم المحدد للاقتراع بتاريخ 2024/9/9م.


ومن أبرز مظاهر الدعاية الانتخابية التي تمّ رصدها يوم الاقتراع:

- انتشار صور ويافطات المرشحين أمام مراكز الاقتراع وعلى أسوارها وابوابها،
- توزيع منشورات خاصة لبعض المرشحين أمام مراكز الاقتراع والفرز
- ارتداء البعض ملابس تحمل أسماء بعض المرشحين أمام مراكز الاقتراع والفرز
- الهتاف بأسماء بعض المرشحين واستخدام مكبرات الصوت امام مراكز الاقتراع والفرز
- التجمهر امام مراكز الاقتراع والفرز من قبل المؤازرين وتوزيع الدعايات بهذا الصدد
- استخدام واستغلال الأطفال في ممارسة الدعاية الانتخابية في محيط العديد من مراكز الاقتراع والفرز³⁴

- الصاق الدعاية الانتخابية بصورة اثرت على الإشارات الضوئية وغيرها من العلامات المرورية.
- وقوع لوحة دعاية انتخابية على إحدى المركبات والتسبب بأضرار مادية للمركبة.
- رصد المركز وجود لوحات دعاية انتخابية تشكل إعاقة لحركة المركبات في شارع الجامعة الأردنية، حيث يبرز عدد منها من الجزيرة الوسطية إلى حرم الشارع العام، وسقوط عدد منها على أرضية الشارع العام معيقةً لحركة المرور بما تحويه من أخشاب ومسامير على أطرافها.
- استمرار بعض مظاهر الدعاية الانتخابية خلال مرحلة الصمت الانتخابي.

الدعاية الانتخابية خلال يوم الاقتراع

سجل مراقبو المركز الوطني لحقوق الانسان مشاهدتهم لمظاهر الدعاية الانتخابية أمام مراكز الاقتراع والفرز وداخلها فيما نسبته (18.9%) من مراكز الاقتراع التي تم رصدها³³.



نسبة الدعاية الانتخابية امام مراكز الاقتراع والفرز

34 محافظة إربد، الدائرة الثانية، مدرسة حمد فرحان الثانوية للبنين، ومدرسة عنية الثانوية الشاملة للبنات. وفي محافظة الزرقاء، مدرسة عائشة بنت أبي بكر الأساسية المختلطة، ومدرسة الرصيفة الثانوية الشاملة للبنات، ومدرسة شيما بنت الحارث الأساسية. ومحافظة العقبة، مدرسة الهاشمية الثانوية للبنات.

33 مثال ذلك (مدرسة منشية حسان الثانوية المختلطة، مدرسة حفصة بنت عمر/ عمان الثالثة وغيرها من المراكز).

2. دخول المراقبين مراكز الاقتراع والفرز وحضور إجراءات افتتاح الصناديق والبدء في عملية الانتخاب.

بالرغم من حصول أعضاء فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان على بطاقات الاعتمادية لمراقبة الانتخابات النيابة لمجلس النواب العشرون لسنة 2024م والصادرة عن الهيئة المستقلة للانتخاب والتي تخول المراقبين الدخول إلى مراكز الاقتراع والتجوال فيما بينها وحضور مجريات العملية الانتخابية ومراقبتها من ساعة افتتاح الصناديق حتى انتهاء فرز الصناديق.

إلا أن عددا من مراقبي المركز الوطني لحقوق الإنسان، قد منعوا من دخول غرف الاقتراع ومراقبة إجراءات فتح الصناديق من قبل بعض رؤساء اللجان، وبعض مرتبات الامن بنسبة (5.6%).

وتجدر الإشارة الى أن المركزز تواصل مع الهيئة المستقلة للانتخاب وتم حل هذه الاشكالية لاحقا.

كما تم منع بعض مراقبي المركز الوطني من استخدام هواتفهم المحمولة داخل غرف الاقتراع والفرز، لوجود تعليمات تمنع استخدام الهواتف المحمولة داخل غرف الاقتراع والفرز³⁵؛ الامر الذي ادى الى عدم تمكين بعض المراقبين من ارسال نماذج المراقبة او التأخير عبر التطبيق الالكتروني المنشأ من قبل المركز لمراقبة اجراءات يوم الاقتراع؛ الأمر الذي يشير إلى عدم الامام بعض رؤساء لجان الاقتراع والفرز بالتعليمات الصادرة عن الهيئة المستقلة للانتخاب؛ حيث ان هذه التعليمات حظرت على مندوبي القوائم في الدائرة الانتخابية استخدام الهاتف وذلك استنادا الى المادة (7/ز) منها التي نصت على «عدم استخدام الهاتف الخليوي داخل غرفة الاقتراع والفرز قطعياً». في حين لم يرد اي نص في التعليمات الخاصة بالمراقبين يمنع من استخدامهم الهاتف.

35. مثال ذلك (مدرسة ايون الثانوية للبنات / محافظة اربد، مدرسة طارق بن زياد الثانوية الشاملة للبنين/ مادبا).


سادسا: مرحلة الاقتراع

تتضمن هذه المرحلة التحقق من العديد من الاجراءات مثل مدى التزام لجان الاقتراع والفرز بموعد بدء الاقتراع، وتسهيل مهمة وصول الناخب إلى مركز الاقتراع، وعد أوراق الاقتراع المستلمة امام الحضور قبل بدء عملية الاقتراع، ومدى السماح للمراقبين بحضور اجراءات افتتاح الصندوق وبدء عملية الاقتراع وإعداد محضر بداية الاقتراع والذي يحتوي على معلومات من أهمها عدد أوراق الاقتراع، وتوقيع المحضر، ومدى توفر السجلات الورقية والإلكترونية لجداول الناخبين وغير ذلك من الإجراءات التي نص عليها قانون الانتخابات والتعليمات الصادرة بموجبه.

أولاً: إجراءات افتتاح الصناديق وبدء عملية الاقتراع

1. ساعة البدء في الاقتراع

نصت المادة (33) من قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022 وتعديلاته على موعد بدء عملية الاقتراع وقد جاء فيها «يبدأ الاقتراع في الساعة السابعة من صباح اليوم المحدد لذلك وينتهي في الساعة السابعة من مساء اليوم ذاته». وقد لاحظ فريق المركز الوطني التزام ما نسبته (86%) من رؤساء لجان الاقتراع في المراكز التي تم رصدها بدعوة الناخبين للدخول إلى غرف الاقتراع في تمام الساعة السابعة صباحاً، في حين تأخر ما نسبته (14%) من رؤساء لجان الاقتراع بدعوة الناخبين إلى الدخول إلى غرف الاقتراع التي تم رصدها إلى ما بعد الساعة السابعة المحددة بموجب قانون الانتخاب.




نسبة التزام رؤساء لجان الاقتراع والفرز لدعوة الناخبين للاقتراع في الساعة المحددة

3. أوراق الاقتراع


من التعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز لسنة 2024م، والتي جاء فيها «يدعو رئيس اللجنة الأشخاص الحاضرين المصرح لهم بالدخول إلى الغرفة، بما يتلاءم مع سعة الغرفة، ويطلعهم على خلو صندوق الاقتراع، وإغلاق كل منهما باستخدام قفل برقم متسلسل»، كما جاء في المادة (3/ج) من التعليمات ذاتها «قبل بدء الاقتراع ينظم رئيس اللجنة محضراً وفق للنموذج المعتمد من المجلس لهذه الغاية بخلو الصندوقين من أي أوراق وبدء الاقتراع على نسختين، وموقعاً من اللجنة وممن يرغب من مندوبي القوائم والمراقبين الحاضرين». وباستعراض هذه النصوص يتضح بانها تلزم رئيس لجنة الاقتراع والفرز باطلاع الحضور على خلو صندوق الاقتراع من أية أوراق واقفاله. الا أن بعض مراقبي المركز لم يتمكنوا من حضور ذلك بسبب منع رؤساء مراكز الاقتراع والفرز أو مرتبات الامن العام لهم بحسب ما تم ذكره سابقاً.

وفي السياق ذاته وفيما يتعلق بالصناديق التي تمكن المركز من رصدها فقد بلغت نسبة فتح الصناديق وعرضها فارغة أمام الحضور قبل بدء عملية الاقتراع (98.1%).



نسبة فتح الصناديق وعرضها فارغة أمام الحضور

وفقاً للتعليمات النافذة فيما يتعلق بعدد أوراق الاقتراع فإنه يتوجب على لجان الاقتراع والفرز عدّ هذه الأوراق امام الحضور من مندوبي المرشحين والمراقبين المحليين ومندوبي وسائل الإعلام الحاضرين، قبل بدء عملية الاقتراع وتدوينها في المحضر المخصص لخلو الصندوق وبدء الاقتراع، إلا أن بعض رؤساء اللجان اكتفوا بالإعلان عن عدد الأوراق التي تسلمتها اللجنة دون عدها أمام الحضور وذلك في ما نسبته (17.9%) من الصناديق التي تم مراقبتها³⁶.



نسبة اللجان التي لم تقم بعد أوراق الاقتراع التي تسلمتها من الهيئة

في حين بلغت نسبة عدم تناسب عدد أوراق الاقتراع مع عدد الناخبين المسجلين في الكشوفات الخاصة في صناديق الاقتراع التي تم رصدها من قبل المركز (2.8%).


4. فتح الصناديق امام الحضور

تنص المادة (38) من قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2024م وتعديلاته، على الآتي «على رئيس لجنة الاقتراع والفرز وقبل بدء الاقتراع، إطلاع الحضور على خلو صندوق الاقتراع، ويغلقه باستخدام قفل برقم متسلسل، وينظم محضراً بذلك موقعاً منه ومن جميع أعضاء اللجنة ومن يرغب من المرشحين أو مندوبيهم الحاضرين»، والمادة (3/ب،ج)

36. مدرسة الامام علي بن ابي طالب الثانوية للعلوم الشرعية / محافظة البلقاء، مدرسة أم شريك الانصارية الثانوية المختلطة / محافظة الزرقاء

5. كشوفات الناخبين ورقياً وإلكترونياً.


رصد المركز توفر الكشوفات الخاصة بالناخبين إلكترونياً وورقياً في جميع مراكز الاقتراع وبنسبة وصلت الى (100%)، وذلك وفقاً للتعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز لسنة 2024م حيث جاء في المادة (د/5) «التأشير على إسم الناخب في جدول الناخبين الورقي والإلكتروني، ويقوم الناخب بالتوقيع في الخانة المخصصة لذلك في جدول الناخبين الورقي».



نسبة توفر كشوفات الناخبين ورقياً وإلكترونياً في مراكز الاقتراع والفرز

6. توفر المستلزمات اللازمة لغرفة الاقتراع.

لاحظ فريق المركز الوطني وجود نقص في المعدات الخاصة بعملية الاقتراع، مثل النقص في أقلام الحبر الخاصة بعملية الاقتراع بنسبة تصل الى (0.7%)، كما سجل توفر مادة الحبر الانتخابي في غرف الاقتراع بنسبة (100%)، وتوفر أسماء القوائم ورموزها والمترشحين ضمن القوائم في الدائرة الانتخابية بنسبة (96.4%)




نسبة توفر مادة الحبر الانتخابي في غرف الاقتراع والفرز

ثانياً: إجراءات عملية الاقتراع

1. التحقق من شخصية الناخب.

التزمت الغالبية العظمى من لجان الاقتراع والفرز باعتماد بطاقة الأحوال المدنية للتحقق من شخصية الناخب، ومع ذلك رصد فريق المركز عدم التزام عدد من لجان الاقتراع والفرز بطاقة الاحوال المدنية للتعرف على شخصية الناخب كمصدر تعريف حصري ووحيد بالناخب خلافا لما نصت عليه المادة (4/م) من قانون الانتخاب، وقد سجل فريق المركز الوطني تكرار هذا الأمر بما نسبته (1.7%) من غرف الاقتراع التي تم رصدها³⁷.

وتجدر الإشارة في السياق ذاته الى انه ولغايات تسهيل إجراءات حصول المواطنين على البطاقة الشخصية، قرر وزير الداخلية دواما رسمياً لمكاتب دائرة الأحوال المدنية والجوازات الرئيسية يوم الثلاثاء الموافق 2024/9/10م، الذي يصادف يوم الاقتراع، لتمكين المواطنين من استخراج أو تجديد بطاقتهم الشخصية. وتمديد ساعات العمل يومي الأحد والاثنين (8 و9) أيلول، حتى الساعة السادسة مساءً، بهدف تسهيل عملية إصدار البطاقات.



نسبة قبول وثيقة تعريفية من غير هوية الأحوال المدنية

2. التحقق من شخصية الناخبات المنقبات.

نصت المادة (أ/5) من التعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز لسنة 2024م، على ضرورة التحقق من شخصية الناخبة المنقبة من قبل أنثى من لجنة الاقتراع والفرز، وإذا تعذر ذلك فيتم الاستعانة


37 مركز اقتراع وفرز مدرسة الأمير حمزة للبنين في محافظة مأدبا صندوق رقم (28).

4. تمكين الناخبين من ممارسة حقهم في الاقتراع.

نظم قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة 2022م وتعديلاته، حق الناخبين بالاقتراع، إذ نصت المادة (3/أ) منه «لكل أردني بلغ ثماني عشرة سنة شمسية من عمره قبل تسعين يوماً من التاريخ المحدد لإجراء الاقتراع الحق في انتخاب أعضاء مجلس النواب وفقاً لأحكام هذا القانون» إلا أن فريق المركز رصد عدم تمكن عدد من الناخبين من ممارسة حقهم في الانتخاب لعدة أسباب منها: الاكتظاظ بنسبة (9.3%) من الصناديق التي تم مراقبتها³⁹، أو لعدم إدراج أسمائهم في كشوفات الناخبين، أو انتهاء صلاحية بطاقة الأحوال المدنية أو بسبب حدوث أعمال شغب وحمل الاسلحة النارية. كما رصد المركز حالة واحدة لم تتمكن من الانتخاب بسبب مرض جلدي كان هناك تخوفاً من أن يكون مرضاً معدياً⁴⁰.

5. حدوث أعمال شغب وحمل الاسلحة

رصد فريق المركز حدوث أعمال شغب وحمل الاسلحة النارية وإطلاق العيارات النارية بنسبة بلغت (1.5%)، الامر الذي حال دون قيام البعض من ممارسة حقه بالانتخاب خوفاً على حياتهم.



نسبة أعمال الشغب امام مراكز الاقتراع والفرز التي رصدها المركز

6. سرية الاقتراع


نص قانون الانتخاب لمجلس النواب لسنة 2022م وتعديلاته في المادة (30) على أن «يكون الانتخاب عاماً سرياً ومباشراً، كما نصت المادة (41) منه على» تحدد

39 ومثال ذلك مدرسة الكمالية الثانوية للبنات / العاصمة الدائرة الثالثة

40. مثال ذلك (شيماء بنت الحارث الأساسية / محافظة الزرقاء).

بالشرطة النسائية. الموجودة في المركز، ولا يحق لها الاقتراع دون التحقق من شخصيتها.

إلا أن المركز رصد عدم التزام بعض اللجان بإجراءات التحقق الخاصة بالمنقبات بنسبة (18.8%) من الصناديق التي تمت مراقبتها³⁸.




نسبة عدم التزام بعض اللجان بإجراءات التحقق من شخصية الناخبات المنقبات

3. مادة الحبر الانتخابي.

نصت المادة (5/ب) من التعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز لسنة 2024 على ضرورة التحقق من عدم وجود مادة الحبر الانتخابي على إصبع سبابة اليد اليسرى للناخب وعدم وجود مادة عازلة عليه، وهو ما يعد من الاجراءات الهامة لضمان النزاهة وعدم محاولة الناخب الانتخاب لأكثر من مرة.

وفي هذا الإطار لاحظ فريق الرصد بشكل عام التزام لجان الاقتراع والفرز من التحقق من عدم وجود حبر على سبابة اليد اليسرى للناخب وعدم وجود مادة عازلة عليه قبل ممارسة حقه في الانتخاب بنسبة (97.1%)،


في حين بلغت نسبة عدم التزام اللجان بهذا الاجراء (2.9%) من مراكز الاقتراع التي راقبها المركز.




نسبة عدم التزام اللجان من التحقق من عدم وجود حبر على السبابة اليسرى للناخب قبل الاقتراع

38 مدرسة ضرار بن الازور الأساسية المختلطة / محافظة معان.

القوام (5.1%) من المراكز التي تم رصدها⁴¹.



نسبة محاولة تصوير أوراق الاقتراع من قبل مندوبي القوائم




نسبة محاولة تصوير أوراق الاقتراع من قبل الناخبين

7. اقتراع أعضاء اللجان.

رصد المركز في المراكز التي تم مراقبتها تمكين العاملين في لجان الاقتراع والفرز من ممارسة حقهم في الاقتراع من خلال قيام الهيئة المستقلة للانتخاب بالتنسيق مع دائرة الأحوال المدنية والجوزات بنقل أصواتهم الى مراكز عملهم بل بنفس غرفة الاقتراع والفرز التي يعملون بها استناداً لنص المادة (31/ب) من قانون الانتخاب والتي جاء فيها «تتخذ الهيئة التدابير والإجراءات اللازمة لضمان حماية العاملين في العملية الانتخابية وحقهم في الاقتراع وفقاً للتعليمات النافذة» كما جاء في المادة (8) من التعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز ما يلي «يمارس العاملون في مراكز الاقتراع والفرز المسجلون في الدائرة الانتخابية التي يعملون بها حقهم في الاقتراع على النحو التالي: أ) تدرج أسماء العاملين في الغرفة التي يعملون بها في جداول الناخبين التابع لغرفة الاقتراع في المركز نفسه. ب) يمارس مدير المركز وضباط الارتباط والداريون والفنيون والعاملون في المركز حقهم في الاقتراع في المركز الذي يعملون فيه. ج) يقوم العاملون في كل غرفة اقتراع بممارسة حقهم بالاقتراع في الأوقات التي يحددها رئيس اللجنة، وبما لا يؤثر على سير العملية الانتخابية».

التعليمات التنفيذية طريقة اقتراع الناخب الذي يدعي الأمية أو عدم القدرة على الكتابة بما يتوافق مع سرية الاقتراع المنصوص عليها في المادة (67) من الدستور، كما نصت التعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز وتحديد المادة (10/ب) «يحظر على الناخب استخدام الهاتف الخليوي داخل الغرفة بأي صورة كانت وأي من وسائل الاتصال والتصوير الأخرى لهذه الغاية».

إلا أن الممارسات الفعلية لعملية الاقتراع كشفت بعض الممارسات التي تخل بسرية الاقتراع وبنسبة بلغت (22.9%) من صناديق الاقتراع التي تم مراقبتها من قبل المركز.



نسبة الممارسات التي تُخل بسرية الاقتراع

ومن هذه الممارسات:


- دخول بعض الافراد خاصة من كبار السن إلى قاعة الاقتراع وذكر اسم القائمة التي يرغبون بالتصويت لها بصوت مرتفع أمام اللجنة (التصويت العلني).
- وجود المعزل بالقرب من نوافذ غرف الاقتراع مما يسمح بمشاهدة الناخبين وهم يدلون بأصواتهم.
- رفع دفتر الاقتراع امام المناديب داخل غرفة الاقتراع.
- قرب المعازل من بعضها داخل غرفة الاقتراع.
- قرب المعازل من مندوبي القوائم.
- تصوير أوراق الاقتراع من قبل الناخبين ومندوبي القوائم، علماً بأنه كان يتم شطب الصورة من قبل رؤساء اللجان في بعض المراكز.

وقد بلغت نسبة تصوير أوراق الاقتراع أو محاولات التصوير من قبل الناخبين (15.6%)، في حين بلغت نسبة محاولة تصوير أوراق الاقتراع من قبل مندوبي

41. حمد فرحان الثانوية للبنين- صندوق 24 / اربد الاولى، مدرسة جمانة الثانوية للبنات / الرمثا، مدرسة ام سلمى الاساسية للبنات / اربد الاولى.

9. مدى تهيئة مراكز الاقتراع لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن.

بالرغم من إعلان الهيئة المستقلة للانتخاب عن تجهيزها العديد من مراكز الاقتراع لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة، وإعلانها عن جاهزية (95) مركزاً لذلك موزعة على جميع أقاليم المملكة وعلى كل دائرة انتخابية، إلا أن مراقبي المركز الوطني لحقوق الإنسان رصدوا عدم جاهزية ما نسبته (65%) من مراكز الاقتراع التي تم مراقبتها⁴³.



نسبة عدم جاهزية مراكز الاقتراع للأشخاص ذوي الإعاقة

ثالثاً: مرحلة إغلاق الصناديق وانتهاء عملية الاقتراع.


1. ساعة الإغلاق.

نصت المادة (33) من قانون الانتخاب على أن «يبدأ الاقتراع الساعة السابعة من صباح اليوم المحدد لذلك وينتهي في الساعة السابعة من مساء اليوم ذاته». في حين نصت المادة (11/أ) من التعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز لسنة 2024م والتي نصت على «إغلاق غرفة الاقتراع وعدم السماح بدخول الناخبين إليها إلا إذا تزامن وجود ناخبين داخل حرم المركز عند انتهاء الاقتراع».

43 مثال ذلك (مدرسة الأمام علي بن ابي طالب الثانوية للعلوم الشرعية/البلقاء، مدرسة حي العليمات الثانوية للبنات، مدرسة خالد بن الوليد الأساسية للبنين، مدرسة الزنية للبنين/ المفريق ... الخ).


8. توقف لجان الاقتراع والفرز وتعطل سير العملية الانتخابية.

شهدت عملية الاقتراع توقفاً لمرات عديدة في العديد من صناديق الاقتراع فيما نسبته (25.3%) من صناديق الاقتراع التي تم مراقبتها لأسباب عديدة، منها: السماح لأعضاء لجنة الاقتراع والفرز بتناول وجبات الطعام أو أداء الصلاة أو تعطل الربط الإلكتروني أو انقطاع الاتصال بالإنترنت، أو انقطاع التيار الكهربائي، أو رفض بعض الناخبين وضع الحبر الانتخابي على السبابة ما ينتج عنه مشادات كلامية بين اللجنة والناخب، محاولة ادعاء الأمية والتصويت بصوت مرتفع، الخلافات بين مندوبي القوائم وتدخل رجال الامن، المشادات الكلامية او المشاجرات داخل وخارج مراكز الاقتراع والفرز، أو نتيجة لمحاولة بعض الناخبين تصوير ورقة الاقتراع والتعامل مع هذه الحالات، أو محاولة انتحال شخصية الغير للاقتراع أكثر من مرة ما نسبته (3.2%)، إن جميع هذه الأسباب كان لها الدور الأبرز في توقف سير العملية الانتخابية في بعض مراكز الاقتراع إضافة الى ممارسة رئيس لجنة الاقتراع والفرز لحقه بالاقتراع أثر على سير العملية الانتخابية بنسبة (6.6%) وتوقف اللجنة عن العمل بشكل كامل بنسبة (2.2%)⁴².



نسبة توقف لجان الاقتراع والفرز عن استقبال الناخبين


42. ومن الأمثلة على ذلك (مدرسة معان الثانوية المهنية للبنات، مدرسة فاطمة عبد الحميد مصلح الثانوية المختلطة/ محافظة معان، مدرسة كفرخل الثانوية للبنين / محافظة جرش، مدرسة ايلة الثانوية للبنين / محافظة العقبة وغيرها من المراكز).



نسبة دخول الاشخاص الغير مصرح لهم مراكز الاقتراع والفرز

3. السماح للمراقبين بحضور مرحلة اغلاق الصناديق

بلغت نسبة السماح للمراقبين بحضور اجراءات اغلاق الصناديق ما نسبته (95.95%)، في حين بلغت نسبة عدم الالتزام بذلك (4.1%).




نسبة السماح للمراقبين حضور اجراءات اغلاق الصناديق

4. تنظيم محضر بانتهاء مرحلة الاقتراع

بلغت نسبة التقيد بتنظيم محضر بانتهاء عملية الاقتراع عل نسختين وتوقيعهما من قبل رئيس لجنة الاقتراع واعضاؤها وممن يرغب من مندوبي القوام او المراقبين الحاضرين (97.4%).

وقد التزم رؤساء مراكز الاقتراع والفرز باغلاق صناديق الاقتراع عند الساعة السابعة مساءً بما نسبته (68.6%)، في حين بلغت نسبة المراكز التي استمر فيها الاقتراع بعد اعلان اغلاق الصناديق ما نسبته (31.4%)؛ ويعزى ذلك الى وجود عدد من الناخبين داخل مراكز الاقتراع والفرز والسماح للناخبين الموجودين داخل حرم هذه المراكز بعد الساعة المحددة للاقتراع بالانتخاب وفقاً للتعليمات.



نسبة التزام رؤساء مراكز الاقتراع والفرز باغلاق الصناديق في الوقت المحدد


2. الأشخاص الغير مصرح لهم دخول مراكز الاقتراع والفرز.

بلغت نسبة دخول مراكز الاقتراع والفرز من قبل الأشخاص الغير مصرح لهم بالدخول وليسوا من أعضاء لجنة الاقتراع والفرز (4.9%)، علماً بأن الأشخاص المصرح لهم بالدخول لمراكز الاقتراع والفرز هم من يحملون بطاقة المراقب المعتمدة من الهيئة⁴⁴.

44 . ومن الأمثلة على هذه المراكز (مدرسة الجودة الثانوية للبنين/ العاصمة، مدرسة بلعما الثانوية الشاملة المختلطة، مدرسة المنشية الثانوية الشاملة للبنين/ محافظة المفرق، مدرسة الشفاء بنت عوف الاساسية المختلطة/ محافظة معان).

الصورة التي على الشاشة المخصصة لذلك».

وهنا رصد فريق المركز تركيب كاميرات وشاشات عرض داخل غرف الاقتراع والفرز في المراكز التي تم رصدها بنسبة (100%)، وبلغ نسبة تعطل الكاميرات اثناء مرحلة الفرز (7.8%) من عدد الصناديق التي تم رصدها من قبل مراقبين المركز، وفي هذه الحالة قامت اللجان المعنية بقراءة ورقة الاقتراع بصوت عالي كبديل لاستخدام الكاميرات.




2. تطابق أوراق الاقتراع مع عدد المقترعين

أشارت المادة (45) من قانون الإنتخاب⁴⁵ تقوم لجنة الاقتراع والفرز بعد أوراق الاقتراع المستلمة وعدد الناخبين وعدد الأوراق غير المستعملة أو الملغاة أو المتلفة.

كما نصت المادة (13/د) من التعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز على ما يلي «إحصاء أوراق الاقتراع الموجودة على الطاولة، والتحقق من مطابقتها مع عدد المقترعين المؤشر عليهم في جداول الناخبين الورقي».

وبهذا الصدد بلغت نسبة تطابق أوراق الاقتراع مع عدد المقترعين وفق جداول الناخبين الورقي المؤشر عليه (97.2%). ونسبة عدم التطابق (2.8%) من عدد الأوراق.

45 أنظر قانون انتخاب مجلس النواب رقم (4) لسنة 2022م.



نسبة تقيد لجان الاقتراع والفرز بتنظم محضر انتهاء عملية الاقتراع

رابعا: مرحلة الفرز


تبدأ مرحلة الفرز حيث انتهت مرحلة اغلاق الصناديق علماً بأن هذه المرحلة تتضمن فتح صناديق الاقتراع من خلال قص الاقفال البلاستيكية الموجودة على جانبي صناديق الاقتراع، وافراغها من أوراق الاقتراع واحصاء أوراق الاقتراع ومطابقتها مع عدد المقترعين وتركيب كاميرات لعرض أوراق الاقتراع وغير ذلك من الاجراءات وفق التعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز لعام 2024م

1. تركيب كاميرات وشاشات العرض تتيح للحضور مشاهدة أوراق الاقتراع

وفقا لنص المادة (45) من قانون الانتخاب رقم (4) لسنة 2022م والتي جاء فيها «تقوم لجنة الاقتراع والفرز بفتح كل صندوق امام الحضور وتعد الأوراق الموجودة بداخله ويقراً رئيس اللجنة أو أي من أعضائها ما دون على الورقة بصوت واضح ويعرضها بصورة واضحة للحضور من خلال الكاميرات والشاشات أو أي طريقة إلكترونية أخرى يحددها المجلس، ويتم تدوين الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة والاصوات التي حصل عليها كل مترشح من مترشحي القوائم وتسجيلها على لوحة ظاهرة امام الحضور». والمادة (12/أ) من التعليمات التنفيذية الخاصة بالاقتراع والفرز والتي جاء فيها «تركيب وتثبيت الكاميرا الخاصة بعملية الفرز من قبل مدخل البيانات بالتنسيق مع ضابط الارتباط الفني، والتأكد من تشغيلها ووضوح

- شبهات بمحاولات شراء أصوات في محافظتي جرش والمفرق.
- تم الإبلاغ عن محاولات شراء أصوات مشتبه بها في مدرسة المنح الأساسية المختلطة في حي إربد الأول ومليح الثانوية للبنات في مادبا.
- رصد المركز ضبط واتلاف بطاقات اقتراع مزورة في مدرسة فلسطين الأساسية للبنين في معان.
- وقد تم إحالة هذه الادعاءات للهيئة المستقلة للانتخاب لاتخاذ الاجراء اللازم.

وتجدر الإشارة إلى أن المركز تلقى بلاغاً من اثنين من مراقبي الميدان للمركز بأنهما تلقيا اتصالاً هاتفياً من شخص مفاده بأنه طلب منهم التصويت لأحد مرشحي الدائرة مقابل مبلغ مالي للصوت الواحد، وتم إحالة هذا البلاغ للهيئة المستقلة للانتخاب لاتخاذ الإجراء اللازم⁴⁶.



نسبة تطابق أوراق الاقتراع مع عدد المقترعين

وكذلك تم إحصاء وتوثيق الأوراق غير المستعملة والتالفة والملغاة حيث بلغت نسبتها (83.2%). كما بلغت نسبة تنظيم محضر انتهاء عملية الاقتراع والفرز على نسختين وتوقيعها من قبل رئيس لجنة الاقتراع والفرز وأعضائها وممن يرغب من مندوبي القوائم أو المراقبين الحاضرين والتي تتضمن الأرقام المتسلسلة لصناديق الاقتراع وبلغ عدد أوراق الاقتراع التي تسلمتها اللجنة وعدد الأوراق الغير مستعملة والبيضاء والملغاة والتالفة (97.4%).

وتتمثل عدم الجاهزية بعدم توفر الرمبات الخاصة بذوي الإعاقة في بعض هذه المراكز، عدم توفر مساعد في بعض مراكز الاقتراع، وجود صناديق الاقتراع في الطوابق العليا من مركز الاقتراع، وعدم توافر أماكن للسيارات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، الخ....

خامساً: شراء الأصوات والبطاقات المزورة

تلقى المركز الوطني لحقوق الإنسان بعض الملاحظات والشكاوى، والتي تم إحالتها إلى الهيئة المستقلة للانتخابات لحلها. وتشمل الملاحظات الواردة للمركز فيما يتعلق بشراء الاصوات ما يلي:

- شبهات بمحاولات شراء أصوات في محافظة مادبا، مدرسة بطريكية الروم الأرثوذكس المختلطة، ومحافظة عجلون مدرسة الوهادنة الثانوية للبنين، ومحافظة العقبة، مدرسة العقبة الثانوية الشاملة للبنات.

والمسيحيين.

وفي هذا السياق بلغ عدد الأشخاص الذين مارسوا حقهم في الاقتراع بحسب التصريح الصحفي الصادر عن رئيس مجلس مفوضي الهيئة المستقلة للانتخاب (1.638.348) بنسبة بلغت (32.25%) في حال احتساب جميع المواطنين الأردنيين الواردة أسمائهم في جداول الناخبين النهائية بما فيهم الأردنيين المغتربين، وفي حال تم استثنائهم لعدم تمكنهم من المشاركة بالاقتراع تكون نسبة الاقتراع (36%)، في حين أن عدد المواطنين الذين يحق لهم الانتخاب المسجلين في كشوفات الأحوال المدنية والجوازات وجدول الناخبين النهائية (5.115.219)، منهم (2.425.293) ذكور، و(2.689.926) إناث.

وفي هذا السياق كانت نسبة الاقتراع على مستوى الدوائر الانتخابية كما هو موضح بالجدول التالي:

سادسا: مرحلة إعلان النتائج

قامت الهيئة المستقلة للانتخاب وبعد الانتهاء من عملية الفرز بصورة نهائية بإعلان النتائج أولاً بأول على منصتها الالكترونية وعلى وجه الخصوص نتائج الدوائر المحلية.

وبتاريخ 2024/9/11م أعلنت الهيئة المستقلة للانتخاب عن النتائج الأولية للدوائر المحلية، ويوم الخميس الموافق 2024/9/12م أعلنت الهيئة النتائج النهائية للدوائر المحلية والدوائر العامة، والتي تضمنت أسماء الفائزين من الدوائر المحلية وعدد الأصوات الحاصل عليها كل مرشح في الدائرة المحلية، والتي تم نشرها لاحقا في الجريدة الرسمية بتاريخ 2024/9/14م، وكذلك هو الحال فيما يتعلق بنشر أسماء الفائزين عن القوائم العامة وعدد أصوات كل قائمة بما فيها مقاعد الشركس والشيشان

جدول رقم(8) النسبة المئوية للاقتراع في المملكة في كل دائرة انتخابية بعد إغلاق مراكز الاقتراع

نسبة المئوية للاقتراع	الدائرة الانتخابية
19.51%	العاصمة الدائرة الأولى
18.29%	العاصمة الدائرة الثانية
21.78%	العاصمة الدائرة الثالثة
34.57%	اريد الدائرة الأولى
42.83%	اريد الدائرة الثانية
21.64%	الزرقاء
60.22%	معان
54.75%	الطفيلة
40.75%	البلقاء
61.73%	الكرك
54.20%	عجلون
55.24%	جرش
47.45%	مأدبا
38.07%	العقبة
52.11%	المفرق
50.62%	البادية الشمالية
50.84%	البادية الوسطى
61.54%	البادية الجنوبية

سابعا: مشاركة المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن في الانتخابات النيابية لعام 2024م

رصد المركز الوطني لحقوق الإنسان منذ تاريخ صدور الادرادة الملكية السامية بإجراء الانتخابات وحتى تاريخ صدور النتائج مشاركة الفئات الأكثر حاجة للحماية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب العشرون لعام 2024م وذلك على الاصعدة المختلفة التشريعات والسياسات والممارسات، وتاليا ابرز مخرجات رصد المركز في هذا الصدد:

1. إطلاق الهيئة المستقلة للانتخاب الإطار المرجعي لتمكين المرأة (استراتيجية تمكين المرأة في الانتخاب والأحزاب 2024م - 2026م) حيث تناول الهدف الخامس الوارد في الاستراتيجية تعزيز دور المرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة في الانتخاب والمشاركة في الحياة الحزبية يقابله الهدف الوطني تمكين المرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة من ممارسة حقوقهم الدستورية في الانتخابات والمشاركة الحزبية⁴⁷.

2. اعتماد الهيئة المستقلة للانتخاب وبالشراكة مع الجهات المعنية تعريف العنف الانتخابي ضد المرأة الذي ينطلق من تعريف الجرائم الانتخابية المنصوص عليها في قانون الانتخاب لمجلس النواب وتعديلاته لسنة 2022م ، ووفق السياق الانتخابي الأردني الذي يعرف العنف الانتخابي ضد المرأة بأنه «كل فعل أو امتناع عن فعل (مادي أو معنوي) يهدف مرتكبة إلى حرمان المرأة أو إعاقتها عن ممارسة أي حق أو عمل أو حرية من الحقوق والحريات المنصوص عليها في قانون الانتخاب، ويكون قائماً على أساس جنس المرأة»⁴⁸.

3. إطلاق مبادرة وطنية من الهيئة المستقلة للانتخاب لرصد ومتابعة العنف الانتخابي ضد النساء، تشمل استحداث آليه لرصده عبر منصة داخلية في نطاق برنامج e-Monitor تتضمن عدة قنوات للتبليغ سواء من خلال التواصل مع الهيئة مباشرة أو مؤسسات المجتمع المدني أو التواصل الإلكتروني أو الهاتفي.

وبهذا الصدد رصد المركز تحريك دعوى الحق العام بحق ثلاثة اشخاص بتهمة ارتكاب عنف انتخابي بحق احدى المرشحات⁴⁹، بتاريخ 2024/8/28م أعلنت الهيئة بأن عدد قضايا العنف الانتخابي ضد المرأة بلغ (6) حالات ، تم إحالة عدد منها إلى الادعاء العام. كما تم رصد أشكال من التمرر الإلكتروني على النساء من المترشحات.

4. التوسع في رفع الوعي باهمية المشاركة في الانتخابات وبشكل خاصة للأشخاص ذوي الاعاقة، حيث تم تقديم النشرات التعريفية عن قانون الانتخاب وكيفية الاقتراع ومشاركة المرأة والشباب في الانتخاب والترشح بلغة الإشارة للأشخاص ذوي الاعاقة من هذه الفئة على سبيل المثال.


5. وقع المركز الوطني لحقوق الإنسان والهيئة المستقلة للانتخاب والمجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ونقابة المحامين الأردنيين في 2024/7/28م مذكرة تفاهم في مجال تقديم المساعدة القانونية للأشخاص ذوي الإعاقة خلال انتخابات مجلس النواب 2024م بهدف التنسيق والمشاركة بين أطرافها في سبيل توفير المساعدة القانونية (استشارات ومساعدة قضائية) مجاناً للأشخاص ذوي الإعاقة الواردة أسمائهم في جداول الناخبين ممن يحملون البطاقة التعريفية الصادرة عن المجلس أو تقرير طبي معتمد عن احدى مستشفيات وزارة الصحة أو الخدمات الطبية الملكية أو المستشفيات الحكومية في كافة مراحل العملية الانتخابية.

49 تاريخ 14/8/2024م

47 <https://iec.jo/ar/%>

48 <https://www.iec.jo/ar/>

الكشف الحسي من قبل فرق تقييم متخصصة من كلا الجهتين حيث تم تقييم أكثر من (3000) مدرسة وجرى اختيار (95) مدرسة مما انطبقت عليهم المعايير لخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة⁵¹. وعلى الرغم من تهمين المركز الجهود المبذولة إلا أنه يرى بأن تهيئة 95 مركزاً من أصل 1649 مركز اقتراع وفرز أي بنسبة تقارب (6%)⁵² وهي نسبة متدنية جداً ويأمل المركز تهيئة جميع مراكز الاقتراع والفرز للأشخاص ذوي الإعاقة لتمكينهم من ممارسة حقهم في الانتخابات.



نسبة المراكز المهيئة لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة من مجموع مراكز الاقتراع البالغ عددها (1649) مركزاً

وفي السياق ذاته نشرت الهيئة على مواقع التواصل الاجتماعي وبلغت الإشارة إمكانية الأشخاص ذوي الإعاقة بتغيير مركز الاقتراع والفرز ضمن الدائرة الانتخابية وذلك خلال الفترة ما بين 6-16/7/2024م مع شرح خطوات تغيير المركز، ومن خلال رصد المركز والبيان الصادر عنه والمنشور على الموقع الإلكتروني تبين بأنه عدد طلبات تغيير مركز الاقتراع للناخبين من الأشخاص ذوي الإعاقة بلغت (7) طلبات فقط الذي يدل على أن هناك حاجة للعمل على نشر البرامج التوعوية بشكل أكبر حول إمكانية الأشخاص ذوي الإعاقة بتغيير مراكز الاقتراع والفرز.

51 بموجب كتاب الهيئة المستقلة للانتخاب بكتاب رقم (ت هـ/5/4/2331) تاريخ 8/9/2024م والذي جاء رداً على كتاب المركز رقم (ح أ/788/39) تاريخ 4/9/2024م.
52 https://www.iec.jo/sites/default/files/2024-08/QR20%Added_PC_FINAL.pdf?fbclid=IwZXh0b-gNhzW0CMTEAAR22oRXBIWdeFhkqvIVdfVre-JdNeZ58Suqe7X9-RAioho-cuwgbJCLyZ3U0_aem8_n0H3rmXylokBbD5En6vfg

الترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة

رصد المركز التوسع في إنشاء مراكز مؤهلة للأشخاص ذوي الإعاقة؛ حيث عملت الهيئة على الاعلان عن تهيئة (95) مركزاً للاقتراع والفرز في جميع محافظات المملكة والدوائر الانتخابية لخدمة الناخبين والناخبات من ذوي الإعاقة وتمكينهم من الوصول لمراكز الاقتراع وممارسة حقهم في الانتخاب⁵⁰، مقسمة على النحو التالي:

العدد	الدائرة الانتخابية	عدد مراكز الاقتراع
1	العاصمة / الدائرة الأولى	7
2	العاصمة / الدائرة الثانية	6
3	العاصمة / الدائرة الثالثة	6
4	اربد / الدائرة الأولى	8
5	اربد / الدائرة الثانية	8
6	المفرق	3
7	البلقاء	8
8	الزرقاء	10
9	جرش	3
10	عجلون	3
11	مأدبا	3
12	الكرك	6
13	الطفيلة	4
14	معان	6
15	العقبة	3
16	بدو الشمال	3
17	بدو الوسط	2
18	بدو الجنوب	6

ويتمن المركز الجهود المبذولة في رفع عدد المراكز المهيأة لذوي الإعاقة إلى 95 مركز بعد ان كانت 23 مركز في الانتخابات السابقة. وفي السياق ذاته تم تحديد مراكز الاقتراع والفرز المؤهلة للأشخاص ذوي الإعاقة من قبل الهيئة المستقلة للانتخاب بالشراكة مع المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بحيث حدد مركز اقتراع نموذجي واحد أو أكثر في كل لواء من ألوية محافظات المملكة، وذلك بعد إجراء

50 <https://www.iec.jo/s>

3. مدرسة بيادر وادي السير الأساسية للبنين في محافظة عمان الدائرة الثالثة بتاريخ 2024/7/29م.

رصد الفريق وجود منحدر مزود بمقابض جانبية على أحد مداخل المدرسة غير الرئيس ذو سطح خشن غير قابل للانزلاق، إلا أنه وعلى الرغم من وجود المنحدر لا تعتبر المدرسة مهيأة لاستقبال الناخبين والناخبات من ذوي الإعاقة، لعدم توافر منحدر على أرصفة المدرسة وعدم قدرة مستخدمي الكراسي المتحركة من ذوي الإعاقة الحركية من الدخول للمدرسة حيث يوجد مرتفع أرضي (عتبة) على المدخل الرئيسي والمدخل الثانوي مما يشكل عائق، بالإضافة لعدم وجود مؤشرات أرضية لضعاف البصر وذوي الإعاقة البصرية وقت الرصد.

4. مدرسة الأمير حمزة الثانوية الشاملة للبنين في مادبا الدائرة الأولى⁵⁶.

البيئة المادية للمدرسة مهيأة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة ابتداءً من مدخل المدرسة ولغاية وصولهم للقاعات المخصصة لذوي الإعاقة من مستخدمي الكراسي المتحركة مزود على الجانبين بمقابض على مدخل المدرسة، ويمكن الاستفادة من المنحدر من قبل كبار السن وممن يعانون من صعوبة في الحركة إضافة للنساء الحوامل، كما رصد المركز وجود مصعد كهربائي داخل المدرسة رغم أن صناديق الاقتراع محددة في الطابق الأرضي، كما تم رصد وجود مرافق صحية مهيأة للأشخاص ذوي الإعاقة الحركية وكبار السن، وعلى الرغم مما ذكر لا يوجد مؤشرات أرضية لتسهيل حركة ذوي الإعاقة البصرية خارج وداخل مبنى المدرسة وقت الرصد.

- رصد المركز الوطني لمدى توفر الترتيبات التيسيرية

نفذ فريق من المركز الوطني زيارات رصدية لعينة عشوائية من مراكز الاقتراع والفرز المخصصة للمقترعين والمقترعات من ذوي الإعاقة في محافظتي جرش وإربد والعاصمة ومادبا⁵³ لرصد توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة وإمكانية الوصول حيث تمت زيارة كل من:

1. مدرسة قفقفا الثانوية الشاملة للبنات في محافظة جرش⁵⁴.

رصد الفريق تهيئة المدرسة لاستخدام ذوي الإعاقة ابتداءً من مدخل المدرسة ولغاية وصولهم للقاعات المخصصة للاقتراع، إذ يوجد منحدر مخصص لذوي وذوات الإعاقة من مستخدمي الكراسي المتحركة مزود على الجانبين بمقابض على مدخل المدرسة، ووجود مؤشرات أرضية لتسهيل حركة ذوي الإعاقة البصرية خارج وداخل مبنى المدرسة، بالإضافة لاستخدام أرضيات خشنة غير قابلة للانزلاق لمستخدمي العصي من ذوي الإعاقة الحركية البسيطة وكبار السن أيضاً، ووجود مقابض جانبية على الجدران الداخلية للمدرسة يمكن الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والمرأة الحامل من الوصول إلى صناديق الاقتراع بسهولة.

2. مدرسة الحصن الثانوية الشاملة للبنات في محافظة إربد الدائرة الثانية⁵⁵.

البيئة المادية لمبنى المدرسة هي بيئة مهيأة لاستقبال ذوي الإعاقة من خلال وجود مؤشرات أرضية لذوي الإعاقة البصرية ووجود (منحدرات أرضية) في مدخل مبنى المدرسة مزود بمقابض جانبية مناسبة على الجانبين بالإضافة لاستخدام أرضيات خشنة غير قابلة للانزلاق لمستخدمي العصي من ذوي الإعاقة الحركية البسيطة وكبار السن والمرأة الحامل أيضاً.

53 خا ط ب الم رك ز الو ط ن ي ال ه يئ تة الم س ت ق لة ل ل ا ن ت خ ا ب ب م خ ر ج ا ت ال ر ص د ب م و ج ب ال ك ت ا ب ر ق م ح أ / 706/39 ت ا ر ي خ 11/8/2024 م

54 ف ي ش ه ر ي ت م و ز و ا ب ل ع ا م 2024 م

55 ت ا ر ي خ ال ر ص د 24/7/2024 م

56 ت ا ر ي خ ال ر ص د 5/8/2024 م

المقار التي تم رصدها للأشخاص ذوي الإعاقة باستثناء مقر واحد وقد تمت الاستجابة للملاحظة المقدمة من قبل المركز في المقر المعني من قبل الهيئة حيث تم توفير الترتيبات التيسيرية اللازمة بما يمكن الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن من سهولة الحركة والوصول.⁶⁰

5. مدرسة مآدبا الأساسية المختلطة في مآدبا الدائرة الأولى⁵⁷

البيئة المادية لمبنى المدرسة مهيأة لاستقبال ذوي الإعاقة من خلال وجود منحدرات أرضية من مدخلين من مداخل مبنى المدرسة الخارجي مزود بمقابض جانبية مناسبة على الجانبين بالإضافة لاستخدام أرضيات خشنة غير قابلة للانزلاق لمستخدمي العصي من ذوي الإعاقة الحركية البسيطة وكبار السن أيضاً، كما يوجد منحدرات داخل مبنى المدرسة ومقابض جانبية وثلاث مرافق صحية مهياً لذوي الإعاقة الحركية مع إمكانية استفادة النساء الحوامل وكبار السن وممن يعانون من صعوبة في الحركة من استفادة من المقابض الجانبية والمرافق الصحية، ورغم مما ذكر لا يوجد مؤشرات أرضية لتسهيل حركة ذوي الإعاقة البصرية خارج وداخل مبنى المدرسة وقت الرصد .

6. مركز لجنة انتخاب محافظة مادبا⁵⁸

المركز مهيأة لي استقبال اشخاص ذوي الإعاقة الحركية من المرشحين/ات ابتداءً من مدخل المركز ولغاية وصولهم للقاعات المخصصة للطالبي الترشح، إذ يوجد منحدر مخصص لذوي وذوات الإعاقة من مستخدمي الكراسي المتحركة مزود على الجانبين بمقابض على مدخل المدرسة ويمكن الاستفادة من المنحدر كبار السن وممن يعانون من صعوبة في الحركة إضافة للنساء الحوامل، وعلى الرغم مما ذكر إلا أنه لا يوجد مؤشرات أرضية لتسهيل حركة ذوي الإعاقة البصرية خارج وداخل مبنى المركز.

وفي السياق ذاته اصدر المركز بياناً⁵⁹ تضمن في إطار متابعاته الميدانية لرصد المركز لعينة من مقرات اللجان الانتخابية في العاصمة سهولة الوصول إلى مقر اللجان ووجود إرشادات واضحة بهذا الخصوص وسهولة الاجراءات، وتوفير الترتيبات التيسيرية في

57 تاريخ الرصد 5/8/2024م

58 مركز شباب حنينا

59 انظر البيانات الموجودة بالملاحق

مشاركة المرأة في لجان الاقتراع والفرز

رصد المركز على الموقع الإلكتروني للهيئة مقرات اللجان الانتخابية في الدوائر الانتخابية ومشاركة المرأة رئيساً⁶¹، كما هو مبين في الجدول التالي:

الرقم التسلسل	الدائرة الانتخابية	عدد مقرات اللجان الانتخابية	رؤساء اللجان من حيث الجنس	
			رجال	نساء
.1	عمان الأولى	6	5	1
.2	عمان الثانية	5	5	-
.3	عمان الثالثة	6	4	2
.4	البلقاء	6	6	-
.5	الزرقاء	6	6	-
.6	المفرق	2	2	-
.7	مأدبا	3	3	-
.8	أربد الأولى	6	6	-
.9	أربد الثانية	6	5	1
.10	جرش	4	4	-
.11	عجلون	3	3	-
.12	الكرك	6	6	-
.13	معان	4	4	-
.14	العقبة	1	1	-
.15	الطفيلة	4	4	-
.16	بدو الوسط	1	1	-
.17	بدو الشمال	1	1	-
.18	بدو الجنوب	3	3	-
	الدائرة الانتخابية العامة	1	-	1
	المجموع	74	69	5

ومن خلال الاطلاع على الأرقام المبينة في الجدول أعلاه نلاحظ تدني في مستوى مشاركة النساء كرئيسات للجان الانتخاب المحلية، في حين تولت امرأة رئاسة اللجنة الانتخابية لمقر الدائرة الانتخابية العامة.

61 <https://www.iec.jo/sites> تم نشره على الصفحة الفيس للهيئة المستقلة للانتخاب تاريخ 29/7/2024م

المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل الانتخابات

أ. تسجيل الناخبين

• المرأة

رصد المركز عدد الناخبين/ات المسجلين لغايات الاقتراع في الانتخابات النيابية لمجلس النواب العشرين⁶² وكانت على النحو الآتي:

الدائرة الانتخابية	اناث	ذكور	عدد الناخبين/ات
العاصمة / الدائرة الأولى	317.484	301.779	619.263
العاصمة / الدائرة الثانية	438.219	415.332	853.551
العاصمة / الدائرة الثالثة	255.801	229.870	485.671
أربد / الدائرة الأولى	299.414	275.663	275.077
أربد / الدائرة الثانية	178.613	150.995	329.608
المفرق	60.573	51.842	112.415
البلقاء	187.656	167.901	355.557
الزرقاء	374.633	355.923	730.556
جرش	71.431	60.094	131.525
عجلون	64.295	52.302	116.597
مأدبا	67.561	59.886	127.447
الكرك	104.572	86.687	191.259
الطفيلة	34.937	27.658	62.595
معان	30.081	27.730	57.811
العقبة	41.113	39.858	80.971
بدو الشمال	69.297	52.156	121.453
بدو الوسط	45.335	31.959	77.294
بدو الجنوب	48.911	37.658	86.569
المجموع	2.689.926	2.425.293	5.115.219

الانتخابات النيابية لمجلس النواب التاسع عشر (2.447.379) من أصل (4.647.835) ناخباً اي بنسبة (52.6%)⁶⁴. ويلاحظ المركز بأن النسبة الحالية متقاربة مع انتخابات مجلس النواب التاسع عشر.

بالاطلاع على الجدول أعلاه تبين عدد الناخبات المسجلات لغايات الاقتراع في الانتخابات النيابية لمجلس النواب العشرين (2.689.926) من أصل (5.115.219) ناخباً اي بنسبة (52.6%)⁶³، في حين بلغ عدد الناخبات المسجلات لغايات الاقتراع في


64 التقرير السنوي للمركز لعام 2020 والمنشور على الموقع الإلكتروني للمركز www.nchr.org.jo

62 <https://www.iec.jo/ar> تم نشرة على صفحة الفيس للهيئة المستقلة للانتخاب تاريخ 24/7/2024م
63 صفحة الفيس الهيئة المستقلة للانتخاب بتاريخ 13/8/2024م

• الأشخاص ذوي الإعاقة:

بلغ إجمالي عدد الناخبين المسجلين من الأشخاص ذوي الإعاقة الحاصلين على البطاقة التعريفية (7653) منهم (4288) ذكور و(3365) إناث، بحسب الرسم البياني التالي⁶⁵:

رسم بياني يبين عدد الناخبين من الأشخاص ذوي الإعاقة الحاصلين على البطاقة التعريفية من كلا الجنسين



65 بموجب كتاب الهيئة المستقلة للانتخاب بكتاب رقم (ت هـ/2331/5) تاريخ 8/9/2024م والذي جاء رداً على كتاب المركز رقم (ج أ/788/39) تاريخ 4/9/2024م، 114

الدائرة الانتخابية	عدد الناخبين كبار السن من الذكور	عدد الناخبين كبار السن من الإناث
العاصمة الأولى	11.789	14.265
العاصمة الثانية	21.112	27.434
العاصمة الثالثة	16.653	18.532
اريد الأولى	11.796	13.920
اريد الثانية	6.156	7.702
البلقاء	6.625	9.018
الكرك	3.844	5.250
معان	1.034	1.277
الزرقاء	13.468	17.274
المفرق	1.935	2.689
الطفيلة	1.050	1.352
مأدبا	2.651	3.383
جرش	2.217	2.827
عجلون	2.340	2.992
العقبة	1.115	1.179
بدو الشمال	2.718	2.818
بدو الوسط	1.407	1.883
بدو الجنوب	1.687	2.172
المجموع	109.597	135.967

اعتمدت الهيئة المستقلة للانتخاب المسن ممن بلغ (70) عاماً حسب الجدول المذكور أعلاه، وفي ذات السياق بلغ عدد كبار السن وفق التعداد العام للسكان والمساكن الصادر عن دائرة الإحصاءات العامة (588100) ممن بلغ (60) عاماً فأكثر لكلا الجنسين أي بنسبة (5.5%) من سكان المملكة.

ومن الجدير بالذكر بأنه تعذر معرفة عدد الأشخاص ذوي الإعاقة المسجلين لغايات الاقتراع لعدم حصولهم على البطاقة التعريفية الصادرة من المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وبالتالي فإن الهيئة حصرت فقط الحاصلين على البطاقة التعريفية مع العلم أنه يعتبر الشخص من ذوي الإعاقة ممن يحملون البطاقة التعريفية أو من حاملي التقرير الطبي المعتمد عن إحدى مستشفيات وزارة الصحة أو الخدمات الطبية الملكية أو المستشفيات الجامعية، وفي ذات السياق أعلن المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على مواقع التواصل الاجتماعي الخاصة به بأنه يقدر عدد الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يحق لهم الاقتراع (700) الف شخص⁶⁶؛ الأمر الذي يؤكد عدم وجود قاعدة بيانات تحدد عدد الأشخاص من ذوي الإعاقة من الناخبين المسجلين لغايات الاقتراع ونسبتهم وتوزيعهم جغرافياً أو تحديد الإعاقات ليتم توزيعهم على مراكز الاقتراع المهيأ للأشخاص ذوي الإعاقة أو إيجاد مترجمي لغة الإشارة.

• كبار السن:

بلغ عدد الناخبين المسجلين من كبار السن (245.564) مقسمين بحسب الجنس وتوزيعهم الجغرافي على النحو التالي⁶⁷:


66 انظر صفحة الفيس بوك الخاصة بالمجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تاريخ 20/8/2024م
67 بموجب كتاب الهيئة المستقلة للانتخاب بكتاب رقم (ت هـ/5/4/2331) تاريخ 8/9/2024م والذي جاء رداً على كتاب المركز رقم (ح/أ/788/39) تاريخ 4/9/2024م. 114

عدد المترشحات	الدائرة المحلية
10	العاصمة الأولى
9	العاصمة الثانية
12	العاصمة الثالثة
12	أربد الأولى
11	أربد الثانية
10	البلقاء
16	الكرك
5	معان
11	الزرقاء
5	المفرق
10	الطفيلة
9	مأدبا
9	جرش
7	عجلون
7	العقبة
7	بدو الشمال
9	بدو الوسط
5	بدو الجنوب
165	المجموع

▪ عدد المترشحات على الدائرة العامة: بلغ عدد المترشحين/ات على الدائرة العامة (686) مرشح/ه موزعة على النحو الآتي:

المجموع	إناث	ذكور
686	187	499

ومن خلال الاطلاع على الجدول نجد بأن نسبة المرشحين من الذكور على الدائرة العامة (72.4%)، بينما نجد بأن نسبة الاناث المترشحات على الدائرة العامة (27.2%) وهي نسبة متدنية جداً.



نسبة المترشحات على الدائرة العامة

وكذلك فإن تعريف المسن وفق نظام رعاية المسن لسنة 2021م كما يلي "الشخص الذي تقرر اللجنة حاجته إلى الرعاية وليس له من يراه أو يعجز ذوه عن تقديم كامل الرعاية له على ألا يقل عمره عن ستين عاماً.

ب. الترشح:


أعلنت الهيئة المستقلة للانتخاب تاريخ البدء بتقديم طلبات الترشح من 2024/7/30م – 2024/8/1م،

• المرأة

▪ عدد النساء المترشحات: بلغ عدد المترشحين/ات بغض النظر عن الفئة العمرية (1640) مترشح/ه موزعة على النحو الآتي:

المجموع	اناث	ذكور
1640	382	1258

ومن خلال الاطلاع على الجدول نجد بأن نسبة المرشحين من الذكور (76.7%)، بينما نجد بأن نسبة الاناث المترشحات (23.2%) وهي نسبة أعلى من نسبة المرشحات للانتخابات مجلس النواب التاسع عشر حيث بلغ عددهن (364) مرشحة من أصل (1638) مرشح ومرشحة اي بنسبة (22.2%).



نسبة ترشح النساء للانتخابات

▪ عدد المترشحات على كوتا المرأة: بلغ عدد المترشحات من الدائرة المحلية على كوتا المرأة (165) امرأة موزعة على النحو الآتي:

عدد المترشحين من فئة كبار السن من الإناث	عدد المترشحين من فئة كبار السن من الذكور	الدائرة الانتخابية
0	0	العاصمة الأولى
0	6	العاصمة الثانية
0	1	العاصمة الثالثة
1	9	اربد الأولى
0	2	اربد الثانية
0	5	البلقاء
0	5	الكرک
1	0	معان
0	4	الزرقاء
0	1	المفرق
0	2	مأدبا
0	1	جرش
0	1	عجلون
0	1	العقبة
0	0	بدو الشمال
0	1	بدو الوسط
0	0	بدو الجنوب
2	26	الدائرة العامة
4	65	المجموع

• الترشح لفئة الشباب/ات:

بلغ عدد الشباب/ات اللذين تقدموا بطلبات الترشح ممن تقل أعمارهم عن (35) سنة وفق الجدول التالي

الدائرة	ذكور	إناث	المجموع
المحلية	32	28	60
العامة	110	50	160
المجموع	142	78	220

ومن خلال الاطلاع على الجدول نرى بأن نسبة ترشح المرأة على القائمة المحلية لهذه الفئة العمرية (46.6%)، بينما نجد نسبة ترشح المرأة على القائمة العامة ما يقارب (31%) مما يؤكد بأن نسبة ترشح المرأة على القائمة العامة ما زالت متواضعة.

• كبار السن:

بلغ عدد المترشحين من فئة كبار السن ممن بلغ (70) عاماً فأكثر وفق الهيئة المستقلة للانتخاب (69) مترشح/ة (65) من الذكور و(4) من الإناث، وهم مقسمين على النحو التالي بحسب الجنس⁶⁸:

68 بموجب كتاب الهيئة المستقلة للانتخاب بكتاب رقم (ت) هـ/5/4/2331 تاريخ 8/9/2024م والذي جاء رداً على كتاب المركز رقم (ج أ/788/39) تاريخ 4/9/2024م.

■ الأولوية في الاقتراع:

الموضوع	نعم	لا
هل تم إعطاء الأولوية في الاقتراع لكبار السن والحوامل	88.2%	11.8%
هل تم إعطاء الأولوية في الاقتراع للأشخاص ذوي الإعاقة	83.3%	16.7%

■ الإجراءات الاقتراع الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة

الموضوع	نعم	لا
هل تم التحقق من أن المرافق لا يوجد حبر خاص على سبابة يده اليمنى	91.9%	8.1%
هل تم تسجيل اسم المرافق في الخانة المخصصة للمرافقين في جدول الناخبين	89.4%	10.6%
هل تم التوضيح للناخب من ذوي الإعاقة أو من غير القادرين على الاقتراع بأنفسهم والمرافقين طريقة التأشير على ورقتي الاقتراع	92.1%	7.9%
هل قام المقترع ذوي الإعاقة أو مرافقه بوضع ورقة الاقتراع في الصندوق على مرأى من اللجنة والناخبين	92.6%	7.4%
هل تم وضع الحبر الخاص على سبابة اليد اليسرى للمقترع من ذوي الإعاقة أو من غير القادرين على الاقتراع بأنفسهم	92.1%	7.9%
هل تم وضع الحبر الخاص على سبابة اليد اليمنى للمرافق	89.4%	10.6%
هل قام رئيس لجنة الانتخاب بمساعدة الناخب من ذوي الإعاقة أو من غير القادرين على الاقتراع بأنفسهم في حال عدم وجود مرافق	89.7%	10.3%
هل سمح لأحد من المرافقين بمساعدة أكثر من شخص من ذوي الإعاقة ومن غير القادرين على الاقتراع بأنفسهم	5.9%	94.1%
هل أبدى أحد المقترعين من الأشخاص ذوي الإعاقة عدم رضائه عن الإجراءات المتبعة	2.5%	97.5%
هل يوجد في مركز الاقتراع مترجمي اللغة الإشارة لمساعدة الأشخاص من ذوي الإعاقة	19.7%	80.3%
هل ارتفاع المعزل والصندوق مناسب لذوي الإعاقة خاصة ذوي الإعاقة الحركية أو قصار القامة	81.3%	18.7%
هل يتوفر عند الصندوق والمعزل درج لذوي الإعاقة (قصار القامة)	44.0%	56.0%

● المترشحين من ذوي الإعاقة:

■ عدد المرشحين من الأشخاص ذوي الإعاقة على أساس الجنس: بلغ عدد المترشحين من ذوي الإعاقة وفق الهيئة المستقلة ثلاثة (2 ذكور ، 1 إناث)⁶⁹، في حين رصد المركز الوطني عدد المترشحين من الأشخاص ذوي الإعاقة ستة (2 ذكور ، 4 إناث)

■ عدد المترشحين على الدائرة العامة والدوائر المحلية.

وفق الهيئة لم يترشح أحد على الدوائر المحلية من ذوي الإعاقة وعدد المترشحين على الدائرة العامة (3) (2 ذكور، 1 إناث) في حين رصد المركز عدد المترشحين من الأشخاص ذوي الإعاقة على الدائرة المحلية (2) إناث و (4) على القائمة العامة (2) ذكور و(2) إناث.

ج- الاقتراع

نتائج رصد المركز الوطني لعملية الاقتراع


رصد المركز الوطني مشاركة المقترعين/ات من ذوي الإعاقة وكبار السن والنساء في عملية الاقتراع والتسهيلات المقدمة لهم لضمان ممارستهم لحقهم في الاقتراع وفقاً للنتائج النهائية لنماذج مراقبة مجريات يوم الاقتراع عبر التطبيق الإلكتروني الخاص بالمركز الوطني والمُعد لهذه الغاية وذلك لضمان السرعة والإنجاز في توفير المعلومة للأفراد حول سير العملية الانتخابية⁷⁰، فكانت النسب على النحو الآتي:

69 بموجب كتاب الهيئة المستقلة للانتخاب بكتاب رقم (ت) هـ/5/4/2331 تاريخ 8/9/2024م والذي جاء رداً على كتاب المركز رقم (ج) 4/9/2024 (788/39) تاريخ 4/9/2024م.

70 تم تدريب المراقبين أيضاً على استخدام هذا التطبيق الإلكتروني الذي يتضمن ميزة تحديد موقع صندوق الاقتراع وتحديد مكان المراقب

❖ نتائج الانتخابات النهائية:

وفقاً للنتائج النهائية لانتخابات مجلس النواب والتي أعلنت عنها الهيئة المستقلة للانتخاب ونشرت بالجريدة الرسمية⁷³، حصلت المرأة على (27) مقعد في مجلس النواب العشرون من اصل (138) مقعداً وكانت كما يلي (9) مقاعد من الدائرة العامة و(18) مقعداً من الدائرة المحلية بزيادة مقدارها (12) مقعد مقارنة بالمجلس السابق وهو اعلى عدد حصده المرأة الاردنية في مجالس النواب السابقة، وبذلك تكون نسبة مشاركة المرأة في مجلس النواب (%19.56).



نسبة المقاعد التي حصدها المرأة في مجلس النواب العشرين

- نلاحظ من الجدول ضعف توفر مترجمي لغة الإشارة لمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة السمعية في مراكز الاقتراع حيث بلغت نسبة توفرها (%19.7). وصادر المركز البيان الأول والثاني والثالث تضمن عدداً من الملاحظات التي سجلها المركز منذ بدء عملية الفرز من خلال فريق مراقبي المركز سواء بالميدان أو غرفة عمليات المركز من خلال الشكاوى الواردة للمركز والتي تم تمريرها للهيئة المستقلة للانتخاب؛ بهدف معالجتها، كعدم توفر الترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة⁷¹.

- وفي ذات السياق رصد المركز احد المترشحات من ذوات الإعاقة لم تتمكن من الاقتراع لعدم توفر مصعد كهربائي في مركز الاقتراع/ مدرسة الزرقاء اليمامة في جبل النصر لذوي الإعاقة⁷².

71 أحد مراكز الاقتراع في دائرة بدو الجنوب- مدرسة الملكة رانيا الأساسية المختلطة، ومركز اقتراع في محافظة البلقاء- مدرسة الإمام علي بن أبي طالب الثانية للعلوم الشرعية، مدرسة الملكة رانيا الأساسية المختلطة، وعدم توفر الترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة في العديد من مراكز الاقتراع: محافظة جرش، مدرسة مخيم سوف الثانوية للبنات، ومحافظة مادبا، مدرسة العالية الثانوية للبنات، ومحافظة المفرق مدرسة حي العليمات الثانوية للبنات، ومدرسة خالد بن الوليد الأساسية للبنين، ومحافظة الزرقاء مدرسة رملة بنت أبي سفيان الثانوية للبنات. وعدم وضع الحبر على أصبع أحد المرافقين، والسماح له بمرافقة مقترع آخر في أحد مراكز الاقتراع في محافظة إربد، الدائرة الأولى، مدرسة عقربا الثانوية للبنين. وعدم توفر الترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة في العديد من مراكز الاقتراع: محافظة العاصمة، الدائرة الثانية، مدرسة خولة بنت خويلد، مدرسة القدس الثانوية للبنات، ومدرسة النهضة الأساسية الأولى للبنات، والدائرة الثالثة مدرس الكمالية الثانوية للبنات. وفي محافظة الزرقاء، مدرسة الوليد بن عبد الملك الأساسية للبنين.

72 صندوق الاقتراع في الطابق الأرضي للذكور وفي الطابق الثاني للإناث

ثامناً: النتائج والتوصيات

اتسمت العملية الانتخابية للانتخابات النيابية لمجلس النواب العشريون لعام 2024م باليسر والوضوح في الإجراءات المتبعة لإدارة العملية الانتخابية، كما لم يرصد المركز أية انتهاكات جسيمة تُخلّ بنزاهة وشفافية وحياد العملية الانتخابية، إلا أن المركز رصد بعض الملاحظات الواردة في متن التقرير والتي لم تبلغ حدّاً من الجسامة بصورةً تؤدي إلى التأثير في النتيجة النهائية للانتخابات أو تُخلّ بنزاهتها وحياديتها، إلا أن من شأن معالجتها وتجاوزها في المرات القادمة تحقيق مزيد من التقدم في إدارة العملية الانتخابية.

للفئات التالية بالحضور الى مكان تجميع النتائج في الدائرة الانتخابية المحلية وبالطرق المعتمدة ...1. المراقبون المحليون والدوليون المعتمدون. 2. الاعلاميون المعتمدون». حيث يرى المركز إعادة النظر في هذه المادة بما يسمح للمرشحين او مندوبيهم حضور هذه المرحلة.

- إعادة النظر في التعليمات التنفيذية الخاصة باعتماد الصحفيين والإعلاميين والمصورين والفنيين والعاملين في المؤسسات الإعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة المحليين والدوليين لتغطية العملية الانتخابية لسنة 2024م التي نصت في المادة (6/2) منها على أن يسمح للمصورين بالدخول الى غرف الاقتراع والفرز بالتنسيق مع رئيس لجنة الاقتراع وحسب توفر الأماكن . ويرى المركز إعادة النظر في هذه المادة بصورة تسمح للصحفيين أيضا بالدخول الى غرف الاقتراع والفرز لتغطية الإعلامية وضمانا لحقهم في الرقابة وأداء واجبهم المهني ووفق معايير ومحددات تضمن عدم التأثير على سلامة وسير العملية الانتخابية.
- اعتماد آلية واضحة ينص عليها بالتعليمات النافذة للتحقق من شخصية المرأة المنقبة .
- تعديل التعليمات التنفيذية الخاصة بالدعاية الانتخابية وتضمينها مادة تمنع وبشكل نهائي تقديم مآدب الطعام في المقار الانتخابية.
- التوسع في نشر طرق الاعتراض والاستعلام عن مواقع مراكز الاقتراع من خلال وسائل الإعلام المرئية والمسموعة في جميع القنوات الرسمية.

وعلى غير صعيد فقد قام المركز الوطني لحقوق الانسان وحرصا على سلامة العملية الانتخابية بتمرير (93) ملاحظة للهيئة المستقلة للانتخاب لمعالجتها أولاً بأول، وقد لمس المركز تجاوزا مملوسا من قبل الهيئة . وبناء على ما تقدم ولغايات تجويد وتطوير الإجراءات المتعلقة بالعملية الانتخابية يقدم المركز توصياته التالية:

- تعديل قانون الانتخاب لمجلس النواب لسنة 2022م من خلال تخصيص كوتا للأشخاص ذوي الإعاقة في مجلس النواب.
- تعديل المادة (2/20) من قانون الانتخاب المتعلقة بمنح الافراد الحق في اعلان نيتهم للترشح، وذلك بما يضمن وضع الضوابط والمعايير اللازمة في هذا الصدد.
- تعديل قانون الانتخاب وتضمينه عقوبة على من يعتدي على أعضاء لجان الاقتراع؛ لضبط هذه الظاهرة ومنع تكرارها.
- تعديل قانون الانتخاب وتضمينه عقوبة رادعة على من يستخدم الأطفال في الدعاية الانتخابية لضبط هذه الظاهرة ومنع تكرارها.
- النص صراحة على عدم جواز اجراء الانتخابات الداخلية والتي تعد قيда على حرية الافراد في الترشح وفي الوقت ذاته تشكل تأثيرا على ارادة الناخبين والمرشحين في وقت واحد، وتكرس ممارسات تمييزية ضد المرأة.
- إعادة النظر في التعليمات التنفيذية الخاصة بتجميع نتائج الدائرة الانتخابية العامة واعلانها لسنة 2024م التي نصت على أن «يسمح

- رفع الوعي بأهمية مشاركة الافراد في إدارة الشأن العام والتي تعدّ المشاركة في الانتخابات النيابية من أبرز مظاهرها؛ حيث رصد المركز ضعفاً في الاقبال على صناديق الاقتراع بشكل عام حيث بلغ عدد الأشخاص الذين مارسوا حقهم في الاقتراع (1638348) شخصاً، في حين بلغ عدد الناخبين لانتخابات مجلس النواب العشرون (5115219) ناخباً وناخبة، منهم (2425293) ذكور و(2689926) إناث.
- زيادة توعية المواطنين بمرحلة عرض الجداول الأولية للناخبين، وأماكن عرضها والمدد الزمنية للاعتراض الشخصي والاعتراض على الغير، ونقل مركز الاقتراع، والتوعية بآليات التواصل والاستعلام عن الدائرة الانتخابية ومركز الاقتراع
- توفير التسهيلات اللازمة للمراقبين بما في ذلك استخدام الهاتف النقال في غرف الاقتراع والفرز والنص على ذلك من خلال التعليمات النافذة؛ وذلك بالنظر الى متطلبات الرصد واستخدام التطبيقات الالكترونية لعملية الاقتراع والفرز والتي تقتضي من المراقب ارسال النماذج عبر التطبيق كما هو الحال في تطبيق مراقبة الانتخابات في المركز.
- تدريب وتأهيل مرتبات الامن العام حول من هم الأشخاص المصرح لهم دخول مراكز الاقتراع في أي وقت يوم الاقتراع.
- تدريب وتأهيل رؤساء مراكز الاقتراع والفرز ولجان الاقتراع والفرز بما يضمن الية التعامل مع المراقبين وتسهيل مهمتهم؛ الامر الذي يؤدي الى زيادة ثقة الناخبين بالانتخابات والاقبال على صناديق الاقتراع.
- اعتماد تطبيق سند للتحقق من شخصية الناخب بالإضافة الى هوية الأحوال المدنية.
- تدريب قضاة متخصصين في محاكم البداية المختصة بالنظر في قضايا الانتخابات والجرائم الانتخابية.
- وضع المعازل بصورة تحقق الخصوصية بصورة اكبر .
- نشر البرامج التوعوية بشكل أكبر حول إمكانية الأشخاص ذوي الإعاقة تغير مراكز الاقتراع والفرز.
- زيادة نسبة مشاركة المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة في اللجان الانتخابية ورئاسة لجانها وبناء قدراتهم في ادارة العملية الانتخابية.
- تهيئة كافة مراكز الاقتراع والفرز لاستقبال الأشخاص ذوي الإعاقة بمختلف اعاقاتهم والعمل على ان تكون صناديق الاقتراع في الطوابق الأرضية وفي حال كانت في طوابق اعلى ان يكون هنالك مصعد كهربائي تضمن الوصول الآمن والسلس لهم، وتوفير كافة الترتيبات التيسيرية اللازمة.
- إيجاد قاعدة بيانات تحدد عدد الأشخاص ذوي الإعاقة من الناخبين المسجلين لغايات الاقتراع ونسبتهم وتوزيعهم جغرافياً أو تحديد الإعاقات ليتم توزيعهم على مراكز الاقتراع المهيأة للأشخاص ذوي الإعاقة.
- بناء قدرات وسائل الاعلام لغايات حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بالانتخاب والترشح وتقبل الاختلاف والتنوع وتغير الصورة النمطية.
- تنفيذ برامج توعوية للنساء المرشحات حول اعداد البيان الانتخابي والدعاية الانتخابية وكسب التأييد من الناخبين/ات لترشحها.
- التوسع في الحق في الانتخاب والترشح في المناهج المدرسية وتوعية طلبة المدارس بحقوقهم وواجباتهم اتجاه العملية الانتخابية من خلال زيادة الانشطة الامنهجية.

الملاحق

تاسعاً: الملاحق

أولاً: البيانات الصادرة عن المركز خلال مرحلة العملية الانتخابية

1. بيان تحديد موعد انتخابات مجلس النواب العشريون

يؤكد المركز الوطني لحقوق الإنسان على أن الإرادة الملكية السامية بإجراء الانتخابات النيابية يعكس نهج المملكة الأردنية الهاشمية بقيادته الهاشمية الحكيمة في ترسيخ مبادئ دستورية وحقوقية جوهرية فيما يتعلق بالانتخابات النيابية أبرزها مبدأ دورية الانتخابات والاحتكام للشعب مصدر السلطات وكذلك إرساء مبدأ الفصل بين السلطات، كما أنه يعد أحد المبادئ الراسخة في الأنظمة الديمقراطية.

وفي السياق ذاته تجسد الإرادة الملكية بإجراء الانتخابات النيابية إعمالاً واحتراماً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات العلاقة بالحقوق في الانتخاب والترشح، وفي مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقر في المادة (21) أن إرادة الشعب هي مصدر السلطات، يعبر عنها بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وحرية التصويت. وكذلك ما كفله العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة 25 منه الذي أوجب على الدول كفالة حق الأفراد في المشاركة في إدارة الشؤون العامة وحقه في أن ينتخب وينتخب في انتخابات نزيهة، كما أكد العهد ذاته على مبدأ دورية الانتخابات وكذلك مبدأ الاقتراع العام. وتجدر الإشارة إلى أن الأردن صادق على هذا العهد ونشره في الجريدة الرسمية.

وفي إطار تحديد موعد الانتخابات النيابية فإن المركز يؤكد أنها تشكل تجسيدا للتوجيهات الملكية باستكمال

عملية التحديث السياسي. ويشير بهذه المناسبة وبموجب ولايته العامة في رصد ومراقبة حقوق الإنسان المستمدة من قانونه رقم (51) لسنة 2006 وتعديلاته فإن المركز يعلن عن نيته مراقبة الانتخابات النيابية كما دأب على ذلك خلال مراحلها كافة.

2. بيان مرحلة الترشح تالياً مضمونه:

في إطار متابعة المركز الوطني لحقوق الإنسان مجريات العملية الانتخابية لمجلس النواب العشريون بمراحلها كافة، رصد المركز الوطني لحقوق الإنسان مرحلة الترشح منذ تاريخ بدء المرحلة في 30-7-2024 وتابع المركز تقديم طلبات الترشح للهيئة من قبل المترشحين لدى مراكز الاقتراع الرئيسية فيما يتعلق بالقوائم المحلية، وللهيئة المستقلة للانتخاب بالنسبة للقوائم العامة؛ حيث بلغ عدد طلبات الترشح التي قدمت حتى انتهاء دوام يوم الخميس الموافق 2024/8/1م وهو اليوم الأخير لتقديم طلبات الترشح قائمة عامة والتي تمثل مشاركة (36) حزبا و (697) مرشحة ومرشحا، وبلغ عدد طلبات الترشح للدائرة المحلية (174) طلبا تتضمن (954) مرشحة ومرشحا اي بلغ عدد المرشحين من كلا الجنسين وعلى القوائم العامة والمحلية (1651). ومن الجدير بالذكر رصد قائمتين على الدائرة المحلية تتضمن سيدة على مسار التنافس.

وفي إطار متابعاته الميدانية رصد المركز سهولة الوصول إلى مقر اللجان ووجود إرشادات واضحة بهذا الخصوص وسهولة الاجراءات، وتوفير الترتيبات التيسيرية في المقار التي تم رصدها للأشخاص ذوي الاعاقة، باستثناء مقر واحد وقد تمت الاستجابة

الوصول إلى مقر اللجان، وأنها واضحة المعالم وفي أماكن محددة ومعروفة للجميع.

ويؤمن المركز آلية تقديم الاعتراضات الشخصية إلكترونياً، مما يوفر على الناخب الجهد والوقت، ويوصي بنشر طرق الاعتراض والاستعلام عن مواقع مراكز الاقتراع من خلال وسائل الإعلام المرئية والمسموعة في جميع القنوات الرسمية.

4. بيان نشر جداول الناخبين النهائي

في إطار متابعة المركز الوطني لحقوق الإنسان مجريات العملية الانتخابية لمجلس النواب العشرون بكافة مراحلها، فقد رصد المركز مرحلة الاعتراض الشخصي على جداول الناخبين الأولية ومرحلة الاعتراض على تسجيل الغير ومرحلة تصويب الأوضاع واعتماد جداول الناخبين النهائية ونشرها وذلك وفق الإطار الزمني المعلن الذي بدأ في الثالث من شهر حزيران لعام 2024م وانتهى في الرابع والعشرين من شهر تموز للعام ذاته.

حيث بلغ عدد الاعتراضات الشخصية (18726) اعتراضاً، منها (13949) اعتراضاً قدم لدى دائرة الأحوال المدنية والجوازات، قبل منها (13307) اعتراضاً ورفض (642) اعتراضاً لعدم انطباق أحكام وشروط التعليمات النافذة. بالإضافة إلى (4777) اعتراضاً قدمت على الموقع الإلكتروني للهيئة المستقلة للانتخاب.

وقد توزعت الاعتراضات التي استقبلتها دائرة الأحوال المدنية والجوازات والبالغ عددها (13949) اعتراضاً شخصياً على النحو الآتي: (2958) طلب اعتراض على مكان الإقامة. و(2033) اعتراضاً على جداول الناخبين في دوائر البدو المغلقة، و(3051) اعتراضاً على تغيير دوائر المسيحيين في حال لم يكن لهم مقاعد في الدائرة المحلية المقيمين بها. و(24) اعتراضاً على تغيير دوائر الشركس والشيشان في حال لم يكن لهم مقاعد في الدائرة المحلية المقيمين بها.

و(5296) اعتراضاً على تغيير مكان مراكز الاقتراع والفرز. و(264) طلب إدراج جديد لمن يحق لهم

لملاحظة المقدمة من قبل المركز في المقر المعني من قبل الهيئة حيث تم توفير الترتيبات التيسيرية اللازمة بما يمكن الاشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن من سهولة الحركة والوصول.

سيتابع المركز النتائج اللاحقة فيما يتعلق بطلبات الترشح المقدمة والاعتراضات والطعون امام المحاكم المختصة.⁷⁴

3. بيان نشر الجداول الأولية للناخبين والناخبات بتاريخ 2024/6/6م

يرصد المركز الوطني لحقوق الإنسان ويتابع مجريات العملية الانتخابية لمجلس النواب العشرون بكافة مراحلها، منذ الإعلان عن موعد الاقتراع بتاريخ 9-10-2024.

كما يتولى فريق المركز رصد مراكز الاقتراع وتجهيزاتها، بما فيها الترتيبات التيسيرية لتمكين ذوي وذوات الإعاقة من ممارسة الحق في الانتخاب.

ومنذ تاريخ 2-6-2024 يتابع فريق المركز نشر الجداول الأولية للناخبين والناخبات في مراكز الاقتراع الرئيسية والفرعية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة المستقلة للانتخاب.

وتابع فريق المركز ضمن ولايته القانونية نشر الجداول الأولية للناخبين والناخبات إلكترونياً وفي مقر اللجان الرئيسية، ومرحلة الاعتراضات عليها، حيث بلغ عدد الاعتراضات الشخصية التي قدمت لغاية مساء يوم الأربعاء الموافق 5-6-2024 (1792) اعتراضاً، قبل منها (970) اعتراض بنسبة (54%) وعدد الاعتراضات التي رفضت (27) ما نسبته (2%) و(795) اعتراض قيد الإجراء بنسبة (44%) ولم يسجل أي اعتراض على الغير حتى تاريخه.

وخلال عملية الرصد الميداني لمقر اللجان الرئيسية في عمان بتاريخ 6-6-2024 لاحظ فريق المركز سهولة

74 للمزيد لطفاً أنظر الموقع الإلكتروني للمركز الوطني لحقوق الإنسان: [/https://www.nchr.org.jo/ar](https://www.nchr.org.jo/ar)

5. بيان مرحلة الترشح تاريخ 2024 / 8 / 2

في إطار متابعة المركز الوطني لحقوق الإنسان مجريات العملية الانتخابية لمجلس النواب العشرين بمراحلها كافة، رصد المركز الوطني لحقوق الإنسان مرحلة الترشح منذ تاريخ بدء المرحلة في 30-7-2024 وتابع المركز تقديم طلبات الترشح للهيئة من قبل المترشحين لدى مراكز الاقتراع الرئيسية فيما يتعلق بالقوائم المحلية، وللهيئة المستقلة للانتخاب بالنسبة للقوائم العامة؛ حيث بلغ عدد طلبات الترشح التي قدمت حتى انتهاء دوام يوم الخميس الموافق 2024/8/1م وهو اليوم الأخير لتقديم طلبات الترشح (25) قائمة عامة والتي تمثل مشاركة (36) حزبا و تتضمن (697) مرشحة ومرشحا، وبلغ عدد طلبات الترشح للدائرة المحلية (174) طلبا تتضمن (954) مرشحة ومرشحا أي بلغ عدد المرشحين من كلا الجنسين وعلى القوائم العامة والمحلية (1651). ومن الجدير بالذكر رصد قائمتين على الدائرة المحلية تتضمن سيدة على مسار التنافس.

وفي إطار متابعاته الميدانية رصد المركز سهولة الوصول إلى مقر اللجان ووجود إرشادات واضحة بهذا الخصوص وسهولة الاجراءات، وتوفير الترتيبات التيسيرية في المقار التي تم رصدها للأشخاص ذوي الإعاقة، باستثناء مقر واحد وقد تمت الاستجابة للملاحظة المقدمة من قبل المركز في المقر المعني من قبل الهيئة حيث تم توفير الترتيبات التيسيرية اللازمة بما يمكن الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن من سهولة الحركة والوصول.

وسيتابع المركز النتائج اللاحقة فيما يتعلق بطلبات الترشح المقدمة والاعتراضات والطعون أمام المحاكم المختصة.

الانتخاب. و(323) اعتراضًا على وجود خطأ في البيانات.

كما استقبل الموقع الإلكتروني للهيئة (4777) اعتراضًا شخصيًا، توزعت على النحو الآتي: (585) طلبا لتغيير الدائرة الانتخابية للمسيحيين. و(194) طلبا لتغيير مكان الدائرة الانتخابية للشركس والشيشان. و(3992) طلبا لتغيير مركز الاقتراع، و(6) طلبات لتغيير مركز الاقتراع للناخبين من ذوي الإعاقة.

كما تابع فريق المركز رصد مرحلة الطعون لدى محاكم البداية المختصة على قرارات دائرة الأحوال المدنية والجوازات، حيث تم تسجيل طعين وقررت المحكمة المختصة ردهما.

وتابع فريق المركز مرحلة الاعتراض على تسجيل الغير حيث بلغ عدد الاعتراضات (542) اعتراضا، حيث قدم في محافظة المفرق (503) اعتراضا تم قبولها جميعا باستثناء ثلاث وعشرون اعتراضا تم رفضها، في حين قدم في محافظة معان تسع وثلاثون اعتراضا وتم رفضها جميعا.

كما رصد فريق المركز بعض مقر اللجان الرئيسية للاقتراع والفرز في العاصمة عمان ولاحظ خلال زيارته سهولة الوصول الى مقر اللجان ووجودها في أماكن معروفة للجميع، بالإضافة إلى وجود لوحات إرشادية داخل مقر اللجان توضح إجراءات تقديم الاعتراض.

ويتمن المركز تطوير آليات تقديم الاعتراضات الشخصية إلكترونياً، مما يوفر على الناخب الجهد والوقت.

وختاماً فإن المركز الوطني لحقوق الإنسان يدعو المواطنين والمواطنين الأردنيين الى ممارسة حقهم في المشاركة في الحياة العامة بما في ذلك حقهم في الترشح والانتخاب وفق ما أقره الدستور الأردني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية.

ثانياً: بيانات يوم الاقتراع

البيان الأول

انتخابات «مجلس النواب العشرين» مرحلة التصويت 2024

حددت لجنة الانتخابات المستقلة موعد الانتخابات الدستورية لمجلس النواب العشرين يوم الثلاثاء 10 سبتمبر 2024. طبقاً لتفويض المركز الوطني لحقوق الإنسان بموجب القانون رقم (51) لسنة 2006 وتعديلاته، قام المركز بنشر فريق مكون من (572) مراقباً لمراقبة مرحلة التصويت. من هؤلاء، تمركز (474) مراقباً عبر مواقع الاقتراع في مختلف مناطق المملكة، يغطون (28.7%) من مراكز الاقتراع و (8.19%) من صناديق الاقتراع. باقي المراقبين متمركزون في الميدان وفي غرفة عمليات المركز، مؤكدين سرعة إبلاغ الملاحظات الميدانية والشكاوى والتعليقات إلى لجنة الانتخابات المستقلة لاتخاذ إجراءات فورية، مما يضمن العملية الانتخابية.

تم اختيار فريق المراقبين لتمثيل شريحة متنوعة من المجتمع بما في ذلك الشباب وطلاب الجامعات ومنظمات المجتمع المدني والناشطين وذوي الإعاقة.

لتعزيز كفاءة الرصد، طور المركز تطبيقاً إلكترونياً لتتبع تقدم يوم الانتخابات في الوقت الفعلي. تلقى المراقبون تدريباً على استخدام هذا التطبيق الذي يتميز بوظائف مثل تحديد مكان صناديق الاقتراع وتتبع مواقع المراقبين.

منذ بداية عملية التصويت، لوحظت الملاحظات التالية:

التمت ما يقرب من (86%) من مراكز الاقتراع بموعد الافتتاح المكلف قانوناً كما هو منصوص عليه في قانون الانتخابات رقم (4) لسنة 2022.

(99%) من أعضاء لجنة الاقتراع والفرز كانوا حاضرين قبل بدء إجراءات فتح صناديق الاقتراع.

منع حوالي (6%) من مراقبي المركز من مشاهدة فتح الصناديق وبدء التصويت

مثلت النساء (69.8) في المائة من أعضاء لجنة الاقتراع.

(22%) من مراكز الاقتراع كان فيها أفراد في غرف الاقتراع والفرز لم يكونوا أعضاء في لجان الاقتراع والفرز أثناء فتح الصندوق وإعداد السجلات.

تم فتح (97.9%) من صناديق الاقتراع وأظهرت فراغة لأولئك الحاضرين.

أجرت (81.1%) من مراكز الاقتراع فرز بطاقات الاقتراع بحضور الحاضرين قبل بدء التصويت.

(94.1%) من مراكز الاقتراع أعدت ووقعت سجلات فتح الصناديق.

وكانت ترتيبات سهولة وصول المعوقين والمسنين إلى (15) في المائة من مراكز الاقتراع.

حدثت الحملات الانتخابية داخل أو خارج مراكز الاقتراع والفرز بما نسبته (27%). شملت حوادث محددة ناخب يرتدي ملابس مرشحه في مدرسة مرج الحمام الأساسية المختلطة في منطقة عمان الثالثة والحملة داخل مدرسة الجويذة الثانوية للبنين في منطقة عمان الأولى.

كانت أدلة إجراءات التصويت متاحة في (66.9%) من مراكز الاقتراع.

تم توفير شاشات الخصوصية ولوازم التصويت.

كانت قوائم الناخبين متاحة في الشكلين الورقي والإلكتروني في جميع مراكز الاقتراع.

تم وضع جميع صناديق الاقتراع في مواقع خاضعة للمراقبة.

تم اتباع إجراءات التصويت في جميع صناديق الاقتراع الخاضعة للمراقبة.

تم إغلاق جميع الصناديق بأقفال مرقمة.

تلقى المركز الوطني لحقوق الإنسان وعالج عدة شكاوى:

منع المراقبين مبدئياً من دخول بعض مراكز الاقتراع في إربد (مدرسة عدون الثانوية للبنات)، عجلون (مدرسة عجلون الأساسية المختلطة)، عمان (مدرسة

كان الأفراد غير المرخص لهم موجودين في (3.1%) من مراكز الاقتراع.

لوحظت حوادث تعطيل عملية التصويت في (2.6%) من الحالات.

أعطيت الأولوية في التصويت للأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن في (82.9%) من الحالات.

اتبعت لجان الاقتراع الإجراءات القياسية لاستيعاب الناخبين ذوي الإعاقة.

استمرت الحملات الانتخابية بالقرب من مراكز الاقتراع، ولوحظ أن الأطفال يوزعون مواد الحملة لقوائم محددة.

وقعت المهرجانات والتجمعات بالقرب من مراكز الاقتراع والفرز بمعدل (26.8%).

بالإضافة إلى ذلك، تلقى المركز الوطني لحقوق الإنسان العديد من الملاحظات والشكاوى، والتي تم إحالتها إلى الهيئة المستقلة للانتخابات لحلها. وتشمل القضايا الملحوظة ما يلي:

منع بعض المراقبين في البداية من دخول مركز اقتراع في مدرسة أم شريق الأنصارية المختلطة في الزرقاء.

تم الإبلاغ عن محاولات شراء أصوات مشتبه بها في مدرسة المنح الأساسية المختلطة في حي إربد الأول ومليح الثانوية للبنات في مادبا.

رصد اكتظاظ بسبب مشاكل فنية في مدرسة الملكة رانيا العبد الله الثانوية للبنات في منطقة عمان الثانية لجنة الانتخابات المستقلة اتخذت إجراءات تصحيحية.

تم الإبلاغ عن حالات صوتت فيها المحجبات دون التحقق من الهوية الصحيحة في مدرسة أم قصير والمقابلين الثانوية المختلطة في عمان الأولى، ومدرسة كهربا الأساسية المختلطة في الكرك، ومدرسة الحسين بن علي الأساسية للبنين في العقبة.

تسجيل حالة واحدة من تطبيق الحبر غير صحيح على السبابة الأيمن لأحد الناخبين في مدرسة الخالدية

القادسية الأساسية للبنات)، مادبا (مدرسة طارق بن زياد الثانوية الشاملة للبنين)، ومعان. تم الإبلاغ عن المشكلة وتصحيحها من قبل لجنة الانتخابات المستقلة.

تم الإبلاغ عن مشاكل في إمكانية الوصول في مدرسة الملكة رانيا الأساسية المختلطة في البادية الجنوبية وفي مركزي اقتراع في محافظة البلقاء (مدرسة الإمام علي بن أبي طالب الثانية للعلوم الإسلامية، مدرسة الملكة رانيا الأساسية المختلطة).

تم الإبلاغ عن حالات تصوير بطاقات الاقتراع في مراكز الاقتراع في البلقاء (مدرسة الملك عبدالله الثاني للتميز، مدرسة السيفية الثانوية للبنين)، اربد (مدرسة الرمثا الثانوية للبنين)، وجرش (مدرسة سوف الأساسية للبنين).

ضبط وتدمير بطاقات اقتراع مزورة في مدرسة فلسطين الأساسية للبنين في معان.

هواتف غرفة عمليات المركز الوطني لحقوق الإنسان تعمل 7/24: 065931256 - 065932257 - 065931071

البيان الثاني

انتخابات «مجلس النواب العشرين» مرحلة التصويت 2024

في إطار المراقبة المستمرة للانتخابات البرلمانية لمجلس النواب العشرين، سجل المركز الوطني لحقوق الإنسان الملاحظات التالية بخصوص عملية التصويت:

تم التحقق من هوية الناخب باستخدام بطاقة التعريف الوطنية، مع التزام (99.5%) من رؤساء اللجان بإجراء ختم أوراق الاقتراع بختم الدائرة الانتخابية.

تم التحقق من الهوية الصحيحة للمحجبات وفقا للإجراءات المعمول بها في (80.8%) من الحالات.

تم رصد انتهاكات لسرية الاقتراع، بما في ذلك التصويت العام، والتصويت العالي، وكتابة اسم المرشح خارج معزل الخصوصية، وتصوير أوراق الاقتراع، في (16.6%) من الحالات.

الثانية ومدرسة مي زيادة الثانوية المختلطة ومدرسة منشية حسبان الثانوية المختلطة في الدائرة الثالثة، مدرسة القصيلة الثانوية الشاملة للبنات في اربد الدائرة الأولى، مدرسة أسماء بنت ابي بكر الأساسية المختلطة ومدرسة شيماء بنت الحارث للبنات في الزرقاء ومدرسة البرج الثانوية للبنين في جرش، ومدرسة طارق بن زياد الأساسية للبنين في الطفيلة.

يعمل المركز الوطني لحقوق الإنسان على مدار الساعة ويمكن التواصل معه للحصول على الشكاوى والملاحظات على الأرقام الهاتفية التالية:

24/7: 065931256 - 065932257 - 065931071

البيان الثالث

حول انتخابات «مجلس النواب العشرون»

مرحلة الاقتراع 2024

واصل فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان مراقبة مجريات الانتخابات النيابية لمجلس النواب العشرين ويصدر بيانه الثالث حول مجريات عملية الاقتراع، حيث سجل المركز الملاحظات التالية حول مجريات عملية الاقتراع:

- التحقق من شخصية الناخب/ة من خلال بطاقة الأحوال الشخصية فقط، وتقيّد رؤساء اللجان بالإجراءات الأصوليّة بختم ورقتي الاقتراع بخاتم الدائرة الانتخابيّة بنسبة (98.7%).
- بلغت نسبة عدم الالتزام بالتحقق من هوية المرأة المتّقبة وفق الآلية المقرّرة (18.2%).
- بلغت نسبة وجود ممارسات تخلّ بمبدأ سرية الاقتراع- تصويت علني أو بصوت مرتفع، أو تصوير أوراق الاقتراع (23.1%).
- بلغت نسبة دخول أشخاص غير مصرّح لهم/ن بدخول مراكز الاقتراع (5.8%).
- توفير نماذج اعتراض متاحة للمخوّلين بتقديمها بنسبة (73%) من مجموع مراكز الاقتراع التي

الثانوية المختلطة في قضاء البادية الشمالية

تم الابلغ عن استخدام جواز سفر كهوية وبطاقة شخصية وطنية منتهية الصلاحية في مدرسة فاطمة الزهراء الأساسية للبنات في العقبة وثانوية الهاشمية للبنات على التوالي.

افتقرت ترتيبات إمكانية الوصول في عدة مراكز اقتراع: مدرسة مخيم سوف الثانوية للبنات في جرش، مدرسة العالية الثانوية للبنات بمأدبا، مدرسة حي العليمات الثانوية للبنات، مدرسة خالد بن الوليد الأساسية للبنين في المفرق، مدرسة رملة بنت أبي سفيان الثانوية للبنات بالزرقاء.

شملت انتهاكات سرية التصويت ما يلي:

الناخبون يصورون أو يحاولون تصوير أوراق الاقتراع في مدرسة الإمام علي الثانوية الشاملة للبنين في منطقة عمان الثالثة، مدرسة ذات الصواري الثانوية المختلطة في العقبة، ومدرسة الاستقلال الأساسية للبنين في مأدبا.

رصد تصويت عام في مدرسة جفين الثانوية الشاملة للبنات في منطقة اربد الثانية، مدرسة أسماء بنت ابي بكر الأساسية المختلطة في البلقاء، مدرسة فاطمة عبد الحميد مصلح الثانوية المختلطة، مدرسة خالد بن الوليد الثانوية للبنين في معان، ومدرسة آيلة الثانوية للبنين في العقبة.

دخول عضو لجنة الاقتراع خلف معزل الخصوصية أثناء التصويت في مدرسة مي زيادة الثانوية المختلطة في عمان الثالثة، وفي البلقاء حاول رئيس لجنة الاقتراع والفرز التأثير على اختيارات الناخبين في مدرسة أسماء بنت أبي بكر الأساسية المختلطة وفي مدرسة فاطمة الزهراء الأساسية للبنات في العقبة. رصد عضو في لجنة الاقتراع والفرز جالس بجانب شاشة المعزل في مدرسة زين الشرف الثانوية للبنات بالكرك

استمرت الحملات الانتخابية حول العديد من مراكز الاقتراع منها مدرسة الياودة الثانوية للبنات والثانوية المختلطة في عمان الأولى ومدرسة هالة بنت خويلد الثانوية الشاملة للبنات في الدائرة

الأساسية. ومحافظة العقبة مدرسة الهاشمية الثانوية للبنات.

3. تصوير أوراق الاقتراع في بعض مراكز الاقتراع في محافظة العاصمة مدرسة خولة بنت خويلد الشاملة للبنات ومدرسة القدس الثانوية للبنات ومدرسة النهضة الأساسية الأولى للبنات. وفي محافظة البلقاء ومدرسة اليرموك الأساسية المختلطة. وفي محافظة الطفيلة مدرسة زين الشرف الثانوية المختلطة. وفي محافظة الكرك مدرسة الكرك الثانوية للبنين.

4. دخول أحد أعضاء لجنة الاقتراع والفرز إلى خلف المعزل أثناء اقتراع أحد المواطنين في محافظة العاصمة الدائرة الثالثة مدرسة حفصة بنت عمر الثانوية الأساسية المختلطة.

- محاولة انتحال شخصية مقترعة في محافظة معان، مدرسة الشفاء بنت عوف الأساسية المختلطة.

- عدم التّحقق من هوية مرأة منقّبة وفق الآلية المقرّرة في محافظة العاصمة الدائرة الثالثة مدرسة خلدا الثانوية للبنات.

- إطلاق عيارات نارية خارج أحد مراكز الاقتراع في محافظة البلقاء مدرسة الروضة الأساسية المختلطة.

- عدم مراعاة الأولوية في الاقتراع للمرأة الحامل في محافظة العقبة مدرسة آيلة الثانوية للبنين.

- حالة واحدة لاعتماد رخصة قيادة مركبة كوثيقة إثبات شخصيّة لغايات الاقتراع في محافظة العاصمة الدائرة الثالثة مدرسة الكمالية الأساسية المختلطة.

- عدم وضع الحبر على أصبع أحد المرافقين، والسماح له بمرافقة مقترع آخر في أحد مراكز الاقتراع والفرز في محافظة إربد الدائرة الأولى مدرسة عقربا الثانوية للبنين.

- عدم توقّر الترتيبات التيسيريّة للأشخاص ذوي الإعاقة في العديد من مراكز الاقتراع والفرز منها

رصدها المركز.

- بلغت نسبة إعطاء الأولوية في الاقتراع للأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن (85.8%).

- وجود مهرجانات وتجمعات بالقرب من مراكز الاقتراع بنسبة (37.5%).

- استمرار مظاهر الدعاية الانتخابية أمام مراكز الاقتراع بما نسبته (20.9%).

- استخدام الأطفال في توزيع بطاقات للدعاية الانتخابية لصالح بعض القوائم بنسبة (33.1%).

وعلى صعيد آخر تلقى المركز الوطني لحقوق الإنسان مجموعة من الملاحظات والشكاوى التي تم تمريرها للهيئة المستقلة للانتخاب لغايات معالجتها، وأبرزها:

- شبهات بمحاولات شراء أصوات في محافظة مادبا مدرسة بطيركية الروم الأرثوذكس المختلطة، ومحافظة عجلون مدرسة الوهادنة الثانوية للبنين، ومحافظة العقبة مدرسة العقبة الثانوية الشاملة للبنات.

- التأثير على مبدأ سرية الاقتراع من خلال عدّة ممارسات، وهي:

1. التصويت العلني في بعض مراكز الاقتراع في محافظة العاصمة الدائرة الثانية مدرسة قتيبة بن مسلم الثانوية للبنين، وفي الدائرة الثالثة مدرسة خلدا الثانوية الشاملة للبنات. وفي محافظة معان مدرسة خالد بن الوليد الثانوية للبنين. ومحافظة الزرقاء مدرسة رملة بنت أبي سفيان الأساسية للبنات. ومحافظة العقبة مدرسة العلمية النموذجية.

2. استغلال الأطفال في ممارسة الدعاية الانتخابية في محيط العديد من مراكز الاقتراع، محافظة إربد الدائرة الثانية مدرسة حمد فرحان الثانوية للبنين ومدرسة عنبة الثانوية الشاملة للبنات. وفي محافظة الزرقاء مدرسة عائشة بنت أبي بكر الأساسية المختلطة ومدرسة الرصيفة الثانوية الشاملة للبنات ومدرسة شيما بنت الحارث

- بلغت نسبة تطابق عدد أوراق الاقتراع المستعملة مع عدد المقترعين (96.3%).
- بلغت نسبة حدوث أعمال أو مظاهر للشغب خلال هذه الفترة داخل مراكز الاقتراع (1.8%).
- وعلى صعيد آخر تلقى المركز الوطني لحقوق الإنسان مجموعة من الملاحظات والشكاوى لمرحلة ما قبل إغلاق صناديق الاقتراع التي تم تمريرها للهيئة المستقلة للانتخاب لغايات معالجتها وأبرزها:
- شبهات بمحاولات شراء أصوات في محافظتي جرش والمفرق.
- استمرار ممارسة الدعاية الانتخابية داخل العديد من مراكز الاقتراع والفرز وفي محيطها، بالإضافة إلى استمرار استغلال الأطفال في ممارسة الدعاية الانتخابية في محيط العديد من مراكز الاقتراع والفرز.
- حالة واحدة لاعتماد بطاقة الانتساب لإحدى النقابات كوثيقة إثبات شخصية لغايات الاقتراع في محافظة الكرك مدرسة الربة الثانوية للبنين.
- حرمان أحد الناخبين من ممارسة الحق في الانتخاب بسبب عدم قدرته على وضع الحبر السري لأسباب صحية.
- عدم توفر الترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة في بعض مراكز الاقتراع والفرز، واستمرار التصويت العلني في بعض مراكز الاقتراع والفرز.
- عدم التحقق من شخصية المرأة المنقبة في بعض مراكز الاقتراع.
- اكتظاظ كبير في العديد من مراكز الاقتراع والفرز في عدد من محافظات المملكة مثل: مدرسة الملك عبد الله الثاني للتميز، ومدرسة فاطمة الزهراء، وآيلة الثانوية والعقبة الثانوية الشاملة للبنات في محافظة العقبة، وغيرهم.
- رصد المركز إغلاق الصندوق رقم (1) في مركز اقتراع وفرز مدرسة نسيبة المازنية الثانوية المختلطة في محافظة معان في تمام الساعة 6:40 مساءً؛ بسبب حدوث مشاجرات وشغب.

محافظه العاصم الدائرة الثانية مدرسة خولة بنت خويلد ومدرسة القدس الثانوية للبنات ومدرسة النزهة الأساسية الأولى للبنات، وفي الدائرة الثالثة مدرسة الكمالية الثانوية للبنات. وفي محافظة الزرقاء مدرسة الوليد بن عبد الملك الأساسية للبنين.

ويجّد المركز الإشارة إلى أن غرفة عمليات المركز الوطني لحقوق الإنسان تعمل على مدار الساعة وتتلقى الشكاوى والملاحظات على الهواتف التالية: هواتف المركز: 065931256 / 065932257 / 065931071

البيان الرابع

حول انتخابات «مجلس النواب العشريون»

مرحلة إغلاق الصناديق

واصل فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان مراقبة مجريات الانتخابات النيابية لمجلس النواب العشرين ويصدر بيانه الرابع حول مرحلة ما قبل الإغلاق ومجريات عملية إغلاق صناديق الاقتراع، حيث سجل المركز الملاحظات التالية:

- بلغت نسبة التقيد بموعد إغلاق صناديق الاقتراع في الموعد المحدد (71.1%).
- بلغت نسبة تمكين المراقبين ومندوبي المرشحين بمراقبة إجراءات عملية إقفال الصناديق (96.3%).
- بلغت نسبة وجود أشخاص من غير المصرّح لهم/ن في غرفة الاقتراع عند إقفال الصناديق (5.5%).
- بلغت نسبة تثبيت عدد الأوراق غير المستعملة والتالفة والملغاة في محضر انتهاء الاقتراع ورزمتها في كيس آمن (85.5%).
- بلغت نسبة تنظيم محاضر انتهاء الاقتراع وتوقيعه من قبل رئيس لجنة الاقتراع والفرز وأعضائها (97.2%).

- بلغت نسبة قراءة ورقة الاقتراع بصوت واضح وعرضها بواسطة الكاميرا للحضور (99.1%)
- بلغت نسبة إحصاء أوراق الاقتراع والتحقق من مطابقتها مع عدد المقترعين المؤشر عليها في جداول الناخبين (99.4%)
- بلغت نسبة تقديم اعتراضات من قبل المرشحين او مندوبيهم على إجراءات عملية فرز الأصوات (3.8%).
- بلغت نسبة اعلان نتيجة الفرز في الصندوق فور الانتهاء من عملية الفرز (95.6%)
- بلغت نسبة تعليق نسخة من محاضر الفرز الالكترونية على باب غرفة الاقتراع والفرز (91.9%)
- بلغت نسبة توزيع نسخ من محاضر فرز صناديق الاقتراع الالكترونية للمرشحين ومندوبيهم (79.4%)
- بلغت نسبة استبعاد اشخاص من الحضور عند فتح الصناديق والبدء بالفرز (6%).
- بلغت نسبة حدوث عطل في الكاميرا او الشاشة او تعذر استخدامها (7.8%)
- بلغت نسبة حدوث مظاهر للشغب عند اعلان نتائج فرز الصندوق (8.8%)
- ويجدد المركز الإشارة إلى أن غرفة عمليات المركز الوطني لحقوق الإنسان تعمل على مدار الساعة وتتلقى الشكاوى والملاحظات على الهواتف التالية
هواتف المركز: 065931256 / 065932257 / 065931071

- عدم السماح لعدد من مراقبي المركز من حضور مرحلة إغلاق الصناديق في عدد محدود من مراكز الاقتراع.

ويشير المركز إلى إرساله (194) ملاحظة إلى الهيئة المستقلة للانتخاب منذ مرحلة فتح صناديق الاقتراع وحتى مرحلة إغلاق الصناديق.

ويجدد المركز الإشارة إلى أن غرفة عمليات المركز الوطني لحقوق الإنسان تعمل على مدار الساعة وتتلقى الشكاوى والملاحظات على الهواتف التالية
هواتف المركز: 065931256 / 065932257 / 065931071
Top of Form

البيان الخامس

حول انتخابات «مجلس النواب العشرون»

مرحلة فرز صناديق الاقتراع 2024

واصل فريق المركز الوطني لحقوق الإنسان مراقبة مجريات العملية الانتخابية النيابية لمجلس النواب العشرين ويصدر بيانه الخامس حول مرحلة فرز صناديق الاقتراع، وقد سجل الملاحظات التالية:

- بلغت نسبة تركيب الكاميرا الخاصة بعملية الفرز والتأكد من تشغيلها ووضوح الصورة على الشاشة المخصصة (100%).

- بلغت نسبة عرض صندوقي الاقتراع المغلقين في مكان واضح يتيح للمراقبين والمندوبين متابعة عملية الفرز (99.1%)

- بلغت نسبة تمكين المراقبين ومندوبي المرشحين من مراقبة عملية فرز الأصوات (99.4%)

- بلغت نسبة تمكين أي مراقب او مرشح او مندوب مرشح من التحقق من ارقام الاقفال قبل فتحها (90.3%)

- بلغت نسبة إفراغ الصندوق كاملاً امام الحضور (99.7%)

ثانياً: الجداول المتعلقة بمرحلة الترشح

جدول رقم (9) يبين الدوائر المحلية وأعدد القوائم المحلية المترشحة وأسمائها لكل دائرة انتخابية			
الرقم	الدائرة المحلية	عدد القوائم المحلية المترشحة	الأسماء
1	العاصمة الدائرة الأولى	(10) قوائم	العهد
			الهمة
			المستقبل
			عمان
			الأقصى الشريف
			جبهة العمل الإسلامي
			الحق
			التجديد
			الاتحاد
			العزم
2	العاصمة الدائرة الثانية	(9) قوائم	الحق
			الكرامة
			الاتحاد
			النمو
			جبهة العمل الإسلامي
			النشامى
			الوحدة
			تحالف نماء والعمل
			النخبة
			الراية
3	العاصمة الدائرة الثالثة	(13) قائمة	إنجاز
			النشامى
			غزة هاشم
			جبهة العمل الإسلامي
			الوفاق
			الحزم
			أهل عمان
			التغيير
			الاتحاد
			المستقبل
			النخلة
			الرسالة

جدول رقم (9) يبين الدوائر المحلية وأعدد القوائم المحلية المترشحة وأسمائها لكل دائرة انتخابية			
الرقم	الدائرة المحلية	عدد القوائم المحلية المترشحة	الأسماء
4	إربد الدائرة الأولى	(12) قائمة	الفقير
			العهد
			الكرامة
			الوفاق
			التعاون
			الجمهور
			النشامى
			الوفاء
			المستقبل
			جبهة العمل الإسلامي
			العدالة
			وطن
5	إربد الدائرة الثانية	(11) قائمة	الفرسان
			الشعب
			العهد
			التغيير
			العدالة
			النشامى
			تقدم
			الشباب
			الوفاء
			قائمة الأمل
			باب الريان
			6
نشميات البلقاء			
العدالة			
أبناء البلقاء			
البركة			
قائمة الخير			
الوفاء			
أبناء اللواء			
العهد			
جبهة العمل الإسلامي			
السلام			



جدول رقم (9) يبين الدوائر المحلية وأعدد القوائم المحلية المترشحة وأسمائها لكل دائرة انتخابية

الرقم	الدائرة المحلية	عدد القوائم المحلية المترشحة	الأسماء
7	الكرك	(17) قائمة	العمل
			الرسالة
			النصر
			النور
			الخير
			الكرك
			الوفاء
			العدالة
			الميزان
			جبهة العمل الإسلامي
			كتلة النخيل
			العلم والمعرفة
			كتلة الحق
			الشماع
			فجر الأغوار
			الدلة
			8
العهد			
الحق			
الشوبك			
الفرعة			
الوفاق			
9	الزرقاء	(11) قائمة	الاتحاد
			عزم
			الوطني الإسلامي
			تقدم
			جبهة العمل الإسلامي
			أبناء الوطن
			الاتفاق
			كرامة
			الوفاء الوطني
			أبناء الزرقاء
			الاتحاد
العمال			

جدول رقم (9) يبين الدوائر المحلية وأعدد القوائم المحلية المترشحة وأسمائها لكل دائرة انتخابية			
الرقم	الدائرة المحلية	عدد القوائم المحلية المترشحة	الأسماء
10	المفرق	(6) قوائم	نشامى المفرق
			الحكمة
			المفرق تجمعا
			كتلة الحق
			البيرق
			أبناء الحراثين
11	الطفيلة	(11) قائمة	الغيث
			الاتحاد
			الهمة
			نشامى الوطن
			الطفيلة الأبية
			اليقين
			الفجر
			الصوت الحر
			الوعد
			الراية
			الكرامة
12	مادبا	(9) قوائم	الميزان
			جبهة العمل الإسلامي
			القدس
			مادبا
			الوفاء
			الكرامة والعهد
			ذبيان
			الوحدة الوطنية
13	جرش	(9) قوائم	العزم
			أهل الهمة
			الوفاء
			الرسالة
			النشامى
			إرادة جرش
			الوطن يستحق
			جبهة العمل الإسلامي
			جرش
			النهضة

جدول رقم (9) يبين الدوائر المحلية وأعدد القوائم المحلية المترشحة وأسمائها لكل دائرة انتخابية			
الرقم	الدائرة المحلية	عدد القوائم المحلية المترشحة	الأسماء
14	عجلون	(7) قوائم	الحق
			الوفاء
			خيطة اللبن عجلون
			الاتحاد
			أهل العزم
			أبناء جبل عجلون
			الاتفاق
15	العقبة	(9) قوائم	عهد
			العقبة
			الثبات
			ثغر الأردن
			وفاق
			وطن
			شباب الوطن
16	البادية / بدو الشمال	(7) قوائم	الإخلاص
			جبهة العمل الإسلامي
			اتحاد البادية
			الكرامة
			رعد الشمال
			النخوة
			الوفاء والعهد
17	البادية / بدو الوسط	(10) قوائم	الشعاع
			الوفاق
			البركة
			العزم
			النهضة
			الوفاق
			العدل
18	البادية / بدو الجنوب	(5) قوائم	الكرامة
			المستقبل
			الإصلاح
			الأمانة
			الجسد الواحد
			قائمة الخير
			الوفاء
النشامى البادية الجنوبية			الميثاق
			المستقل

ثالثاً: الجداول المتعلقة بنتائج الانتخابات

جدول رقم (10) يبين أسماء المترشحين الناجحين على مسار المسيحي للدوائر المحلية									
ت	المحافظة	الدائرة الانتخابية	رقم القائمة	اسم القائمة	عدد أصوات القائمة	اسم المرشح	عدد أصوات المرشح	المسار	الجنس
1	العاصمة	الثانية	6	العمل الإسلامي	38361	جهاد زهير سالم مدانات	23726	مسيحي	ذكر
2	اربيد	الثانية	11	العهد	18709	اياذ يعقوب سعيد جبرين	9935	مسيحي	ذكر
3	البلقاء	البلقاء	9	العدالة	24357	جمال عيسى جريس قموه	11164	مسيحي	ذكر
4	الكرك	الكرك	1	الوفاء	16050	هيثم جريس عوده الزيادين	7977	مسيحي	ذكر
5	الزرقاء	الزرقاء	10	كرامة	41335	هايل فريخ جريس عياش	13512	مسيحي	ذكر
6	مأدبا	مأدبا	2	الوفاء	9271	عيسى مخايل سلامة نصار	6141	مسيحي	ذكر
7	عجلون	عجلون	2	اهل العزم	15307	وصفي هلال عبدالله حداد	8916	مسيحي	ذكر

جدول رقم (11) يبين أسماء المترشحات الناجحات على مسار الكوتا للدوائر المحلية									
ت	المحافظة	الدائرة الانتخابية	رقم القائمة	اسم القائمة	عدد أصوات القائمة	اسم المرشح	عدد أصوات المرشح	المسار	الجنس
1	العاصمة	الأولى	10	العمل الإسلامي	22133	بيان فخرى عيسى عبد الله	18774	كوتا	انثى
2	العاصمة	الثانية	6	العمل الإسلامي	38361	راكين خلف محمد ابو هنيه	27184	كوتا	انثى
3	العاصمة	الثالثة	3	العمل الإسلامي	22486	ايمان محمد امين اسحق العباسي	15314	كوتا	انثى
4	اربيد	الأولى	8	العدالة	22387	امال ضيف الله سليم البشير	15819	كوتا	انثى
5	اربيد	الثانية	6	الفرسان	20347	آيات محمد احمد بني عيسى	12160	كوتا	انثى
6	البلقاء	البلقاء	9	العدالة	24357	رانيا منصر عواد ابو رمان	12479	كوتا	انثى
7	الكرك	الكرك	1	الوفاء	16050	اسلام لويافي عيد الاتيم العزازمه	9331	كوتا	انثى

جدول رقم (12) يبين أسماء المترشحات الناجحات على مسار الكوتا للدوائر المحلية

ت	المحافظة	الدائرة الانتخابية	رقم القائمة	اسم القائمة	عدد أصوات القائمة	اسم المرشح	عدد أصوات المرشح	المسار	الجنس
8	معان	معان	6	الاتحاد	6263	رانيه محمد حسن الخليفات	5592	كوتا	انثى
9	الزرقاء	الزرقاء	10	كرامة	41335	نسليم عارف ابراهيم العبادي	17270	كوتا	انثى
10	المفرق	المفرق	5	كتلة الحق	17465	مي محمود علي الحراحشه	12537	كوتا	انثى
11	الطفيلة	الطفيلة	7	نشامى الوطن	5124	ميسون صبحي محمد القوابعه	3270	كوتا	انثى
12	مأدبا	مأدبا	2	الوفاء	9271	نجمه شفيق خليف الهاوشه	6967	كوتا	انثى
13	جرش	جرش	1	الوطن يستحق	11035	شفاء عيسى محمد صوان	9307	كوتا	انثى
14	عجلون	عجلون	2	اهل العزم	15307	فريال يوسف احمد بنى سلمان	9837	كوتا	انثى
15	العقبة	العقبة	2	العمل الإسلامي	8236	لينى محمد محمد بكر النمرور	6410	كوتا	انثى
16	البادية	بدو الشمال	7	رعد الشمال	12545	مي محمد علي الزيدانه	9234	كوتا	انثى
17	البادية	بدو الوسط	7	العزم	6559	فليحه سلامه مقبول السبيتان	5055	كوتا	انثى
18	البادية	بدو الجنوب	4	النشامى ب جنوبية	15788	اروى علي حمد الزبون	11926	كوتا	انثى

جدول رقم (13) يبين أسماء المترشحين الناجحين على مسار التنافس الحر للدوائر المحلية

ت	المحافظة	الدائرة الانتخابية	رقم القائمة	اسم القائمة	عدد أصوات القائمة	اسم المرشح	عدد أصوات المرشح	المسار	الجنس
1	العاصمة	الأولى	2	الأقصى الشريف	16180	عبد الرحمن حسين محمد العوايشه	7566	تنافس	ذكر
2	العاصمة	الأولى	5	العهد	17310	احمد ابراهيم سلامه الهميسات	6308	تنافس	ذكر
3	العاصمة	الأولى	6	عمان	17346	عطا الله علي قاضي الحنيطي	6521	تنافس	ذكر
4	العاصمة	الأولى	8	الهمة	14202	محمد يحيى محمد المحارمه	10522	تنافس	ذكر
5	العاصمة	الأولى	10	جبهة العمل الاسلامي	22133	احمد سليمان عوض الرقب	17041	تنافس	ذكر
6	العاصمة	الثانية	1	الحق	15528	احمد جميل عبد القادر عشا	6285	تنافس	ذكر
7	العاصمة	الثانية	2	نمو	31998	اندرية مراد محمود عبد الجليل حواري	14373	تنافس	ذكر
8	العاصمة	الثانية	5	النشامى	18837	عبد الرؤوف عبد القادر سليمان الريحيات	7572	تنافس	ذكر

جدول رقم (14) يبين أسماء المترشحين الناجحين على مسار التنافس الحر للدوائر المحلية

ت	المحافظة	الدائرة الانتخابية	رقم القائمة	اسم القائمة	عدد أصوات القائمة	اسم المرشح	عدد أصوات المرشح	المسار	الجنس
9	العاصمة	الثانية	6	العمل الاسلامي	38361	صالح عبد الكريم شحاده العرموطي	29911	تنافس	ذكر
10	العاصمة	الثانية	6	العمل الاسلامي	38361	موسى علي محمد الوحش	23721	تنافس	ذكر
11	العاصمة	الثانية	9	الاتحاد	20745	سليمان عبد العزيز سليمان السعود	6954	تنافس	ذكر
12	العاصمة	الثالثة	3	العمل الإسلامي	22486	ينال عبد السلام نور الدين الفريجات	17950	تنافس	ذكر
13	العاصمة	الثالثة	7	المستقبل	26489	تيسير سالم داود ابو عرابي العدوان	11716	تنافس	ذكر
14	العاصمة	الثالثة	9	الحزم	9418	نصار حسن سالم القيسي	6039	تنافس	ذكر
15	العاصمة	الثالثة	13	النشامى	9395	نمر عبد الحميد عبد الله السليحات	6164	تنافس	ذكر
16	اريد	الأولى	1	التعاون	16147	فراس محمد اخليف القبيلن	5254	تنافس	ذكر
17	اريد	الأولى	3	المستقبل	16972	عثمان عبد الله سليمان المخادمه	12540	تنافس	ذكر
18	اريد	الأولى	4	العهد	18645	طارق عبد المهدي عبد الله بني هانني	6373	تنافس	ذكر
19	اريد	الأولى	5	الكرامة	14520	شاهر سعد صالح شطناوي	3951	تنافس	ذكر
20	اريد	الأولى	8	العدالة	22387	خالد موسى عيسى ابو حسان	19373	تنافس	ذكر
21	اريد	الأولى	10	الجمهور	21213	عونني علي طلال الزعبي	9056	تنافس	ذكر
22	اريد	الأولى	12	جبهة العمل الاسلامي	19048	علي محمود محمد الخزعلي	13960	تنافس	ذكر
23	اريد	الثانية	1	الشعب	19168	سالم حسني سالم العمرى	9391	تنافس	ذكر
24	اريد	الثانية	4	العدالة	16786	عبد الناصر هاشم محمود الخصاونه	5063	تنافس	ذكر
25	اريد	الثانية	6	الفرسان	20347	محمد زكي محمد بني ملحم	7216	تنافس	ذكر
26	اريد	الثانية	10	الوفاء	14745	مجحم حمد حسين الصقور	10982	تنافس	ذكر
27	اريد	الثانية	11	العهد	18709	مؤيد فضيل محمد علاونه	9049	تنافس	ذكر
28	البلقاء	البلقاء	1	قائمة الخير	14994	خليفه سليمان محمد الديات	5135	تنافس	ذكر
29	البلقاء	البلقاء	3	أبناء البلقاء	12966	حكم منصور ظاهر المعادات	6382	تنافس	ذكر
30	البلقاء	البلقاء	6	الوفاء	17460	عارف منور عبد السعايده	8350	تنافس	ذكر
31	البلقاء	البلقاء	7	العهد	24566	احمد عبد العزيز السراحنة	8475	تنافس	ذكر
32	البلقاء	البلقاء	9	العدالة	24357	سليمان حمدان سالم الخرابشه	8611	تنافس	ذكر

جدول رقم (15) يبين أسماء المترشحين الناجحين على مسار التنافس الحر للدوائر المحلية

ت	المحافظة	الدائرة الانتخابية	رقم القائمة	اسم القائمة	عدد أصوات القائمة	اسم المرشح	عدد أصوات المرشح	المسار	الجنس
56	مأدبا	مأدبا	2	الوفاء	9271	عبد الهادي سليمان ثاني البريزات	8381	تنافس	ذكر
57	مأدبا	مأدبا	9	مأدبا	10080	سامر نوفان فضيل العبابسه	5573	تنافس	ذكر
58	جرش	جرش	1	الوطن يستحق	11035	محمد عبد الفتاح محمود هديب	8914	تنافس	ذكر
59	جرش	جرش	2	جرش	11372	بدر عواد رجا الحراحشه	5568	تنافس	ذكر
60	جرش	جرش	6	أهل الهمة	12425	حمزه محمد محمود الحوامده	7304	تنافس	ذكر
61	عجلون	عجلون	2	أهل العزم	15307	اية الله محمد علي احمد فريجات	8433	تنافس	ذكر
62	عجلون	عجلون	6	جبل عجلون	12574	عبد الحلیم محمد عبد الحلیم عنابه	7393	تنافس	ذكر
63	العقبة	العقبة	2	العمل الإسلامي	8236	حسن صلاح صالح الرياطي	6738	تنافس	ذكر
64	العقبة	العقبة	5	عهد	8229	عبد الباسط عبد الله سعيد الكباريتي	6279	تنافس	ذكر
65	البادية	الشمالية	4	الشعاع	12599	عمر عواد فليح الخوالد	7652	تنافس	ذكر
66	البادية	الشمالية	7	رعد الشمال	12545	حابس ركاد خليف الشيبب	12298	تنافس	ذكر
67	البادية	الوسطى	5	البركة	6669	حابس سامي ميثال الفايز	6328	تنافس	ذكر
68	البادية	الوسطى	7	العزم	6559	ابراهيم فنخير سالم الجبور	5312	تنافس	ذكر
69	البادية	الجنوبية	3	الميثاق	13414	محمد قاسم سليمان المرابعه	8330	تنافس	ذكر
70	البادية	الجنوبية	4	النشامى البادية الجنوبية	15788	صالح ساري محمد ابو تايه	9003	تنافس	ذكر

جدول رقم (16) يبين أسماء المترشحين الناجحين على مسار الشركسي / الشيشاني للدوائر المحلية

ت	المحافظة	الدائرة الانتخابية	رقم القائمة	اسم القائمة	عدد أصوات القائمة	اسم المرشح	عدد أصوات المرشح	المسار	الجنس
1	العاصمة	الثالثة	3	العمل الإسلامي	22486	عدنان يلدار الخاص مشوقه	14420	الشركسي / الشيشاني	ذكر
2	الزرقاء	الزرقاء	11	جبهة العمل الإسلامي	20169	نبيل كامل احمد الشيشاني	16809	الشركسي / الشيشاني	ذكر

جدول رقم (17) يبين المرشحين الناجحين في الدائرة العامة
المرشحين الناجحين تنافس في الدائرة العامة

ت	ترتيب القائمة	اسم القائمة الحزبية	عدد الأصوات التي حصلت عليها القائمة	عدد مقاعد القائمة	ترتيب المرشح في قائمته	اسم المرشح
1	17	العمل الإسلامي	464350	17	1	احمد ابراهيم عبد العزيز القطاونه
2	17	العمل الإسلامي	464350	17	2	محمد خليل محمد عقل
3	17	العمل الإسلامي	464350	17	3	حياه حسين علي مسيمي
4	17	العمل الإسلامي	464350	17	4	ناصر سلامه عقله نواصره
5	17	العمل الإسلامي	464350	17	5	مالك عبد الله علي الطهراوي
6	17	العمل الإسلامي	464350	17	6	ديمه محمد طارق عبد طهوب
7	17	العمل الإسلامي	464350	17	7	معتز علي سالم الهروط
8	17	العمل الإسلامي	464350	17	8	وسام محمد عبد الغني الريحات
9	17	العمل الإسلامي	464350	17	9	هدى حسين محمد عتوم
10	17	العمل الإسلامي	464350	17	10	خضر هليل مطير بني خالد
11	17	العمل الإسلامي	464350	17	11	سالم علي محمود ابو دوله
12	17	العمل الإسلامي	464350	17	12	حامد خليل رشيد الرحامنه
13	17	العمل الإسلامي	464350	17	13	ابراهيم صالح هلال الحميدي
14	17	العمل الإسلامي	464350	17	14	رائد طاهر حمدان القطامين
15	17	العمل الإسلامي	464350	17	15	نور حسني احمد ابوغوش
16	17	العمل الإسلامي	464350	17	16	باسم مرشد صالح روايده
17	17	العمل الإسلامي	464350	17	17	فتحي يوسف سلمان البوات
18	8	الميثاق	93680	3	1	احمد محمد علي الصفدي



جدول رقم (18) يبين المرشحين الناجحين تنافس في الدائرة العامة

ت	ترتيب القائمة	اسم القائمة الحزبية	عدد الأصوات التي حصلت عليها القائمة	عدد مقاعد القائمة	ترتيب المرشح في قائمته	اسم المرشح
19	8	الميثاق	93680	3	2	مازن تركي سعود القاضي
20	8	الميثاق	93680	3	3	تمارا يعقوب عادل ناصرالدين
21	9	الوطني الاسلامي	87519	3	1	مصطفى صالح مصطفى العموي
22	9	الوطني الاسلامي	87519	3	2	جميل احمد محمد الدهيسات
23	9	الوطني الاسلامي	87519	3	3	هاله يوسف محمود جراح
24	21	حزب إرادة	75121	3	1	دينا عونى محمد البشير
25	21	حزب إرادة	75121	3	2	خميس حسين خليل عطيه
26	21	حزب إرادة	75121	3	3	حمود ابراهيم احمد الزواهره
27	1	الاتحاد الوطني	66227	2	1	زهير محمد زهير الخشمان
28	1	الاتحاد الوطني	66227	2	2	ايمن عوده محمد البدادوه
29	7	حزب تقدم	61199	2	1	مصطفى فؤاد محمد الخصاونه
30	7	حزب تقدم	61199	2	2	بكر محمد عبد الغني الحيصه
31	14	الأرض المباركة	50244	2	1	سليمان حويله عيد الزبن
32	14	الأرض المباركة	50244	2	2	خالد علي محمد المسامره العقيلت
33	13	حزب العمال	50142	2	1	محمد احمد علي الجراح
34	13	حزب العمال	50142	2	2	قاسم عبد الله محمد القباعي
35	4	تحالف حزب نماء وحزب العمل	45859	2	1	معتز محمد موسى ابو رمان
36	4	تحالف حزب نماء وحزب العمل	45859	2	2	علي سليمان محمد الغزاوى
37	18	حزب عزم	41891	2	1	ايمن محمود عبدالله ابوهنيه
38	18	حزب عزم	41891	2	2	هدى ابراهيم نصار نفاع

جدول رقم (19) يبين المرشحين الناجحين في الدائرة العامة الشركس / الشيشان

ت	ترتيب القائمة	اسم القائمة الحزبية	عدد الأصوات التي حصلت عليها القائمة	عدد مقاعد القائمة	ترتيب المرشح في قائمته	اسم المرشح
1	8	الميثاق	93680	3	9	محمد فخرى شكرى كتاو

جدول رقم (20) يبين المرشحين الناجحين في الدائرة العامة / مقعد مسيحي

ت	ترتيب القائمة	اسم القائمة الحزبية	عدد الأصوات التي حصلت عليها القائمة	عدد مقاعد القائمة	ترتيب المرشح في قائمته	اسم المرشح
1	1	الاتحاد الوطني	66227	2	9	جهاد عبد المجيد خميس عبوي
2	7	حزب تقدم	61199	2	5	رند جهاد فؤاد الخزوز

